

# مُلا حسن شیخ سلیمان

للعالم العلامة الشيخ ملا حسن بن القاضي غلام مصطفى  
بن ملا أسعد بن القطب الشهيد السهالوي

راجعه:  
الأستاذ حسين الأشرفي

کارل العامل  
کیزلا آفندن

Title:

ملا حسن شرح سلم العلوم  
Mulla Hassan Sharah Sullam Al Uloom

Author:

الشيخ ملا حسن بن القاضي غلام مصطفى بن ملا أسد  
بن القطب الشهيد السهالي

Al Shaik Mulla Hassan ibn Al-Qazi Gulam Mu'thafa ibn Mulla Asa'ad ibn  
Al-Qutub Al-Shaheed Al-Sahalvi

Editor:

الأستاذ حسين الأشرفي

First Edition:

رمضان / ١٤٤٣

All rights Reserved, 2022 ©

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed,  
or transmitted in any form or by any means, including photocopying,  
recording, or other electronic or mechanical methods,  
without the prior written permission of the Publisher.

Darul Aalam is an Imprint of  
Capital International Books® Mavoor Road, Calicut

Published by:

Darul Aalam  
 darulaalam@gmail.com  +91 98952 82818



## كلمة الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الغفور الغفار، الجابر الجبار، القاهر القهار، والصلوة والسلام على سيدنا محمد المختار، المطهر من الأقدار وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار، أما بعد.

هذه طبعة جديدة مختصرة للكتاب "شرح سلم العلوم للشيخ ملا حسن"، لتيسير المطالعة المتعمقة للمواظبين حول علم المنطق والمستغلين حول نقاطها الدقيقة، لأن هذا كتاب جل شأنه وعظم قدره لدى أهل المنطق وعلم القدر، صنفه العالم العلامة الشيخ ملا حسن بن القاضي غلام مصطفى بن ملا أسعد بن القطب الشهيد السهالي شرحا للكتاب "سلم العلوم" المؤلف بأقلام الشيخ العالم العلامة محب الله بن عبد الشكور العثماني الصديقي البهاري، سنة ١٨٩٤. وأعد هذا الكتاب من روائع مصنفات الشيخ ملا حسن ومن أوفر الكتب أداءً للمعاني المنطقية وتعريفها ومن أكملها تحليلاً للمشكلات الطارئة في علم المنطق لأن علم المنطق لا زال معسراً على العقول والأذهان على المفهوم العام.

ولازال الشيخ محب الله البهاري يتولى ذلك المنصب حتى توفي سنة ١١٦٩،  
ومن مؤلفاته:

سلم العلوم في المنطق، مسلم الثبوت في الأصول، رسالة جوهر الفرد.

فقد تلقاه الأنمة الكرام بقبول حسن وتداؤلوا كتبه ومؤلفاته بنفس راض  
نشرحها إجمالاً وتفصيلاً، وكفى عليه شاهداً كتابه هذا، رحمه الله تعالى رحمة واسعة  
وأفادنا بكتبه وعلومه في الدنيا والآخرة وجعل بيننا مجمعاً في الجنان. أمين

### الشارح ملا حسن

هو الشيخ العالم العلامة ملا حسن بن القاضي غلام مصطفى بن ملا أسعد بن  
القطب الشهيد السهالي، المعروف على كنية ملا حسن والذي يعد من الشخصيات  
البارزة في ساحة علم المنطق والكلام. فقد كان الشيخ صاحب التفوق والتبرز في  
العلوم وقد ألف هو عدة من الكتب ومنها شرحه -هذا- المشهور على سلم العلوم.

فقد تربى الشيخ في خلفية عائلية حسنة فإن أبوه الشيخ علاء الدين الأنصاري  
من أحفاد خواجة عبد الله الأنصاري وهذا الرجل تنتهي عائلته إلى الصحابي الجلي  
أبي أيوب الأنصاري الصحابي رضي الله عنه. فإن هذا الكتاب من أروع ما صنفه  
الشيخ ويشير إلى مهارته في الفنون وحدة ذكائه وغاية تفوقه ومنتتهى تبرعه في الساحات  
العلمية.

فقد وافت الشيخ ملا حسن الوفاة في يوم الاثنين التاسع عشر من شهر رجب  
سنة ١١٠١ هجرياً فندعوا الله تعالى أن يرفع درجاته في الجنة وأن ينفعنا جميعاً بعلمه.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين محمد وآلـه وصـحبـه  
أجمعـين،

**(سبحانه)** الظاهر أنه اسم بمعنى التسبیح ومنصوب بفعل مضمر وهو سبحة والتسبیح التزییه وهو التبری عن السوء، والتفعیل قد یکون بایجاد الفعل فيطاوعه فعل من الانفعال مثلاً کما في قطعه فانقطع وهو مستحیل في جنابه تعالی، وقد یکون بانتساب الفعل بالاعتقاد أو بالقول أو بالإشارة عن الجوارح، وقد یکون بدلالة الحال فيشمل التسبیح القهري أيضاً والأربعة الأخيرة متحققة في جنابه تعالی فالثلاثة الأول منها تختص بذوي العقول من المستحبین والأخير يشمل الكل، ثم للتسبیح شبه بالمركبات الخارجیة من الحقائق المتأصلة فيستدعي علا أربعاً فالمسبح هو العلة الفاعلية والقول والعمل والحال والاعتقاد كالعلة المادية وخصیصاتها العارضة لها من إظهار التبری عن كل سوء بمنزلة العلة الصوریة وغايتها انعکاس أشعة التزییه إلى المزهین بالكسر فإن المزهی بالفتح لا ينزعه من تزییهم بل هم ينزعون به وهكذا حال الحمد والصلاه

**(ما أعظم شأنه)** حال من ضمير سبحانه بتقدير القول أي مقولاً في حقه ما أعظم شأنه.  
**(لا يحد)** هذا القول بظاهره يحتمل أن یکون حالاً من الشأن أو ضمیره أعني المتصل به الراجع إلى الله سبحانه وعلى الأول یکون الظاهر من الحد حداً يقف المحدود عندـه أي شأنه تعالی لا يقف عند حد لا يتجاوزه وعلى الثاني یکون الظاهر من الحد إما الطرف كالنقطة للخط والخط للسطح والسطح للجسم فيكون معنى الكلام أنه سبحانه وتعالی ليس له طرف ونهاية

لحروجه تعالى عن الكعيات والمشكمات وإنما الحد بمعنى المعروف المركب من الأجزاء الحقيقية كما يشعر به قوله في الحاشية لأنه يسيط ذهنا وخارجا.

وبيانه على وجه التحقيق بحيث لا يمأجّه سففة على ما أدى إليه نظري هو أن الأجزاء الحقيقة للشيء ما يدخل في قوام حقيقته أي ما يدخل في ذاته ولا شك أن الذات محفوظة في كلا نحوي الوجود الذهني والخارجي بناءً على حصول الأشياء بأنفسها في الذهن كما هو التحقيق فالأجزاء الداخلية حقيقة في ذات الشيء تكون محفوظة في كلا نحوي الوجود وحيثند يثبت التلازم بالبرهان بين الأجزاء الحقيقة الخارجية والذهبية ومع قطع النظر عن القول بحصول الأشياء في الذهن بأنفسها نقول على تقدير القول بالمثال في الذهن أيضاً أن الأجزاء الحقيقة ما يمكن داخلاً في نفس قوامها فإذا كان قوامها في الخارج فقط فأجزاء وها الحقيقة هي الأجزاء الخارجية فقط وأما الأجزاء للمثال للشيء فليس أجزاء للشيء بل للأمر المباني له وبالجملة أن التحديد المراد هنا هو التحديد بالأجزاء الحقيقة وهي عين الأجزاء الخارجية أو مستلزمة لها وعلى التقديرتين يلزم من نفي الأجزاء الخارجية نفي التحديد الحقيقي المراد هنا.

وبيان نفيها على وجه التحقيق أن الواجب تعالى وتقديس لو كان له أجزاء خارجية فتكون تلك الأجزاء عللا له تعالى ضرورة كون وجودات الأجزاء عللا لوجود الكل وحينئذ يكون الكل معلوماً متأخراً عن عللته فهذا التأخير إما التأخير الذاتي فقط أو مع الزمانى على الأول يثبت الحدوث الذاتي وعلى الثاني حدوث الزمانى وكلامنوى الحدوث مختصان بالمكان فىكون الواجب ممكناً على تقدير القول بالأجزاء الحقيقة والتحديد الحقيقي وحينئذ ثبت المطلوب بالبرهان القطعى.

ولم يكن لقول من قال إن الدليل يقتضي لبطلان الأجزاء الخارجية دون الذهنية سبيل إلى هدم أساس المطلوب وبعبارة أخرى لك أن تقول في بيان المطلوب أن الواجب تعالى لو كانت له أجزاء يمكن بحسب ذاته محتاجا إلى نفس ذات تلك الأجزاء وبحسب وجوده يمكن محتاجا إلى وجود الأجزاء كما هو شأن الذات والذاتي وبينما على وجه التحقيق في بعض المخواشي فيكون الواجب تعالى بحسب نقض ذاته عاريا عن الوجود فإن المحتاج إلى شيء آخر ولو كان جزءاً يمكن فاقدا للوصف المحتاج فيه وفقدان الوجود هو العدم فيكون الواجب تعالى بالنظر إلى ذاته معدوما وهذا ينافي معنى الوجود الذاتي فإنه عبارة عملاً يقبل العدم لذاته تعالى.

وقد يستدل على المطلوب بأن الواجب تعالى لو كان له أجزاء فإما أن يكون تلك الأجزاء مكنات فيلزم من رفعها بحسب الذات رفع الواجب كذلك فلا يكون الواجب واجباً أو ممتنعاً وهو ظاهر البطلان ضرورة أن امتناع الأجزاء يستلزم امتناع الكل أو واجبات فيلزم

تعدد الواجب وأيضاً يلزم أن لا يكون الواجب تعالى حقيقة محصلة بل أمراً اعتبارياً فإن الواجبات لا يعقل بينها علاقة الافتقار والإصارة ممكناً والتركيب الحقيقى لا يعقل بدون الافتقار.

وهذا البيان وإن يقنع به الناظر ولكن لا يفهم المناظر فإن تعدد الواجب تعالى باطل في نفس الأمر بدليل شرعى وبيان عقلى خارج عن العقول المتوسطة كعقول العرفاء فإنهم يعلمون ذلك بالعقل أيضاً في خلواتهم ومراقباتهم وصفاء أذهانهم ولكن لم يقيم عليه برهان قوى بعد في عالم العقول المتوسطة التي كلامنا فيها، وكذا القول بمحض التركيب الحقيقى في الافتقار بين الأجزاء غير مسلم بل يجوز أن يكون بينها علاقة خاصة في نفس الأمر مجھولة الكنه بها يخرج عن الاعتبارية بمعنى الاختراع والانتزاع فقط.

بل الحق أن المجموعات المركبة من الأجسام المتباعدة في الوضع كالجدران مثلاً لها وجودات خارجية سوى وجودات الأجزاء بمعنى كل واحد واحد وأحكام المجموعات تغاير في نفس الأمر لأحكام الأجزاء مغایرة في الواقع ولا يفتقر تلك الوجودات والأحكام إلى انتزاع المنتزع واعتبار المعتبر، فلو كان وجود الواجب تعالى كذلك لا يلزم الاستحاله على طريق العقل المتوسط وإن كان الأمر على خلاف ذلك على لسان الشرع والعقول القدسية للعرفاء، فلا بد لإقامة البرهان المقنع للناظر والمناظر المنصف من البيان الذي ذكرته أولاً.

ثم من الأفاحش هنا إبطال الأجزاء التحليلية المقدارية وغيرها من الأمور الانتزاعية المحضة التي سئلها الأجزاء على سبيل المساحة ببيانات واهية فإنه لا دخل له لإثبات المطلوب فإن كلام المصنف هنا وارد على التحقيق دون المساحة والتخليل على أن تلك الأجزاء إنما تبطل لو بطل كونه تعالى جسماً بالبرهان وما يبطل به بل إنما بطل ذلك بلسان الشرع وفي عالم النظر ببيانات أشبه وأخزى هذا في الأجزاء المقدارية وأما غيرها فإنما يبطل لو بطل كون أمر واحد بسيط في الخارج بحسب ذاته منشأ لانتزاع أمور متكثرة وهو خلاف الواقع كما بينا في مقام آخر ولا يسعه هذا المقام.

ولا يتصور على صيغة المجهول أي لا يتصور بالكتنه وبكتنه، أما الأول فقد ظهر بطلانه بما مر من إبطال الأجزاء الحقيقة فإن العلم بالكتنه إنما يكون بها وأما الثاني فلأن الوجود الخاص للواجب وتشخصه عين ذاته تعالى ومن البين أن التشخيص الخارجي آب من أن يكون التشخيص به من حيث هو كذلك حاصلاً في ذهن من الأذهان سيما إذا كان الشخص واجباً لذاته فإن الواجب بالذات يكون غنياً بالذات عن الماجuel فلو حصل ذاته تعالى في الذهن يكون متشخصاً به فهذا التشخيص إما أن يكون هو التشخيص الخارجي بعينه فيلزم

الاحتياج إلى المحل فيحتاج إلى العلة الجاعلية أو يكون مغايرا له فيلزم أن يكون للشخص الواحد تشخيصان وهو باطل.

فإن قلت لا مضائق إذا كان أحدهما خارجيًا والآخر ذهنيا وإنما يلزم الاستحالة لو كانا من جنس واحد قلت تشخيص الشيء عبارة عما يفيد الامتياز للمعروض من حيث إنه معروض به عن جميع ما عداه سواء كان كلياً أو جزئياً خارجياً أو ذهنياً فإذا حصل للشخص الخارجي بسبب التشخيص الخارجي امتياز عن جميع ما عداه فالتشخيص الذهني له إما أن لا يفيد الامتياز فليس بتشخيص أو يفيد الامتياز فليس بتشخيص أو يفيد الامتياز عما عداه فيلزم تحصيل الحاصل وهو محال.

وحييند يظهر فساد ما زعم البعض من أن يكون الواجب لذاته بحسب وجوده وتشخصه الخارجي واجبا بالذات ويكون بحسب التشخيص الذهني مكنا بالذات نعم تعدد التشخيصات الذهنية أو الخارجية أو المختلطة من القبيلتين إنما يعقل للطبائع الكلية فيحصل لها الامتياز في ضمن شخص بواسطة تشخصه عن جميع ما عداه ويحصل الامتياز الآخر كذلك في ضمن شخص آخر، فهذا الامتياز للأشخاص بالذات وللطبائع بالعرض.

فإن قلت هذا البيان ينفي سبيل حصول الأشخاص الخارجية في الأذهان فكيف سبيل العلم بها، قلت سبيل العلم فيها إما بالخواص المختصة أو بمحصول طبائعها الكلية في الذهن مع حصول تشخيص ذهني لها مماثل للتشخيص الخارجي وحييند يكون الشخص الذهني المماثل في الحقيقة للشخص الخارجي كافيا له فيستحفظ سبيل حصول الأشياء بأنفسها أي بما هي منها الكلية بقدر الإمكان.

وبقي مطالبة البرهان على أن وجود الواجب وتشخصه عين ذاته وبيانها أن التشخيص الخاص والوجود كذلك لوم يكن عينا له تعالى لكان إما جزءاً أو زائداً والأول باطل لما رسبقا، والثاني أيضاً باطل فإن الزائد يتأنى فيه احتمالات ثلاثة إما أن يكون قائماً منضماً أو منتزاً أو أمراً منفصلاً والانفصال ظاهر البطلان فإن الوجود والتشخيص كليهما محمولان على الواجب تعالى والمنفصل لا يحمل أصلاً والقيام يستلزم احتياج القائم إلى ما قام به والاحتياج ملازم للإمكان والممكن يستلزم العلة فوجود الواجب يستلزم أن يكون له علة ولا تكون غيره تعالى وإلا لم يكن الواجب واجباً ولا يكون العلة نفس ذات الواجب من حيث هي هي، فإن العلية من خواص الوجود فالوجود الذي يحسبه يكون علة لوجوده إما أن يكون عين الوجود المعلول فيلزم الدور أو غيره فيلزم التسلسل.

هذا إذا فُرِئ لا يُتصور على صيغته المجهول ولو قرئ على صيغته المعروفة يكون المراد به أن علمه تعالى ليس بحصول الصورة والارتسام كما ذهب إليه أرسطو والشيخان ولا ينكشف الغطاء عن وجه المقصود ما لم يذكر مسألة علم الواجب التي هي من مهمات المسائل قد تغيرت فيه الأفهام ولم يأت أحد بما يتعلق بقلب الأذكياء وإن مع اعتراف عجزي في كل باب نذكر بتوفيق الله تعالى وتأييده ما ينشطه في الأذهان الصافية ويميل إليه الأفهام الفانقة ولكن لغراية المقام وضيقه لا نذكر إلا أمرا ضروريًا مختصاً موضحاً موصلاً إلى المقصود.

فنقول أن الأقسام العقلية في علم الواجب تعالى بالمعنى خمسة والمذاهب المعتدة الواقعة فيه عشرة فنبطل الباطل منها ونحق الحق ويكشف في ذيلهما المقصود هنا، أما الاحتمالات العقلية الخمسة فهي أن علمه تعالى بالمعنى إما أن يكون عين ذاته تعالى أو جزءه أو قائماً منضماً إليه أو منزعاً عنه تعالى أو أمراً منفصل عنه تعالى والاحتمالات الأربع الأخيرة باطلة فثبت الأولى إما الأولى منها فلما مرّ من إبطال الجزء له تعالى.

وأما الثاني فلما سُنح لي استحكامه وهو أن الانضمامات يجب أن تكون بحسب عدد المعلومات فإن علم زيد على وجه التفصيل غير علم عمر وكذلك كما تشهد به الضرورة والمعلومات غير متناهية فالعلم أيضاً كذلك والمعلومات الغير متناهية مستقبلة كان أو ماضية عند الحكيم مترتبة ترتباً زمنياً أو طبعياً بالذات في سلسلة المعدات فيكون علومها مترتبة بالعرض بحيث يتعين الأول وهو علم يتعلق بالحادث اليومي والثاني وهو علم يتعلق بالحادث بالغد وهذا إلى غير النهاية والتسلسل في الأمور الغير متناهية الموجودة بالفعل المرتبة ولو بالترتيب العرضي بحيث يتعين الأول والثاني والثالث إلى غير ذلك باطل بالتطبيق والتضليل.

وأيضاً يكون الأمر المنضم حينئذ أول المعلومات وقد تقرر في مداركهم أنه يكون أقوى في المكانت وهو أضعف فإنه حينئذ يكون عرضاً قائماً بال محل والأعراض أضعف وجوداً سيما إذا كانت صوراً مرسومة فإن الوجود الذهني أضعف من الخارجي مطلقاً وأيضاً صدور تلك المنضمات منه تعالى إما أن يكون بالاضطرار أو بالاختيار والأول باطل والثاني يوجب سبق العلم بها فإما أن ينتهي إلى الذات فيحصل المطلوب أولاً فيلزم التسلسل المستحيل من جهة أخرى فإن قلت لا نسلم استحالة الاضطرار في الصفات الكمالية قلت التزام الدخول في هذه الورطة الظلماء مع إمكان الخلاص عنها بوجه أدق وأحسن كما سيأتي ترجيح المرجو.

وأما الاحتمال الثالث منها فلأن كون الأمر الانتزاعي منشأً للانكشاف إما أن يكون بحسب المنشأ فيرجع إلى أحد الشقوق الباقي أو بحسب نفس مفهومه الانتزاعي فلا تحصل له إلا بعد الانتزاع وبعد ذلك يصير منضماً إلى المنتزع بالكسر فيرجع إلى الثاني.

وأما الرابع فلأنه يؤدي إلى الاستكمال بالمنفصلات فإن العلم صفة كمالية له تعالى ولا يجتري العقل عليه وكذا يلزم الاضطرار الفاحش إن لم يسبقها علم، وإن يسبقها يرجع إلى باقي الاحتمالات وأيضاً يلزم نسبة الجهل إلى جنابه تعالى في مرتبة تقرر ذاته وصفاته، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وأيضاً تلك العلوم المنفصلات غير متناهية لعدم تناهي معلوماته ومترتبة لترتيبها كما ذكرنا موجودة بالفعل وإلا يلزم الجهل لانتفاء علم البعض حينئذ، وفي هذا الشق الأخير يتحقق خمسة مذاهب.

الأول: قول فلاطون بأن علوم الباري تعالى بالمكانات صور قائمة بنفسها مجردة عن المادة وهذا المذهب مع بطلانه بما مر يبطل بأن الصور بعضها أعراض وهي طبيعة ناعية لا يجوز أن تقوم بنفسها.

أقول في وجه التفصي عنه أن مراده بالقائم بنفسها أن لا تقوم بالعلم بها وحينئذ يجوز أن يكون صور الأعراض كالسود والبياض مثلاً قائمة بالمحال كال أجسام مثلاً غير قائمة بالباري تعالى، فإن قلت علم السود بدون الجسم ممكناً، قلت لعله لا يمكن في علم الباري تعالى لأمر لا يعلمه إلا هو كما لا يمكن وجود السود في الخارج بدون الجسم لأمر يعلمه الممكناً أيضاً.

والثاني: هو أكثر المشائين من وجود المكانات الموجودة في الدهر المعبّر عنه في الواقع من غير تقدم وتأخير فالإمكانات الموجودة في الدهر الحاضرة عنده تعالى هو العلم بها وفيه أنه لا يشمل العلم بالمتغيرات والممكانات المعدومة أولاً وأبداً فإنها لا وجود لها في الدهر أصلاً إلا أن يقال بالتوزيع بأن يكون علم البعض بالوجود الديري والبعض الآخر بطريق آخر وفيه ما فيه. ويبطل هذا المذهب مع ما مر ببطلان المعيبة الديهيرية بما جراه براهين التسلسل فيه لوجود الأمور الغير متناهية بالفعل كما هو المقرر عندهم من أن الماضيات والمستقبلات كلها موجودة في الدهر المعبّر عنه بالواقع بالفعل، أما وجود الترتيب فلما ذكرت في شق الانضمام آنفاً ولأن المعدات فيها ترتيب طبيعي في الدهر وفي المتصلات كالحركة والزمان الغير متناهيين يكفي الاتصال للترتيب ولا يحتاج إلى ترتيب آخر كما في الخط والسطح لإبطال المعيبة الديهيرية لنا بيانات أخرى عريضة لا يتحملها المقام.

والثالث: قول بعضهم من أن صور الأشياء كلها حاصلة في العقل الأول وهو مع الصور كلها حاضرة عند الباري تعالى فالعقل الأول مع الصور العلم حقيقي للباري تعالى، أقول يرد عليه مع ما مر أن يكون علم الباري تعالى للمكانات بعد علم العقل الأول فإن الصور الحاصلة فيه بعده والعقل بعد الباري تعالى وهو كما ترى.

والرابع: قول المعتزلة من أن المعدومات الممكنة ثابتة في عالم الواقع غير موجودة فيه وهي العلم للباري تعالى، وفيه بعد ما أورد سابقاً وهن ظاهر فإن الشبوت هو الوجود ولو أريد به معنى آخر فلا يفي بالمقصود.

والخامس: قول صاحب الإشراق بأن الباري تعالى يعلم الأشياء بالإشراق النوري فجملة الأشياء معلومة له بذلك الإشراق، وفي نقل مذهبـ لهـ تلفظـاتـ عجيبةـ كثيرةـ تنشطـ بهـ الآذانـ دونـ الأذـهـانـ وبعدـ تعمـقـ النـظرـ فيـ تلكـ الأـلـفـاظـ لاـ يـظـهـرـ مـذـهـبـ آخرـ وراءـ سـائـرـ المـذاـهـبـ المـذـكـورـةـ فيـ هـذـاـ الـبـابـ.

وفي الاحتمال الرابع أعني كون علمه تعالى انتزاعياً يتحقق مذهب المتكلمين القائلين بأن علمه تعالى صفة بسيطة ذات إضافة فمناط كشف كل واحد واحد من الممكنات إضافة خاصة وهي معنى انتزاعي ويرد عليه ما مر في ذلك الاحتمال وهذا بحسب الجلي من النظر وأما بحسب الدقيق من النظر فيرد عليه بعض ما يرد على الشق الانضامي كما لوحنا في بعض الحواشي وفي الاحتمال الثالث أعني شق الانضمام يتحقق مذهب أرسطو والشيوخين أبي علي وأبي نصر القائلين بارتسام الصور في ذاته تعالى ويرد عليه ما مر في ذلك الاحتمال أيضاً وفي الشق الثاني لم يتحقق مذهب بقي الشق الأول سالماً عن المناقشة وتحقق فيه مذاهب ثلاثة.

الأول: مذهب الصوفية الصافية وبيانه على وجه الإجمال أنه ليس في عالم الكون إلا ذات واحدة بسيطة وهو الوجود ليست بكلية بمعنى القابل للتكرر حقيقة ولا جزئية بمعنى أن لا تقبل التكرر أصلاً بل تلك الذات تتطور بتطورات اعتبارية انتزاعية واقعية فهي بذاتها منشأ لانتزاع التعينات الغير المتناهية وترتبط الآثار والأحكام المختلفة على تلك التعينات الواقعية المنتزعة عن الذات الواحدة فالمتعين بكل تعين هو الممکن والمعرى عنه هو الواجب فعلمه تعالى إنما ينطوي في علم الذات إذ ذاته ليست مغایرة للممكنات بالذات بغير باعتبار الواقع وليس مشهد بيانه هنا على التفصيل.

والثاني: مذهب فوفوريوس القائل باتحاد العاقل والمعقول في علم الواجب تعالى بالممكنات وهذا بالحقيقة راجع إلى مذهب الصوفية وهذا طور وراء طور العقل المتوسط خارج عن البحث بالنظر والتفكير.

بقي مذهب ثالث في هذا الشق وهو أن يكون ذات الباري تعالى مع تباهٍ حقيقته مع الممكنات كأشفة لها كشفاً تفصيلياً والقائلون به المتأخرُون من الحكماء وهذا هو الحق عندي بحسب النظر الدقيق فتحقيق مذهبهم أن ذات الباري تعالى متباهٍ بالذات لذوات الممكنات لكن لها خصوصية خاصة مع كل واحد واحد منها وبذلك الخصوصية تكون كأشفة لها كشفاً

تفصيليا ولذا كان هذا العلم صفة الكمال وإن كان الكشف إجماليا صار علما ناقصا وإنما سمي هذا العلم بالإجمالي لأنه كما يكون في صورة العلم الإجمالي للمكائن أمر واحد منشأ لانكشاف الكثير كذلك يكون في علم الباري تعالى الإجمالي ذات واحدة منشأ لانكشاف الكثرين ولكن بين الكشفيين بونا بعيدا في الأول كشف ناقص إجمالي وفي الثاني كشف تام تفصيلي.

فإن قلت مع الاتحاد تباين ذات الكاشف والمكشوف كيف يتصور الكشف فإنه إنما يتحقق بقدر الاتحاد وأيضا كيف يتصور التمايز في الكشف بين المكائن مع اتحاد ذات الكاشف قلت يتصور الكشف مع كون الكاشف مباینا للمكشوف وإذا كان للأول خصوصية مع الثاني وإنما يمتنع ذلك فيما ليس له خصوصية أصلا بل الخصوصية قد تزيد على الاتحاد في حق الكشف ثم بالنظر إلى تمايز الخصوصيات يحصل تمايز العلوم فإن قلت لا يخلو إما أن يكون تلك الخصوصيات انضامية فيرجع إلى شق الانضمام أو انتزاعية فيرجع إلى شق الانتزاع وقد أبطلنا الشقين فيما مر، قلت نختار كونها انتزاعية ولكن ليس مناط الكشف على هذه المفهومات الانتزاعية بل على منشئها وهو ذات واحدة بسيطة ويجوز أن يكون ذات واحدة منشأ لانتزاع أمور كثيرة مختلفة الآثار والأحكام كما يشاهد في الكرة فإنها تكون منشأ لانتزاع المنطقة والدوائر الصغار والأقطاب والمحاور مع كونها متمايزة في الآثار كذلك يكون ذات الواجب تعالى منشأ لانتزاع خصوصيات مختلفة متمايزة الأحكام والآثار وهي العلوم المتمايزة وحينئذ لا غبار في هذا قول المذهب ولا يكون علم الباري تعالى على هذا الطور بحصول الصورة فيتم قول المصنف ولا يتصور على صيغة المعلوم، ولعل تنقح هذا المطلب الشريف بهذا النمط النفيس لا يوجد في مطاوي الكتب الكبير فضلا عن الصغار فانظر بعين العقل الصائب ولا تكن من المسرعين في الرد والقبول حتى يتجل لك حقيقة الحال.

**(لا ينتح) بالمعروف والجهول أي لم يلد ولم يولد، أما الثاني ظاهر فإنه يستلزم الإمكان وأما الأول فلأن الوالد غير مستعمل في العرف واللغة في السبب فقط بل في إخراج المثل من البطن والله سبحانه وتعالى منه عنهما.**

**(ولا يتغير)** لا في ذاته وهو ظاهر من معنى الوجوب الذاتي ولا في صفاته فإنه قد تقرر في موضعه أن صفاته تجحب لذاته تعالى ولا نطيل الكلام بذكر الدلائل الموردة في مقامه.

**(تعالى عن الجنس والجهات)** الجنس إما أن يراد به مصطلح أهل الميزان فقد ظهر وجه نفيه من السابق من نفي الأجزاء الحقيقية للواجب تعالى والجنس الحقيقي يكون جزءا حقيقيا البتة وهو المقصود من النفي هنا أيضا أو يراد به المجانس فنفي الشريك في مقام الحمد له تعالى

وقد سمعت من بعض الأساتذة قدس أسرارهم لفظ الحس مقام الجنس وهو يناسب الجهات ولكن لم يحصل البراعة والمراد بالجهات الجهات السَّيَّة المشهورة وفيه من البراعة ما لا يخفى. جعل الكليات والجزئيات في الحاشية فيه إشارة إلى أن القول بالجعل البسيط هو الحق كما ينطق به القرآن المجيد انتهى، وجه الإشارة ظاهر حيث ترك المفعول الثاني كما ترك في قوله تعالى "جَعَلَ الظُّلْمَاتِ وَالثُّورَ" ، فإن الجعل البسيط يستدعي المفعول الذي هو المفعول الأول دون المفعول إليه الذي هو المفعول الثاني وإذا وقع الإيماء والتصرير من المصنف في تحقيق الجعل البسيط فوجب علينا تحقيقه وإن كان المقام غريبا.

وببيانه أن المكنات إذا خرجت من العدم إلى عالم الكون من الجاعل فلا بد له من تأثير وأثر تابع له فالتأثير بالذات إما نفس الشيء الموجود في عالم الكون من الجاعل سواء كان بسيطا كالعقل والأفلاك وبساط العناصر أو مركبا كمركباتها وعلى هذا لا يكون تحته إلا مفعولا فقط بسيطا أو مركبا دون المفعول إليه أو اختلاطه مع حيثية الوجود وهذا الاختلاط الذي فرض أثر الجاعل بالذات لا يكون في مرتبة الحكاية فإنها تابعة للحاكي فإذا فرضنا عدمه أو عدم حكايته يتم الأثر بالضرورة فليس من شأن العاقل أن يقول به بل يكون في مرتبة المحكي عنه أعني مرتبة اتصف الماهية بالوجود في نفس الأمر وهي هيئة تركيبية واقعية لا تكون تابعة لاعتبار المعتبر ولذا وقع في كلامهم أن أثر الجاعل مفاد الهيئة التركيبية لا تكون تابعة لاعتبار المعتبر ولذا وقع في كلامهم أن أثر الجاعل مفاد الهيئة التركيبية الحتمية أعني مفاد كون الشيء موجودا أو الأول الجعل البسيط القائل به الإشراقية والثاني الجعل المؤلف القائل به المشائبة فهذا تحرير محل النزاع بين الفريقين ونذكر أولا استدلال الفريقين ثم نبين ما هو الحق على ما أشار إليه المصنف ببيان شاف صاف عن الكدورات.

فنقول استدل على المذهب الأول بأنه يجب الانتهاء إلى الجعل البسيط فإن كل ما يفرض أثرا للجاعل يكون ماهية من الماهيات وفيه وهن ظاهر فإنه مبني على عدم تصور الجعل البسيط والممؤلف إذ به يرتفع النزاع بين الفريقين من أول الأمر وبصير نزاعا لفظيا ومنشأ الخلاف بينهما بالحقيقة أن الأثر بالذات إما نفس الماهية مستقلة كانت أو غير مستقلة مع قطع النظر عن خلط الوجود وهذا مذهب الإشراقيين ولا يفيد الدليل لهذا المذهب فإن الخلط وإن سموه ماهية فليس مما هم بصدده أو يكون الأثر اختلاط الماهية بالوجود سواء كانت مستقلة كماهية الإنسان والفرس أو غير مستقلة كالمعانى الحرفية الحاصلة بكتتها في الذهن لطائفه تصوروها.

وليس مناط الخلاف بين الفرقين بالاستقلال وعدمه فإنهما تابعان للالتفات كما ستحققه إن شاء الله تعالى والأثر لا يكون تابعا له كما ذكرنا بل أن المجعل إما ماهية مع قطع النظر عن الخلط بالوجود بالذات ومرتبة الخلط بالتبع أو المجعل بالذات الثاني فقط والأول بالتبع فحاصل الخلاف يرجع إلى أن الأثر بالذات للمجاعل إما مرتبة الطبيعة بلا شرط شيء أو المرتبة بشرط شيء وهو الخلط بالوجود.

فإن قلت على هذا لا يتعلّق المجعل بالذات بالجزئيات فإنها ماهية بشرط شيء وهو خلاف ما قال المصنف وخلاف مذهب الإشراقية، قلت هذا الخلط يتصرّف في الكليات نظرا إلى وجود الطبائع وفي الجزئيات نظرا إلى الوجود الخاص وكل الخلطين يسميان بشرط شيء هو الوجود.

وأستدل أيضاً على المذهب الأول بأن الأثر بالذات لا بد أن يكون أمراً عيناً موجوداً في الخارج والوجود أمر اعتباري وكذا اتصاف الماهية به أيضاً أمر اعتباري فلم يبق إلا الماهية وفيه المطلوب وجوابه أن القدر الضروري كون المجعل أمراً عيناً وأما المجعل إليه فقد يكون أمراً اعتبارياً واقعياً كما إذا جعلنا الشيء فوقاً أو تحتاً فالمجعل أمراً عيناً والمجعل إليه وهو الفوقية والتحتية أمراً اعتبارياً.

وقد استدل عليه بعض المدققين بأن الماهية من حيث هي إما أن لا تكون ثمرة المجعل أصلاً وهو باطل بالضرورة مع أنه خلاف صرائحهم من الحكماء المشائية والإشراقية وإما أن تكون ثمرة المجعل بالتبع فتكون متاخرة عن الماهية الموجودة التي هي ثمرته بالذات ضرورة تأخر ما بالتبع عما بالذات فيكون الماهية المطلقة متاخرة عن المخلوط مع أن الأمر على خلاف ذلك وإنما أن يكون الماهية ثمرته بالذات وفيه المطلوب، وجوابه باختيار الشق الثاني بأن الماهية المطلقة متقدمة على المخلوطة بالذات من حيث هي ومتاخرة في وصف المجعل ولا مضایقة في أن يكون الشيء مقدماً على الشيء بحسب الذات ومتاخراً عنه في الوصف فافهم.

وأستدل على المذهب الثاني بأن الإمكان إنما يعرض للهيئة التركيبية فإنه عبارة عن كيفية نسبة الوجود إلى الماهية فالاحتياج إلى الجاعل أيضاً إنما يكون من جهة الهيئة التركيبية فهي أثر الجاعل وفيه إنما لا نسلم أن الإمكان لا يعرض إلا للهيئة التركيبية بل إنما يعرض للماهية من حيث هي فإنه عبارة عن نفس صلاحية الماهية للمعلولة ولو اصطلحتم على المعنى المذكور في الدليل ولا نسلم أن للإمكان علة الاحتياج بل علة الاحتياج ما ذكرنا على أن المتكلمين يقولون بأن علة الاحتياج إلى الجاعل ليس الإمكان بالمعنىين المذكورين بل علته المحدث وفيه ما فيه، ولذلك أن تقول في تزييف الدليل بأننا سلمنا أن الإمكان علة للاحتياج إلى الجاعل فيجوز أن يكون الاحتياج فيما يعرضه وهو الهيئة التركيبية وفي طرفه يعني الماهية والوجود على طريق

خاص هو أن يكون المتبوع أعني الماهية محتاجاً إليه بالذات وأثراً له كذلك التابع أعني الوجود والاهية التركيبية محتاجاً ليس بالتتابع وأثراً له كذلك فهذا المعنى يقرر جعل البسيط والدلائل على المذهب الثاني ضعيفة سخيفة رأينا تركها أجدر.

والحق ما أقول بتوافق الله تعالى وتأييده وإن كان مستنبطاً من كلامهم ويقتضي تمهيد مقدمة أو لا وهي أن الأثر للجاعل بالذات في الماهيات الحقيقة التي كلامنا فيها لا بد أن يكون تابعاً لاعتبار المعتبر ولاحظ اللاحظ فإن الماهيات الحقيقة تخرج من حيز العدم إلى بقعة الوجود بالضرورة سواء فرضنا وجود المعتبر والاعتبار أو عدمهما، نعم إن قلنا بكون الاعتباريات أثراً للجاعل فباعتبار المنشأ الذي هو ليس باعتباري واذ ثمهد هذا نقول إن لنا سبيلين، الأول نفي وجود الكلي الطبيعي في الخارج كما هو الحق عندي وسنذكر برهاناً قوياً على ذلك في مقامه وهو وإن كان مخالفًا لجمهور الحكماء لكنه في مقام التحقيق لست من الذين تقليداً بقلائدتهم وعلى هذا التقدير ليس في عالم الكون إلا الشخصيات المحضة هي الوجودات الحقيقة لأن التحقيق أن الوجود إما عين الشخص كما هو رأى الفارابي أو مساوق له كما هو رأى غيره ومعنى المساواة هنا أن لا يختلف أحدهما عن الآخر تخلفاً بيانياً أو ذاتياً فلو كان الوجود عارضاً لها أو جزءاً أو منفصلاً يفوت العينية أو المساواة كما لا يخفى على من له أدنى تأمل بل لا بد أن يكون عيناً فإذا تقررت العينية فلم يتحقق المعيار التركيبية بين الشيء وجوده.

اللَّهُمَّ إِلا فِي الذهن باعتبار انتزاع معنى الوجود المصدري وانتسابه في الذي هو إليه ومنشأ هذين الأمرين الاعتباريين نفس تلك التشخصيات في الخارج فهي ثمرات للجاعل بالذات وأما الوجود المصدري وانتسابه إلى تلك فهما ثمرتان بالتبع لكونهما اعتباريين محضا وهذا المعنى يتحقق البسيط.

والثاني سبيل وجود الكلي الطبيعي وهو الحق عندهم وحيثئذ إما أن يكون الوجود الخاص والتشخص عيناً للماهية فمع أنه باطل لأنّه يرفع التمايز بين الأشخاص يثبت مطلوبنا كما ذكرنا آنفاً أو جزءاً لها فمع بطلانه بهذا البيان يؤيد المطلوب أيضاً فإنّ الجعل المؤلف لا يمكن بين الشيء وذاته فإذا بطل المؤلف ثبت البسيط لعدم خلو الماهية عنهم، وأما احتمال انفصال التشخص والوجود فمع أنه باطل أيضاً فإنّهما من محمولات الماهية والمنفصل لا يحمل على ما انفصل عنه وأيضاً يلزم الترجيح بلا مرجع في نسبة التشخص إلى زيد دون عمرو فإنه في جانب النسوب إليه لم يكن حيئذ إلا الماهية المشتركة بينهما لا تمايز فيها أصلاً فلو اعتبر

تمايز بينهما بالمنفصلات الآخر يلزم التسلسل أو الدور كما لا يخفى على من له أدنى فطانة وأما أن لا يعتبر التمايز بالمنفصلات بل بالمتصلات فيعود إلى حد الشفوق الباقي.

نقول إن الضرورة شاهدة بأن المنفصلات مستلقة في التحقق لا يمكن إحداها تابعة للأخرى تبعية تقتضي إلى الواسطة في العروض وإن عرض لها التبعية بمعنى الواسطة في الشبورة وحينئذ يتعدد الجعل بكل منها بالذات بمعنى نفي الواسط في العروض فلم يكن لجعل المؤلف سبيل ه هنا فإن الأطراف حينئذ مجعلة بالذات وفي المؤلف ليس كذلك وهذا البيان الأخير يفهم للناظر وإن لم يفرم المناظر لكن لا يضر أصل مقصودنا فإن هذا الشق من البواطل أيضا.

وأما الانضمام فهو باطل أيضا فإن انضمام شيء إلى شيء سيما إذا كان المنضم أمرا شخصيا لا يقبل التكثير كالتشخص والوجود الخاص فرع تشخيص المنضم إليه بالضرورة فيلزم الدور أو التسلسل فإن قلت يجوز أن يكون الانضمام كانضمام الصورة إلى المادة بأن يكون للتشخص والوجود الخاص بالنظر إلى طبيعتهما تقدم على الماهية وبالنظر إلى الخصوصية المنضمة تأخر، قلت لا يمكن تغاير المرتبتين في التشخيص فإنه أمر خارجي على هذا التقدير مشخص بذاته فلو كان له تشخيص وطبيعته يلزم التسلسل المستحيل بل هو أمر متميز بذاته لا يعقل له مرتبة الطبيعة فإذا لم يكن الشخص منضما لم يكن الوجود الخاص أيضا كذلك على أن في الوجود الخاص إذا كان الانضمام كانضمام الصورة إلى المادة يلزم الدور صراحة فإن الصورة بنفس طبيعتها كما تفيد الوجود الخاص للمادة تفيد وجود الطبيعة لها فطبيعة الوجود المأخوذة في الوجود الخاص للماهية إذا كانت علة للوجود المطلق للماهية يلزم الدور صراحة ولا يعقل تحقق الجعل المؤلف إلا على طريق الانضمام فإن الطبيعة المأخوذة مع الوجود تكون موجودة في الخارج قابلة لأن تكون أثرا للجعل المؤلف كما قررنا، وإذا بطل شق الانضمام أيضا بطل الجعل المؤلف فإن الوجود حينئذ يكون أمرا انتزاعيا منشأ انتزاعه ومنبعه نفس الماهية فالوجود لم يكن ثمرة وأثر الجاعل بالذات كما قررنا سابقا.

وكذا الاتصال به فإنه أيضا أمر اعتباري منشأ انتزاعه نفس الماهية من حيث هي فإن الانتزاع لا يتوقف على حقوق حيثية أخرى كالاستناد إلى الجاعل وغيره فإنها لو كانت غيرها كانت هي الوجود حقيقة فيجري الكلام فيه فحينئذ لم يكن قابلا لل الاستناد إلى الجاعل وأثرا له بالذات إلا الماهية من حيث هي أعني نفس الماهية بلا اعتبار حيثية أخرى وهذا هو الجعل البسيط فهو الحق كما ذكره المصنف فتأمل في هذا التحقيق فإنه من النفائس المختصة بهذا الكتاب.

(الإيمان به) أي بالله تعالى أو بتزكيته، وقيل بالجعل مطلقاً أو بالجعل البسيط نعم، (التصديق) في الحاشية فيه إشارة إلى أن التصديق هو المعتبر في الإيمان فيما بينه وبين الله تعالى ووجه الإشارة إطلاق التصديق على الإيمان فلو كان الإيمان مركباً من التصديق وغيره لم يطلق عليه حقيقة فإن الأجزاء الخارجية للشيء لا تكون محمولة عليه كالبنات على البيت.

(الاعتصام به) أي بالله تعالى (حبدا التوفيق) معناه معروف (والصلوة والسلام على من بعث بالدليل الذي فيه شفاء لكل عليل) فإن القرآن المجيد دليل مرشد إلى حلاوة عسل الإيمان وبه يشفى كل واحد عن الأمراض الظاهرة والباطنة كما يظهر لمن تفكر في آيات كلامه المجيد.

(وعلى آله وأصحابه الذين هم مقدمات الدين) المقدمة هبنا إما بالمعنى اللغوي أو بالمعنى الموقوف عليه وكل الوجهين صحيحان. (حجج الهدایة والیقین) إذ يوصل بهم إلى هداية واليقين. (أما بعد فهذه رسالة في صناعة المیزان) أي في علم المنطق (سميتها بسلم العلوم) هذه التسمية بالنظر إلى المقصود من الكتاب فإن المنطق وسيلة العلوم كلها.

(اللهم اجعله بين المton كالشمس بين النجوم) في الضياء والشهرة وارتفاعه غيره من المton عند ظهوره.

### (مقدمة)

وهي ما يتوقف عليه الشروع في العلم والمراد بالتوقف هو المصطلح لدخول الفاء والمذكورات فيها كذلك فإن الموضوع والحد الغاية المذكورة فيها مما يتوصل به إلى الشروع في العلم ويدفع بها استحالة طلب المجهول المطلق وطلب العبث وعدم الامتياز بين المسائل وبالجملة أن الموقوف عليه التام للشرع بمعنى ما لا يمكن الشرع بدونه إنما هو التصديق بفائدة ما والتصور بوجوه ما وهذا قد يتحققان في ضمن الفائدة المعتدة بها المذكورة هنا في المقدمة بحيث تفيد الامتياز التام وهي الرسم التام وبيان الموضوع وبيان الغاية المذكورة فيها وكل ما هو فرد للموقوف عليه التام بمعنى المذكور فهو الموقوف عليه بمعنى المصحح لدخول الفاء.

كما ترى في تعدد العلل المستقلة للمعلوم الشخصي مثلاً كالدعائم للسقف فإن الموقوف عليه التام طبيعتها وخصوصيات تتحققها مصححات لدخول الفاء يمكن حصول السقف بدون كل واحد منها على الانفراد وهذا توجيه لكون الأمور المذكورة مقدمة لعلم.

وأما كونها مقدمة للكتاب بمعنى ما يذكر قبل المقاصد لارتباطها به ونفعه فيها فظاهر وتحتمل ما يحتمل الكتاب من المعاني الثلاثة الألفاظ الدالة على المعاني والمعاني المعبرة بالفاظ ومجملهما واحتمال النقوش ساقط من البين لعدم قصد التدوين به والذكر والنفع يتحقق بالذات أو بالعرض في المعاني والألفاظ والمجموع كما لا يخفى على من له أدنى تأمل والمراد هبنا المعنى الأعم فيصبح التعريف على كل واحد من الشقوق.

**(العلم التصور)** فيه إشارة إلى الترافق كما في الحاشية أو إلى أن المنقسم إلى التصور والتصديق هو العلم الحصولي بناء على تعريف التصور بالحصول وأيضاً إشارة بعيدة إلى تخصيص المقسم بالحادث فإن الحاصل قد يستعمل في عرفهم مرادفات الكائن بمعنى الموجود بعد العدم

**(هو الحاضر عند المدرك)** هذا التعريف يشمل جميع أنحاء العلوم من الحضوري والحصلوي وعلم الواجب والمسكن وعلم الشيء بالكتمه وغيره ولا بد من التخصيص بالحصولي والحادث نظراً إلى تقسيمه إلى البديهي والنظري وإلا يفوت الحصر الظاهر من التقسيم.

وما قيل من أن العلم الحصولي الحادث منقسم ومنحصر فيما فيثبت حكم الانخصار في مطلق العلم ففيه على ما أقول أن وجود قسم من أقسام مطلق العلم أعني الحضوري والقديم ينافي الانخصار المقصود من التقسيم الضابط، والسرُّ فيه أن مطلق الطبيعة محل للمتنافيين ولكن لا تنافي في تلك المرتبة لوجود الجهات المتكررة فمطلق العلم منحصر في البديهي والنظري بالنظر إلى العلم الحصولي الحادث وغير منحصر بالنظر إلى الحضوري والقديم والمقصود من الحصر أن لا يوجد قسم آخر من المقسم أصلاً.

ثم قال ذلك القائل في موضع آخر أن المقسم هو الطبيعة المطلقة دون مطلق الطبيعة فمع أنه مناف لقوله في هذا المقام يرد أن المقسم بالحقيقة هي الطبيعة من حيث هي ويعبر عنها بمطلق الشيء لا الشيء المطلق أعني الطبيعة من حيث العموم إذ التقسيم عبارة عن ضم قيود مترادفة إلى أمر واحد لتحصيل أقسام متباعدة والأمر الواحد هو المقسم وهو لا يكون حينئذ أعني وقت الانضمام طبيعة عامة فإن الانضمام والتقييد ينافي العموم بل الانضمام إلى الطبيعة من حيث هي هي الباقية مع الانضمام وهذا ظاهر لمن له حدس صائب ألا ترى أنا إذا قسمنا الحيوان إلى الإنسان والفرس فإنما نقسم ما نفهم من لفظه ولا نعتبر معه أمراً آخر ولا نفهم منه إلا الطبيعة من حيث هي هي فتأمل فإنه عين التحقيق يقنع عليه المناظر دون المجادل.

**(والحق أنه من أجل البديهيات كالنور والسرور نعم تنقيح حقيقته عسير جداً)** اختلفوا في العلم فقيل إنه بديهي، وقيل نظري ممكن الكسب أو متعرّه.

أقول هذا النزاع في غير موضعه فإن العلم إما أن يراد به المعنى المصدرى الذي يعبر عنه بالفارسية بدانستن أو نفس مفهوم ما ذكره المصنف من الحاضر عند المدرك بأى معنى أخذته بديهي أولى يعلمه البلة والصبيان لا يناسب أن يكون محلا لاختلافهم بالبداهة والنظرية واما أن يكون مرادهم مصداق هذين المفهومين فهو غير متبعين بعد في الواجب نفس حقيقته كيف يذهب أحد إلى أنه بديهي وفي الممكن في الحضوري نفس ذاته كيف يحكم ببداهته وفي الحصولي الصورة الحاصلة قد تكون بديهيا وقد تكون نظريا كيف يحكم عليها بالبداهة مطلقا أو بالنظرية كذلك ثم في الممكن قد قيل في العلم بغير ذاته وصفاته أنه من مقوله الانفعال أعني قبول النفس للصورة إذ هو منشأ الانكشاف عند البعض وقيل إنه من مقوله الإضافة أعني نسبة التعلق بين العالم والمعلوم فما دام لم يتبعن مورد النزاع لا يليق النزاع بشأن العقلاء.

ولا يتصور الاشتراك بين المصاديق المذكورة إلا في المفهومين المذكورين وهم من البديهيات الأولية كما عرفت فهذا النزاع باطل من أول الأمر، ويمكن أن يجعل النزاع لفظيا فمن قال ببداهته ذهب إلى المصدرى ومفهوم الحاضر عند المدرك ومن قال بنظريته ذهب إلى المصدق ولا يخفى أنه بعيد من شأن المحصلين هذا كلام على المنازعين وأما على المصنف رحمة الله فهو أنه لا يفهم ماذا أراد بمرجع الضمير في قوله أنه من أجل البديهيات أما نفس مفهوم العلم بالمعنى المصدرى أو نفس مفهوم الحاضر عند المدرك فكلامه حق لكن قوله نعم تنقيح حقيقته عسير لا يلائم فإن المعانى الانتزاعية حقيقتها ما يحصل في الذهن دون غيره كما تقرر عندهم وإن أراد مصداقه فلم يتبعن بعد كما ذكرنا.

فإن قلت قد تعين مصداق الحاضر عند المدرك عند المصنف على ما سيأتي من أن العلم حقيقته هو الحالة الإدراكية، قلت إن الحكم على شيء لم يثبت بعد ما يليق بشأن العاقل على أن جعله من أجل البديهيات مع وقوع الاختلاف الكبير في ذلك بعيداً مع أن رجوع الضمير إلى بعض أفراد الكلى الذي قصد عمومه بعيد من العبارة.

والحق أن معنى كلام المصنف أنه أي العلم بالمعنى المصدرى من أجل البديهيات من حيث المفهوم كالنور والسرور نعم تنقيح حقيقته أي مصادقه ومنشأ انتزاعه عسير فإن الحقيقة قد تطلق على المصدق والأفراد أيضا ولا شبهة في تعسره أما في الواجب قد عرفت أن مصدق هذا المفهوم نفس ذات الواجب وقيل ذات المكنات وقيل الصورة القائمة بالباري تعالى على ما مرّ من التفصيل فقد عرفت حال تعسره وأما في الممكن فقيل الصورة الحاصلة، وقيل قبول

النفس لتلك الصورة، وقيل التعلق بين العالم والمعلوم وعلى تقدير الصورة الحاصلة إما أن يكون حصول نفس المعلوم أو مثاله ولم يتتحقق بعد.

قال المصنف في الحاشية المتعلقة على قوله في المتن كالنور والسرور الأول من الحسبيات والثاني من الوجданيات الظاهر التنظير ويمكن أن يجعل إشارة إلى ما هو المشهور في هذا المقام وهو أن يقال المعنى كالعلم بالنور والسرور وهذا علم خاص بديهي وبداهة الخاص يستلزم بداعه العام ويرد عليه المنعان المشهوران من منع كون العام ذاتياً وكون الخاص مدركاً بالكتنه، ولـي من عند نفسي طريق ذوقى لدفع هذين المنعين ولكن خوف المجادلين لا يرخص إلى ذكره انتهى.

أقول على ما قررنا من بيان مراد المصنف يكون الطريق الذوقى له واضحـاً عند المصنف فإن علم النور والسرور حصـتان خاصـتان للعلم بالمعنى المصدرى المطلق ولا شك أن بداعـة الحصـة الخاصة من المعنى المصدرى الانتزاعـى تستلزم بداعـة مطلقة بـكـنهـا فإنـ الحـصـةـ أمرـ اـنتـزـاعـىـ حـاـصـلـ فـيـ الـذـهـنـ بـكـنهـاـ فـاـنـ كـنـهـ الـاـنـتـزـاعـىـ ماـ هـوـ حـاـصـلـ فـيـ الـذـهـنـ وـالـمـطـلـقـ جـزـءـ خـارـجـيـ أـيـ تـفـصـيلـيـ فـيـكـونـ حـاـصـلـ بـكـنهـ أـيـضاـ وـحـيـنـتـذـ يـنـدـفـعـ الـمـنـعـانـ المشـهـورـانـ بلاـ كـلـفـةـ وـحـيـنـتـذـ لـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ مـاـ أـورـدـ بـأـنـ الـكـلـامـ فـيـ مـفـهـومـ الـمـقـيـدـ الـبـدـيـهـيـ أـعـنىـ الـعـلـمـ بـالـنـورـ مـثـلاـ لـاـ بـجـدـيـ نـفـعـاـ إـذـ لـاـ يـورـثـ بـدـاعـةـ حـقـيقـةـ الـعـلـمـ بـالـكـتـنـهـ إـذـ يـكـفـيـهـ تـصـورـ بـوـجـهـ إـجـمـالـيـ وـذـلـكـ لـأـنـ كـلـامـ الـمـصـنـفـ لـمـ يـكـنـ فـيـ الـعـلـمـ بـالـكـتـنـهـ الـمـصـطـلـحـ بـمـعـنـىـ أـنـ تـكـوـنـ ذـاتـيـاتـ الشـيـئـ مـرـآـةـ لـهـ بـلـ فـيـ الـعـلـمـ بـكـنهـ أـعـنىـ حـصـولـ نـفـسـ الشـيـئـ وـهـوـ حـاـصـلـ فـيـ الـمـعـنـىـ الـمـصـدـرـىـ للـعـلـمـ المـطـلـقـ إـذـ تـصـورـنـاـ الـحـصـةـ الـخـاصـةـ مـنـهـ فـاـنـ الـمـطـلـقـ الـمـذـكـورـ يـكـونـ جـزـءـاـ تـفـصـيلـيـاـ مـنـهـ فـلـاـ يـمـكـنـ تـصـورـ كـنـهـ الـمـقـيـدـ بـدـونـ تـصـورـ كـنـهـ مـطـلـقـهـ فـظـهـرـ حـيـنـتـذـ تـحـقـيقـ قولـ الـمـصـنـفـ فـيـ المـتـنـ وـالـحـاشـيـةـ عـلـىـ خـلـافـ مـاـ زـعـمـوـهـ فـيـ الشـرـوـحـ فـاـفـهـمـ ذـلـكـ.

**(فـاـنـ كـانـ اـعـتـقـادـاـ لـنـسـبـةـ خـبـرـيـةـ فـتـصـدـيقـ وـحـكـمـ)** الـاعـتـقـادـ إـنـ لـمـ يـبـلـغـ إـلـىـ حدـ الجـزـمـ بـمـعـنـىـ اـنـتـفـاءـ اـحـتـيـالـ الـجـانـبـ الـمـخـالـفـ يـسـيـ ظـنـاـ فـهـوـ قـسـمـ مـنـهـ وـإـنـ بـلـغـ إـلـىـ ذـلـكـ الـحدـ فـإـمـاـ أـنـ لـاـ يـطـابـقـ الـوـاقـعـ يـسـيـ جـهـلاـ مـرـكـباـ أـوـ يـطـابـقـ الـوـاقـعـ فـإـمـاـ أـنـ يـزـوـلـ بـأـمـرـ فـيـسـيـ تـقـليـداـ أـوـ لـاـ يـزـوـلـ فـيـسـيـ يـقـيـنـاـ.

ثـمـ قـدـ يـذـهـبـ إـلـىـ بـعـضـ الـأـوهـامـ أـنـ الإـذـعـانـ لـيـسـ يـادـرـاـكـ بـمـعـنـىـ أـنـهـ لـيـسـ مـنـشـأـ لـلـانـكـشـافـ بلـ هـوـ مـنـ عـوـارـضـ الـإـدـرـاـكـ كـحـصـولـ السـرـورـ وـالـغـمـومـ لـلـنـفـسـ فـهـوـ مـنـ كـيـفـيـاتـ نـفـسـانـيـةـ أـخـرىـ سـوـيـ الـإـدـرـاـكـ.

وهذا الكلام وإن صدر عن القوم الذين ينعقد عليهم الأنامل بالاعتقاد لكنه غلط فاحش فإن الإدراك عبارة عن منشأ الانكشاف والامتياز للذهن وفي الاعتقاد كشفٌ تامٌ للمحكي عنه الواقعي عند المعتقد كما يظهر له بصيرة بالرجوع إلى الوجودان كيف وكما لا يزال الإنسان هي التصديقان الإلهية وإنما كماليتها بالنظر إلى الكشف التام.

نعم هذا الكشف نوع مبادرات للكشف التصوري فإن كان مرادهم الاصطلاح فقط على أن العلوم التصديقية ليست بعلم بمعنى العلم التصوري فلا ينفع البتة وإن كان مرادهم إنها ليست من جنس العلوم بمعنى منشأ الانكشاف مطلقا فهو باطل ضرورة أنه بعد التصديق سيما اليقين يحصل للذهن نور به يتجلى الأمر الواقعي يقال له بالفارسية بدانش وله اسم في كل لغة فكيف يخرج من جنس الإدراك.

بل التحقيق أن أقوى مراتب الانكشاف اليقين ثم الجهل المركب ثم التقليد ثم الظن والعلوم التصورية من أضعف مدارج العلوم ثم العلم الحضوري الذي جعله بعضهم العلم حقيقة فإن فيه ليس قوة الكشف ألا ترى أن النفس مع كمال شعورها عندها لا تعلمها كما تعلم الأشياء الأخرى فلا تعلم أنها بسيطة أو مركبة جوهر أو عرض فلو كان لها كشف فتعلم نفسها كما تعلم غيرها بالجوهرية والعرضية والبساطة والتركيب فهذا أضعف مدارج العلوم كما أن اليقين أقوالها فخالفتهم لجماهير الحكماء بغير دليل وبدهاهة يمجها العقل السليم والفهم المستقيم.

إلا أن يقال مرادهم من الإدراك حصول الصورة بمعنى الصورة الجامعة ولا شك أن الإذعان ليس بصورة حاصلة للشيء وإن كان منشأ للانكشاف فإن الصورة عبارة عن الشيء المعاشر في الذهن من الخارج بعد حذف المشخصات وتجردها عن المادة تجريدا تماماً أو ناقضاً والإذعان من الكيفيات النفسانية الناشئة فيها ثم هذا لا يضر المصنف فإنه قال هو الحاضر عند المدرك وما أخذ لفظ الصورة في التعريف.

**(والافتتصور ساذج)** هذا يشمل ما لم يكن فيه نسبة تامة خبرية سواء لم يكن فيه نسبة أصلاً لو كانت ولم تكون خبرية وما يكون فيه تلك ولم يكن فيه الإذعان كما في الصورة التخييل والشك والوهم.

**(وهما نوعان متبايانان من الإدراك ضرورة)** هذا الكلام يفيد فائدتين الأولى أن التصديق كافية إدراكية والثانية أن التصور والتصديق نوعان متبايانان والمصنف أحال كليهما إلى الضرورة وبيان الأولى قد مر منها آنفاً، وقد يستدل على الثاني في المشهور بأن لكل واحد من ماهية التصور

والتصديق لوازم خاصة منافية للوازم أخرى وتنافي الوازم يدل على تنافي الملزمات وإلا يلزم اجتماع المتنافيين.

وفيه منع مشهور أيضاً بأن الوازم يجوز أن تكون لوازم الصنف فالملزمات يجوز أن تكون متباعدة صنفاً، أقول من الضروريات أن التصديق بما هي أياً ما كانت ماهية يستلزم أن يتعلق بمتعلق يلزم أن يكون النسبة الخبرية معتبرة فيه والتصور من حيث ماهية لا يستلزم ذلك فلا شبهة حيذ في تنافي الوازم وكذا في كونها الوازم الماهية فثبتت المطلوب بلا كلفة ودرك الماهية الخارجية بكنها يجوز أن يكون من المستحبلات وإنما سبيل إثبات تبادرها يدرك تنافي لوازمه بالضرورة أو بالبرهان وهذا الطريق موجود هنالك أيضاً بالضرورة لا يقال هذا يؤول إلى دعوى الضرورة فليكتفى به أولاً لأننا نقول هذا دعوى الضرورة في المقدمات فلا يستلزم ضرورة المطلوب.

**(نعم لا حجر في التصور فيتعلق بكل شيء)** حتى بنفسه ونقضه وكنه الواجب فإن المراد بالتصور مطلق الشامل للأحياء الأربعة بالتصور بالوجه والكتلة وبوجهه وبكتلته وأما التصور المقيد بعدم الحكم وعدم اعتباره فهو أيضاً قد يعرض لنفسه ولنقضه كما لا يخفى على المتأمل.

**(وهنها)** أي في مقام إثبات التبادر النوعي بين التصور والتصديق وتعلق التصور بكل شيء بانضمام بعض المقدمات إليه **(شك مشهور وهو أن العلم والمعلوم متعدان بالذات فإذا تصورنا التصديق فهما واحد وقد قلتم إنهم متخالفان حقيقة)** في الحاشية أعلم أن مدار هذه الشبهة على ثلاث مقدمات تلقاها المحققون بالقبول الأولى أن العلم والمعلوم متعدان بالذات، والثانية أن التصور والتصديق حقائقان مختلفتان، والثالثة أن التصور يتعلق بكل شيء.

أقول وبالله التوفيق ليس الأمر كما زعم المصنف فإن اتحاد العلم والمعلوم بالذات لا يفهم ماذا أراد به إما أن يراد به ما قصد تصور فهذا باطل كما ترى في علم الشيء بالوجه وإنما أن يراد بالمعلوم الشيء من حيث هو وبالعلم مرتبة قيامه فهذه المقدمة تتأثر على القول بحصول الأشباح أيضاً فلا بد لهنها من مقدمة رابعة أعني القول بحصول الأشياء بأنفسها في الذهن ولم يكف المقدمات الثلاث المذكورة في الحاشية فإننا إذا تصورنا التصديق أو المصدق به لا يلزم على تقدير حصول الأشياء بأشباهها محال أصلاً فإن شبح التصديق والمصدق به مغاير لهما بالذات وإن اتحد مع معلومه الذات أعني نفس الشبح مع قطع النظر عن القيام.

ثم قال في الحاشية ثم أعلم أنه قد تقرر الشبهة باعتبار نفس التصديق وحيثند فالجواب أن التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق بكل وجه فيجوز أن يتمتنع تعلقه بحقيقة التصديق

وكتبه ويجوز التعليق باعتبار وجهه ورسمه ألا ترى أن حقيقة الواجب تعالى ممتنع تصورها بالكتبه وإنما يجوز بالوجه، وأن معنى الحروف يمتنع تصورها وحدها وإنما يجوز بعد ضم ضميمة إليها فتدبر.

أقول بتوافق الله وتوفيقه أن القضية الشرطية لو تصور التصديق يلزم اتحاد المتبادرتين بالآخر باطلة بالضرورة لا لأن صدق الشرطية يستلزم إمكان المقدم بل لعدم العلاقة كما يحكم العقل بالضرورة بكذب قولنا لو تصور السواد بكتبه يلزم أن يكون عين البياض وهذه الشرطية الكاذبة لازمة للقول بالتبادر مع انضمام بعض المتقدمات الحقة إليه فذلك القول باطل فإن استحالته اللازم يستلزم استحالته الملزوم فتفكر فإنه دقيق.

ثم تعين القول في الشبيهة بالتصديق بمعنى المصدق كما وقع في الحاشية إن كان بالنظر إلى محصل الخل الآتي لا يجري في التصديق بمعنى الإذعان فذلك باطل قطعاً كما سيأتي وإن كان بالنظر إلى أن بعض ألفاظ الخل آب عنه فكان الأنسب على المصنف أن لا يذكره أو يأوله ويبين الجواب عن التقريرين لثلا يكون موجباً للوهم بالاختصاص وهو غير مختص وللأغدار البارئة مجال واسع.

**(وحله على ما تفرد به إن العلم في مسألة الاتحاد بمعنى الصورة العلمية فإنها من حيث الحصول في الذهن معلوم)** الوجود والحصول والكون والثبت ألفاظ متراوحة عندهم والوجود الذهني عند بعض الحقيقةين عبارة عن الشيء من حيث هو مع قطع النظر عن القيام بالذهن فكذا الحصول الذهني وهي مرتبة المعلوم فلا يرد أن المعلوم الشيء من حيث هو والحصول في الذهن أمر زائد عليه فلا يكون معتبراً في المعلوم والحق أن الوجود الذهني ليس هو الطبيعة من حيث هي هي فإنهم استدلوا على زيارة الوجود مطلقاً على الماهية من حيث هي بل الوجود الذهني ما لا يعتبر فيه جهة القيام بالذهن ويعتبر معه الوجود مع قطع النظر عن تلك الجهة ففي العبارة مسامحة بأن يراد بمرتبة الحصول في الذهن مرتبة الشيء من حيث هو فإنها مع قرب إليها بالنظر إلى قيامه بالذهن.

**(ومن حيث القيام به علم)** وهذا أمر مرتبة الشخص لذا قيل المعلوم كلي والعلم جزئي ومرتبة الوجود الذهني الذي قال به بعض المحققين كأنها بربخ بين مرتبة العلم والمعلوم فالشيء في الذهن إذا تخصص فيه بوجود لا يترب عليه الآثار وقطع النظر عن القيام بالذهن فنزل من مرتبة المعلوم الذي هو الشيء من حيث هو إلى مرتبة الوجود الذهني ثم إذا لوحظ إلى القيام بالذهن صار شخصاً ذهنياً وعلماً موجوداً خارجياً لترب الآثار عليه كالانكشاف.

(ثم بعد التفتيش يعلم أن تلك الصورة إنما صارت علما لأن الحالة الإدراكية) التي هي العلم حقيقة ويعبر عنه بالفارسية بـدانش (قد خالطت بوجودها الانطباعي) أي الانضمامي مع الذهن فإنها إنما تحدث فيه دون الصورة وإلا صارت عالمة فهذه الحالة بوجودها القائم بالذهن خالطة مع الصورة (خلطا رابطا اتحادي) أراد بالخلط الرابطي الاتحادي حمل العرضيات على المعروضات وليس الاتحاد ه هنا في الوجود كما زعم بل الاتحاد الخلولي كما في العرضي بالنسبة إلى المعروض لا بل كما في عرضيه قائمين بمعروض واحد كالضاحك والتعجب، وحاصل الكلام أن من الوجданيات إن بعد حصول الصورة في الذهن يحصل لنا حالة في الذهن يعبر عنها بالفارسية بـدانيش وفي العربية بـحالة الشعور والفهم وكذا في كل لغة اسم يخصها كما أن السراج إذا أدخلت في دور مظلمة تنور بها الدور فالسراج كالصورة الضياء القائم بتلك الدور بمنزلة الحالة الإدراكية والفرق بين الصورتين أن الضياء قائم بالسراج والدور كليهما والحالة المذكورة إنما قامت بالذهن فقط والصورة واسطة في الشبوت لها على نحو ما يكون الاتصال بذى الواسطة فقط.

وقد حفظت في مقامه أن مناط الحمل مطلقا سيما في العرضيات على الحلول فقط دون الاتحاد بالذات والوجود فإن المعروض قد يوجد ولا يوجد العارض والمعروض جوهر والعارض كيف فكيف الاتحاد نعم يتصور الحلول بينهما هو الذي سموه بالاتحاد على التحقيق وإن كان ظاهر عباراتهم مشعرا بالاتحاد الوجود فإذا وجد علاقة الحلول بين الشيئين بأن يكون أحدهما حالاً في الآخر أو يكون كلامهما حالين في أمر ثالث تتحقق الحمل والوجود ه هنا هو الشق الأخير فإن الصورة والحالة كلتاهم قائمتان بالذهن.

وحيثند لا يرد عليه ما أورد على بطلانها بأن تلك الحالة إن كانت منضمة فإما أن تقوم بالصورة فتكون عالمة حقيقة لأن مناط حمل المشتق قيام المبدأ وإما أن تكون قائمة بالذهن فلا تكون محولة على الصورة ولا تكون عرضا لها فإننا نختار الشق الثاني ونقول حملها على الصورة كحمل الضاحك على التعجب وأيضا يرد ما أورد كلامنا في الشبهة على اتحاد العلم والمعلوم بالذات وعلى تقدير كون العلم حقيقة هي الحالة المذكورة يلزم تغايرهما بالذات فإن الاتحاد إنما قصد في العلم بمعنى الصورة دون الحالة.

وبالجملة هذا التحقيق عندي حقيق بأن يتلقى بالقبول وبعد تنقيحه بهذا النمط الأنيد أرجو من الليبيب دفع الأوهام الموردة هنا ولم نشتغل بذكرها ودفعها لئلا يخرج الكلام من النمط الذي بسطته للغائبين في لجج الأفكار المعرضين عن اللغو

(كالحالة الذوقية) هي إدراك المذوقات (بالمذوقات فصارت صورة ذوقية) وحاصله التمثيل في النظر الجلي بمثال واضح يستعان به على غيره فإن عند أكل المذوقات كالخل والعسل مثلاً يحصل صورتها في الذهن ويختلط بها حالة إدراكية خاصة في الذهن بالضرورة وهي الحالة الذوقية (وكذا السمعية بالسموعات وهكذا.....) اللمسية باللمسات فينتقل الذهن من هذه الأمثلة الجزئية الضرورية إلى صور الكليات وصور الجزئيات المغايرة لما ذكرنا فإن الحال فيها أيضاً كذلك فيحصل بعد حصول صورها في الذهن حالة انكشافية مغايرة لها مختلطة بها اختلاطًا يصح به الحمل كما ذكرنا.

وفي النظر الدقيق لعله إشارة إلى جواب إشكال دقيق وهو أن صور الجزئيات المادية في الحواس كما هو المقرر عندهم والظاهرة الإدراكية قائمة بالنفس كما هو المثبت عندهم أيضاً فكيف الاختلاط لهما ولم يتحقق ما قلناه بأنّ الظاهرة والصورة قائمتان بالذهن قيام عرضين بمحل واحد وهو المصحح للحمل وجوابه إنما لا نسلم أن صور الجزئيات إنما تتحقق في الحواس بل تتحقق في النفس كما صورنا فيما مر من حصول التحقيق دون المقرر عندهم وعلى تقدير التسليم فيجوز أن يكون تلك الظاهرة أيضًا في الحواس كما قيل أن مدرك الجزئيات هو الحواس والحق إن الإدراك التصوري والتصديقي للنفس واحتلاط الظاهرة الإدراكية بالصورة كاحتلاط الإذاعان بالقضية الشخصية فإن الإذاعان للنفس بالضرورة والقضية الشخصية ليست بموجودة فيها لامتناع جزئها فيها أو كاحتلاط الالتفات بالجزئيات المادية.

وتحقيقنا الذي ذكرنا إنما هو في صور الكليات ولم يصرح المصنف بالحمل بالمواطأة بين الظاهرة والصورة وقوله إنما صارت علماً معناه إنما صارت علماً بمعنى الصورة العلمية لا بمعنى الظاهرة الإدراكية فإن لفظ العلم يدل على معانٍ كثيرة وإنما يرد الإشكال على من قال بالحمل بالمواطأة الحقيقي فإن المجازي لا ننكره أيضًا.

ووجه الإشارة انفراد الصورة الذوقية وغيرها على سبيل التمثيل من القاعدة الكلية المذكورة سابقاً وهي شاملة لها أيضًا.

(فتلك الحالة تنقسم إلى التصور والتصديق حقيقة) وهذا نوعان متباينان منها كذلك وأما انقسام الصورة فإنما يكون إلى التصور والتصديق بالعرض وهو المبحوثان في الفن دون الأولين (فتفاوتهم كتفاوت النوم واليقظة العارضتين بالعرض لذات واحدة المتباينتين بحسب حقيقتهما فتفكر) فالذات الواحدة المعروضة لها ذات القضية والتصور والتصديق العارضان لها على سبيل التعاقب كما يناسبه التنظير بالشك والإذاعان أو على سبيل الاجتماع كتصورات الأجزاء الثلاثة والإذاعان.

وحاصل الجواب أن التنافي إنما يلزم لو كان الاتحاد والتباین بالنظر إلى أمر واحد وليس كذلك فإن التصور المترد مع التصديق سواء أخذته بمعنى المصدق به أو الإذعان هو التصور بمعنى الصورة العلمية والتصور المتباین للتصديق هو التصور الحقيقي بمعنى الحالة الإدراكية وبالجملة إن الحالة التصورية إذا تعلقت بالقضية فلا تترد معها وكذا لا يترد القضية مع الحالة الإدراكية التصديقية فلا يلزم اتحاد المتباینين أصلاً وإذا تعلقت بنفس التصديق فحينئذ تكون عارضة له واتحاد العارض مع المعروض بالذات محال فلا يلزم الخلف نعم أن التصور بمعنى الصورة العلمية يتترد مع القضية وحقيقة التصديق بالذات وليس فيه استحالة فهذا الجواب جار في التصديق بمعنى الإذعان أيضاً بلا كلفة.

**(ليس الكل من كل منها بديهيًا وإنما فانت مستغن عن النظر) وال التالي باطل فإنما نحتاج في كثير من العلوم إلى النظر (ولا نظريًا) صرخ بالصفة الكاشفة له بقوله (متوقفا على النظر) وهذا تعريف له في المشهور.**

قال في الحاشية الحق أن البداهة والنظريّة من صفات العلم فلا يرد أنه رب شيء يكون نظريّاً عند شخص وبديهيّاً عند آخر ومن ثم جوزوا لصاحب القوة القدسية أن النظريّات بأسّرها قصير بديهيّة عنده فلا معنى للتوقف ووجه الدفع أن علم كل واحد مغاير بالشخص فيجوز أن يتوقف أحدهما دون الآخر، وقد يجاذب بالتصريف في معنى التوقف انتهى.

أقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه أن تحقيق المقام أن وجود الطبائع النوعية يتقدم على وجودات الأشخاص سواء كانت في الخارج أو في الذهن فقد يكون التقدم طبعياً كما قالوا في وجود الطبيعة للصورة الجسمية فإنها علة لوجود الهيولي وجود الهيولي علة لوجود الشخص لتلك الصورة وعلة العلة فيكون وجود طبيعة الجسمية علة لوجود الشخصية وقد يكون مستتبعاً محضاً كما في وجود الإنسان المطلق وشخصه.

وبالجملة يكون الأول أسبق من الثاني وتوقف الأول على علته وترتباً عليهما أسبق على توقف الثاني على علته وترتباً عليها ولا شك أن التوقف والترتيب نسبة وتغيير النسبة بمتغير المنتسبين فتوقف وجود الطبيعة على علته أمر مغاير لذاته لتوقف وجود الشخصية عليها.

وإذا تمهد هذا فنقول إن المكتسب إنما يكون الطبائع الكلية فإن الجزئيات لا تكون كاسبة ولا مكتسبة كما سيأتي تحقيقه والكاسب علة لوجود الذهن للمكتسب فالطبائع الكلية التي هي مرتبة المعلوم من المكتسب إذا قيست إلى علتها تكون أسبق بالتوقف والترتيب بالنظر إلى علتها هي الكاسب والطبائع الجزئية القائمة بالذهن التي هي مرتبة العلوم تكون

مسبقة بهما بالنظر إليها ولا يكون الأول واسطة في العروض الثاني فإن الوصف لا يتعدد فيها وهنها تعدد وصف التوقف والترتب كما بینا بل إنما يتصور الواسطة في الشبوت.

فحينئذ ما قال المصنف أن البداهة والنظيرية من صفات العلم باطل فإن الظاهر منه الحصر فإن كونهما صفتين للعلم لا يتكرر فالحق إنهما صفتان للعلم والمعلوم كليهما بالذات بمعنى نفي الواسطة في العروض وللمعلوم فقط بمعنى نفي الواسطة مطلقاً فإن التوقف له عليها بالنظر إلى ذاته وللعلم بعد توقف مرتبته وجود الطبيعة التي هي مرتبة وجود المعلوم بعدية بالذات فتحتتحقق الواسطة في الشبوت.

**(وإلا لدار فيلزم تقدم الشيء على نفسه بمراتب غير متناهية فإن الدور مستلزم للتسلسل)** توضيح بيان الاستلزم يكون بثلاث مقدمات مسلمة بديهيّة الأولى إن ذات الشيء نفسه والثانية إن الموقوف والموقوف عليه يجب أن يكونا متغيرين والثالثة إن الحكم الثابت للشيء ثابت لذاته.

وبعد تمييزها نقول أن "أ" إذا كان موقوفاً على "ب" و"ب" على "أ" فيلزم أن يكون "أ" موقوفاً على ذاته والموقوف عليه متغيران فيكون "أ" وذاته متغيرين فيحصل حينئذ أمران في نفس الأمر ثم أن "أ" وذاته متهددان بحكم المقدمة الأولى فكما توقف "أ" على ذاته يتوقف ذاته على ذاتها بحكم المقدمة الثالثة فيلزم توقف ذات "أ" على ذاتها والموقوف والموقوف عليه متغيران فيكون ذات "أ" وذات ذات "أ" متغيرين فيحصل ثلاثة أمور موجودة مرتبة وهكذا فيلزم أمور موجودة غير متناهية مرتبة وهو التسلسل وحينئذ يلزم تقدم الشيء على نفسه بمراتب غير متناهية باستعانته تلك المقدمات بالضرورة.

وأورد عليه بأن الموقوف والموقوف عليه وإن كانا متغيرين في نفس الأمر ولكن لا يلزم على تقدير الدور وأجيب بالدور إذا وقع في نفس الأمر فيكون مجامعاً لجميع المقدمات الواقعية فيلزم باستعانتها المطلوب.

وفيه أن الأمر المفروض في نفس الأمر لا يلزم أن يكون مجامعاً لما فيها مع قطع النظر عن الفرض ألا ترى إنا إذا فرضنا زيداً ناهقاً في نفس الأمر فلا يجامع القضية الحقة التي هي قولنا "لا شيء من الإنسان بناهق".

أقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه أن كلام المصنف هنا صاف عن الكدورات فإن مقصوده أن الاكتساب في نفس الأمر بلا فرض الفارض وتقدير المقدر إذا كان على طريق الدور فباستعانته تلك المقدمات الحقة يلزم الاستلزم في نفس الأمر فحاصل كلامه أنه ليس الكل في

نفس الأمر بلا فرض الفارض نظرياً والا يلزم الدور فيها فيلزم التسلسل فيها مع قطع النظر عن الفرض فيلزم تقدم الشئ على نفسه بمراتب غير متناهية في نفس الأمر وهو باطل قطعاً.

**(أو التسلسل وهو) أي التسلسل (باطل لأن عدد التضييف)** أي تضييف العدد إذا ضعفناه (**أزيد من عدد الأصل**) الذي ضعفناه وكل عددين أحدهما أزيد من الآخر فزيادة الزائد بعد انصرام (**جميع آحاد المزيد عليه**) فالعدد الذي حصل بعد التضييف لا يتصور زياته علا المضعف إلا بعد انصرام جميع آحاده واستدل عليه بقوله (**فإن المبدأ لا يتصور عليها الزيادة**) لأنها إما أن تكون في جانب قبله أو بعده على الأول لم يكن المبدأ مبدأ وعلى الثاني يلزم كون العدد وسطاً بين الواحد والإثنين ويعود إلى الشق الأخير وهو قوله (**والواسط كلها منتظمة متولية**) فلا يتصور الزيادة فيها لاختلال النظم (**فحينئذ لو كان المزيد عليه غير متناه لزم الزيادة في جانب عدم التناهي وهو باطل وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود فتدبر**).

هذا برهان التضييف وتصویره موقوف على عدة مقدمات الأولى إن كل عدد قابل للتضييف فإن كل مرتبة منه انتزاعي وكل ما يصح انتزاعه يقبل التضييف بالضرورة والا بطل اللاقافية وقد ثبت في مقامه عدد التضييف زائد على المضعف والثانية إن العدد الزائد لا سور زياته على المزيد عليه إلا بعد انصرام جميع آحاد المزيد عليه وبيانه مر آنفاً في المتن الشرح، والثالثة إن كل ما هو خارج من القوة إلى الفعل معروض للعدد بالضرورة سواء كان تناهياً أو غير متناه مرتبأ أو غير مرتب.

وإذا تمهد هذا فنقول يلزم بالنظر إلى المقدمتين الأولى إن كل عدد غير متناه قابل للتضييف وعدد التضييف زائد ولا يتصور الزيادة إلا بعد انصرام جميع آحاد المزيد عليه والانصرام يقتضي التناهي وإذا ثبت تناهي جميع الأعداد يلزم تناهي جميع المعدودات بحكم المقدمة الثالثة فإن الزيادة والنقصان والتناهي واللاتناهي من خواص الـ *الكم* بالذات والمتکم بالعرض.

وبهذا التقرير يندفع ما في الحاشية في ذيل قوله فتدبر إشارة إلى منع وهو أن يقال لم لا يجوز أن يكون التضاعف خاصة المتناهي دون غيره انتهى، وذلك لما قلنا في المقدمة الأولى وبهذا التقرير يت trench ما في الحاشية الأخرى وهو أنه لا شك أن الأمور الغير متناهية سواء كانت مرتبة أو غير مرتبة مجتمعة في الوجود أو متعاقبة تكون معروضة للعدد بالضرورة لكون مراد المصنف من الأمور المتعاقبة الأمور المتعاقبة الماضية فإنها خارجة من القوة إلى الفعل دون المستقبلة الغير متناهية المتعاقبة على طريق المتكلمين القائلين بأبدية العالم، نعم يجري فيها على طريق الحکماء القائلين بالمعية الدهرية في عالم الدهر فإنها خارجة من القوة إلى الفعل على سبيل التمايز فإن القدر الضروري إن كل ما يخرج من القوة إلى الفعل على سبيل التمايز لا بد أن

يكون معرضًا للعدد سواء كان التمييز فيه بحسب الماهية أو الوجود الخارجي أو الوجود الذهني أو الالتفات فقط كما في المتنعات فإن شريك الباري والخلأ بعد التصور والالتفات يكونان معرضين للإثنينية وكذا الأجزاء الانتزاعية للمتصل الواحد المتناهي أو غير المتناهي إنما تكون معرضة للعدد بعد الانتزاع والالتفات نعم قبل الانتزاع مصححة لمعرضية العدد.

والسر فيه أن أجزاء العدد أعني الوحدات أجزاء تفصيلية يقتضي عروضها لتفصيل المعروض بالفعل بأي نحو كان ولا تفصيل في الأجزاء التحليلية قبل القسمة فلا يجري البرهان المذكور في إبطال الأجزاء التحليلية الغير المتناهية وفي هذا الحكم الأجزاء المتناقصة الغير المتناهية كما في الخط المتناهي مثلاً أو المتساوية الانتزاعية كما في الخط الغير المتناهي المتصل سواسية لا يبطلها هذا البرهان.

نعم لإبطال الثاني براهين أخرى قوية لا من جهة كونها معرضة للعدد في نفس الأمر بل من جهة أن منشأها له عادٍ مفنٍ بمراتبٍ غير متناهية وهو باطل بالتطبيق وغيره.

والحق في الجواب منع المقدمة الثالثة فإن الأمور الغير المتناهية وإن كانت خارجة من القوة إلى الفعل لكن لا نسلم كونها معرضة للعدد أي لا يصح منها انتزاع عدد غير متناه مشتمل على الوحدات لغير المتناهية الانتزاعية المفصلة واستدلال على كونها معرضة للعدد لم يوجد ودعوى الضرورة غير مقبولة، بل الحق أن الالتفاتات سواء كان عدداً أو معدوداً لا تبلغ إلى حد اللاتهائي وإلا صارت تقفية لامتناع الزيادة عليها بعد خروجها في عالم الفعل إلى اللاتهائي فتتكرر فإنه دقيق.

ومن العجائب ما نقل عن بعض الكلمة إن الحق أن الأمور الغير المتناهية لا تتصف بالزيادة والنقصان بالقياس إلى نظائرها لأنهما من عوارض الكم من حيث التناهي وبعد تعين المحدود، نعم يمكن الحكم عليها بالتساوي مطلقاً من حيث عدم انقطاع التطابق بين أحادها وبداهه قولهم الكل أعظم من الجزء في المتناهي مسلماً لا في الغير المتناهي فلا يتم أكثر البراهين كالتطبيق والتضييف وغيرهما.

ووجه العجب ظاهر لمن له أدنى حدس ومزاولة في الفن فإن قولنا الكل أعظم من الجزء بديهي مطلقاً سواء كانا في المتناهي أو غير المتناهي إذ الكل عبارة عن الجزء والشيء الآخر ففي الكل مرتبة لا يكون بمحاذئها مرتبة في الجزء وهذا معنى الزيادة وبه يتم التطبيق والتضييف والتضييف المذكور هنا أيضاً، نعم لإبطال الثالث وجه آخر ذكرنا آنفاً وإن وجّب علينا ذكر التطبيق والتضييف على وجه أخر لينكشف الغطاء عن وجوبهما.

الأول أن يفرض الأمور الغير المتناهية الموجودة بالفعل المرتبة ترتيباً طبعياً أو وضعياً أو غير ذلك بحيث يتعين الأول والثاني والثالث وهكذا فلنسلم المبدأ من تلك السلسلة أو الجانب الآخر "ب" ثم نفرز منها "ج" "ف" "ج" "ب" جزء من "أب" و"أب" كله ضرورة دخول "أج" و"ج" "ب" فيه فإذا أطبقنا على ج بمعنى إيقاع المرتبة بإيازء المرتبة لا بالحركة ولا بايقاع المحاذاة بل بأن يحكم العقل حكمًا صحيحًا واقعياً بأن في السلسلة الأولى يعني سلسلة الكل مبدأً يعني كما في سلسلة الجزء مبدأً يعني ج وأن في السلسلة الأولى ثان كذلك في الثانية ثان وهكذا يحكم العقل بوجود تعين المراتب بسبب الترتيب في الثالث والرابع فيما أن يحكم بالحكم الصحيح بأن بإيازء كل مرتبة من الأولى مرتبة من الثانية يلزم مساواة الكل للجزء يلزم اجتماع النقضين في الواقع فإن في الكل مرتبة لم يكن بمحاذتها في الجزء والا لم يكن الكل كلاً ولا الجزء جزءاً فلو فرضنا مساواتهما بمعنى أن كل مرتبة من الأولى بإيازئه مرتبة من الثانية يلزم صدق السالبة المجزئية والوجبة الكلية مع بقاء شرائط التناقض فإن بعد الانطباق بالمعنى المذكور لم يتختلف حقيقة الكل والجزء بالضرورة فكما في أول الأمر بينهما تفاوت كذلك بعد الانطباق وإما أن لا يحكم العقل بوقوع كل مرتبة من الأولى بإيازء الثانية فالأول زائد عليه بمرتبة متناهية والزيادة بعد انتقام جميع آحاد المزيد عليه فالثاني متناه والأول إنما يزيد عليه بقدر متناه فهو أيضاً متناه فيظهر الخلف.

وبهذا يظهر سخافة ما نقل من بعض الكلمة من أن الحق إلخ كما يظهر سخافة ما قالوا إن البرهان لا يجري في المجردات فإن تعين المراتب موجود فيها أيضاً وهو يكفي لجريان البرهان وهذا البرهان مما يعوّل عليه وقوى عليه اعتمادي وفرضنا إجراءه في المنفصلات تسهيلًا على المتعلم وأجرى في المتصلات أيضاً بالطريق المذكور ولا نطوي الكلام بذلك.

والبرهان الثاني تقريره أن المتضاديين إذا ذهبا لا إلى نهاية في ما يخرج من القوة إلى الفعل يلزم وجود المتضاديين بدون الآخر وبالتالي باطل فإن وجود الملزم بدون اللازم محال إذ المتضاديان متلازمان بيان الملازمة أن المتضاديين كالعلية والمعلولة إذا ذهبا لا إلى النهاية في الماضي أو تحققوا لا إلى النهاية في الحال فالمعلولة في المبدأ كالمحدث اليومي متتحقق بلا عليه فإذا فرضنا انقطاع هذه السلسلة عن الآتي وكلاهما يتحققان فيما سبق فعدد هذين المتضاديين يعني مفهومهما في ما سبق متكافيان لأن كل واحد في ما سبق علة ومعلول والمعلولة الأخيرة تبقى بلا عليه وبالجملة في هذا التصوير يتحقق معلولة بلا عليه فيلزم أن يكون في الجانب الآخر عليه فقط لتحقق التساوي بينهما فيلزم الخلف.

وبهذا يظهر فساد ما قيل أن اللازم أن يكون بإزاء كل معلول علة وهو متحقق هنا وأما تساوي المفهومات فغير لازم، ووجه الفساد مما قررنا ظاهر على التبیب لا نطول الكلام بذکره.

**(ولا يعلم التصور من التصديق وبالعكس لأن المعرف مقول والتصور متسا بالنسبة)**  
 بيان الأول أن كل كاسب التصور معرف كما هو المثبت عندهم والمعرف مقول لأنه عرف بالمقول على الشيء لإفاده تصوره فليلزم أن يكون كاسب التصور مقولاً عليه والتصديق ليس بمقول عليه لأنه مباین والمباین لا يحمل عليه البتة فليلزم أن لا يكون التصديق كاسباً للتصور. وفيه أن المعرف إن أريد به ما عرف بالتعريف المذكور فلا نسلم الصغرى من القياس الأول والمقرر عندهم لا يفي بالمطلوب هنا فإن المقصود هنا هو الأمر الواقعي، وإن أريد بالمعرف ما يفيد التصور فقط فلا نسلم الكبیرى من القياس الأول.

فإن قلت التصور المكتسب لا يخلو إما أن يكون بالكته فكاسبه لا يكون إلا ذاتياً وأما بالوجه فكاسبه لا يكون إلا عرضياً والذاتي والعرضي كلاماً محظوظاً وحينئذ يتم الدليل بلا كلفة بأن يقال كاسب التصور محمول والتصديق ليس بمحمول فكاسب التصور ليس بتصديق. قلت: كاسب التصور علم يفيده بالنظر أي بالترتيب ويجوز عند العقل أن يكون الترتيب في التصدیقات مفیداً البعض التصورات.

وبيان الثاني أن التصور يتعلق بوجود التصديق وعدمه فيكون متساوي النسبة إليه فلا يكون مرجحاً ولا موجباً فلا يكون علة فلا يكون كاسباً فإن الكاسب علة للوجود الذهني للمكتسب.

والجواب أن الترجيح المعتمد في العلة بالنظر إلى المعلول هو ترجيح الوجود لا ترجيح التعلق والترجيحان متخالفان ولو سلمنا الاتحاد فنقول أن بعض التصورات يكون له خصوصية مع بعض التصدیقات يكون بسببها مفیداً له وكاسباً.

وبالجملة هذان الدليلان في غاية السخافة ولم يقم دليل على هذا المدعى بعد.

**(بعض كل واحد منها) أي التصور والتصديق (بديهي ونظري)** التفريع ظاهر على ما قال المصنف من إبطال اكتساب التصور من التصديق وبالعكس كما لا يخفى على من له أدنى فطانة.

(والبسيط لا يكون كاسبا) أي لا يكون كاسبا بالكسب المعتبر عندهم بحيث يكون للصناعة والاختيار فيه مدخل وإلا فمطلق إفادة التصور يكون بتصورات المفردات أيضا كما في تصور النوع بالفعل وحده وبالخاصة وحدها.

(فلا بد من ترتيب أمور للاكتساب وهو النظر والفكير) فيه دلالة على اتحادهما فإن لم يكن بين مفهوميهما تغير أصلا كما هو الظاهر فهما متزدفان وإن كان بينهما تغير بأن يكون ملاحظة ما فيه الحركة معتبرة في النظر وفي الفكر يعتبر الانتقال المحس فهما متتصادقان فقط.

ثم هذا المعنى اعتبره المتأخرون وللقوم الآخر معان أخرى مشحونة في كتبهم لا نذكرها خوفا للإطباب.

(وهنا شك خطوب به سocrates) وهو من تلامذة فيسايغورس ومن أساتذة أفلاطون.

(وهو أن المطلوب إما معلوم فالطلب تحصيل الحاصل وإما مجهول فكيف الطلب) ولا يختص هذا الإشكال بالمطلوب التصوري بل يجري في المطلوب التصديقي بأن يقال عند طلب الدليل على قولنا العالم حادث هذا المدعى إما أن يكون معلوما لك أو مجهولا على الأول فالعلم حاصل فطلبك يكون تحصيلا للحاصل أو مجهولا فيلزم طلب المجهول المطلق ويجري فيه الجواب المذكور بقوله.

(وأجيب بأنه معلوم من وجه ومحظوظ من وجه) وحاصله أن المطلوب قد يكون معلوما من وجه ومحظوظا من جهة الكنه فيطلب الكنه من جهة الوجه فلا يلزم المحذور أن هذا في المطلوب التصوري والمطلوب التصديقي يكون معلوما من وجه من جهة التخييل أو الشك أو الوهم ومحظوظا من جهة العلم الاعتقادي فيطلب بالدليل فلا يلزم المحذوران وبالجملة يتأتي جهتا العلم الاعتقادي فيطلب بالدليل فلا يلزم المحذوران وبالجملة يتأتي جهتا العلم والجهل في كل منها وطلب المجهول المطلق وتحصيل الحاصل محال في كل منها واشتباه العلم والجهل بإضاعة الحيثيات متأتى فيما فلا وجه لتخصيص الشبهة بالتصور كما عرض بعض الكلمة.

(فعاد قائلا الوجه المعلوم والوجه المجهول) مجهول حاصله إن المطلوب إما أن يكون الوجه المعلوم فيلزم تحصيل الحاصل والوجه المجهول فيلزم طلب المجهول المطلق.

(وحله أن المجهول ليس مجهولا مطلقا حتى يمتنع الطلب فإن الوجه المعلوم وجهه) جواب باختيار الشق الثاني وقولك فيلزم طلب المجهول المطلق باطل فإن الوجه المعلوم له علاقة العروض أو الدخول بالجهل فيكون الوجه المجهول بواسطة تلك العلاقة معلوما ملتفتا ولكن من حيث ذاته أو من وجه آخر مجهولا فلذا يطلب بالتعريف أو الدليل.

**(ألا ترى أن المطلوب الحقيقة المعلومة ببعض اعتباراتها)** تأييد للمطلوب ببعض الأمثلة بأن المطلوب في التصور قد يكون حقيقة بعض الأشياء وهي في نفس ذاتها مجهلة لكن ببعض اعتباراتها كالوجه معلومة فتلك الحقيقة المجهلة قد يطلب تصورها بالحد التام لمعلوميتها ببعض الوجوه وقد يكون المطلوب الحقيقة المجهلة ببعض الوجوه وإنما يصح طلبها أيضاً إذا كانت معلومة بوجه آخر وهكذا في التصدیقات إنما يصح طلبها إذا علمناها سابقاً بالوجه.

**(وليس كل ترتيب مفيداً ولا طبعياً)** أي ليس كل ترتيب يلزم إفاده المطلوب بمعنى أنه إذا حصل في الذهن بنفس ذلك الترتيب يفضي إلى المطلوب ولا طبعياً بمعنى أنه إذا وقع في الذهن فطبعية الإنسان وفطرته تفضي إلى المطلوب ولك أن تقول المفید بمعنى الفاعل التام والطبيعي بمعنى العلة الناقصة يعني ليس كل ترتيب علة تامة للمطلوب ولا علة ناقصة بمعنى المتم الأخير للعلة التامة.

**(ومن ثم ترى الآراء متناقضة)** أي لأجل أن ليس كل ترتيب مستلزم للمطلوب بنفس ذاته ولا باعتبار مراعاة الطبيعة الإنسانية أي فطرتها ترى الآراء متناقضة.

**(فلا بد من قانون عاصم عن الخطأ فيه وهو المنطق)** وبهذا البيان تم الاحتياج إلى المنطق والاحتياج هنا بمعنى المصحح لدخول الفاء لا بمعنى لواه لامتنع فإن الأخير إنما يتحقق في الأمر الأعم الشامل للطريق الجزئي والكلي وهو أعم من المنطق الذي يبحث فيه عن المعقولات الثانية أو الأولى ومن الأمر الذي لا يبحث فيه كذلك.

**(وموضوعه المعقولات من حيث الإيصال إلى التصور والتصديق)** موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية أي اللاحقة للشيء لذاته بمعنى نفي الواسطة في العروض أو بواسطة غيره وواسطة في الشبوت وتفصيله في مقامه مشهور.

وذهب القدماء إلى أن موضوع المنطق المعقولات الثانية من حيث الإيصال إلى المجهول والمقول الثاني عبارة عما يعرض للشيء في الذهن ولا يعرض في الخارج عروضاً انضمامياً أو انتزاعياً فيخرج منه الأعراض الموجودة في الخارج كالسواد ولوازم الماهية والوجود والشيئية ونحوهما.

وما عرض لبعض المحققين أن لا عروض للوجود والشيئية في الخارج فيدخل في المقول الثاني بخلاف سائر لوازم الماهية فوهمٌ فاسد فإن العروض هنا يشمل الاتصال الانتزاعي وهو موجود فيما وإن أريد به الخلط أو العروض بعد وجود المعرض فالثاني لا يعقل في الوجود أيضاً والأول موجود فيه وفي سائر لوازم الماهية لأنها انتزاعية لا توجد من حيث الخلط إلا في اللحاظ فقط.

ومثاله الكلية والجزئية والجنسية والفصصية فإنها لا ت تعرض لشئ من الموجودات الخارجية وكذا القياس والمحجة والعكس المستوي والنفيض.

وذهب المتأخرن إلى أن موضوعه المعقولات التصورية والتصديقية مطلقاً سواء كانت معقولات أولى أو ثانية أو ثالثة، وهو الحق عندي بالنظر الدقيق، فإن المعمول الثاني ككله والجزئي والذائي والعرضي يجعل معمولات على المعمول الأول والموضوع لا يجعل معمولاً.

فإن قلت إن الذائي والعرضي يجعل معمولات للكل الذي هو من المعمول الثاني، قلت مع أنه مشكل في الكلي والجزئي يرجع إلى تكلف مستغنى عنه فإن قلت إن الكلية والجزئية تحملان على العام والخاص والعموم والخصوص من المعقولات الثانية قلت يجعل العام والخاص أيضاً معمولاً في المنطق فيلزم الخلف.

وبالجملة إرجاع المعمولات كلها إلى المعمول الثاني العارض للمعمول الثاني الآخر لا يتصور في بعضها وفي البعض يرجع إلى التكلف المستغنى عنه وهو كما ترى فالحق ما قال المتأخرن وبه يشهد ظاهر كلام المصنف فافهم فإنه دقيق.

ثم الحيثية حيثية تعليلية للبحث أو تقييدية في نظر الباحث وبالجملة ينظر في المباحث جهة الإيصال بأن يكون المعمولات متوقفة عليه أو بالعكس أو يكون لازماً لها فقط كما يظهر لمن تتبع في الفن.

(وما يطلب به التصور والتصديق يسمى مطلاً) بكسر الميم وفتحها والثاني أشهر.

(أمهات المطالب) أي أصولها (أربع ما وأي وهل ولم) فالأولان لطلب التصور والباقيان طلب التصديق.

(فما لطلب التصور بحسب شرح الاسم) أي لطلب تصور الشيء الذي لم يعلم وجوده في الخارج سواء كان ذلك التصور بالذاتيات أو بالعرضيات فيندرج فيه الحد التام والناقص والرسم التام والناقص.

(فتسمى شارحة) لشرحها مفهوم الاسم وهذا التصور إما أن ( يجعل) ابتداءً أو مرة ثانية في المدركة بعد زوالها عنها وحصوها في الخزانة فالأول مفاد التعريف الاسمي على الطريق الأربع المذكورة والثاني مفاد اللفظي كما سيأتي تفصيله.

(أو بحسب الحقيقة فحقيقة) أي إن كان لطلب تصور شيء غيره وجوده في الخارج فتسمى حقيقة لبيانها ذات الشيء الموجود في الخارج التي تسمى حقيقة عندهم إما بالذاتيات أو بالعرضيات فيندرج فيه الحد التام والناقص والرسم التام والناقص أيضاً إلا أن في الأول لا

يشترط العلم بالوجود وفي الثاني يشترط ولكن يخرج من القسمين التعريف بالفصل وحده وبالخاصة وحدها الدخوله تحت مطلب أي.

ويتجه الإشكال ههنا بأن لا حاجة لنا إلى تحصيل ما الحقيقة فإن ما الشارحة والهل البسيطة يعني عنه إذا قدم الأول على الثاني.

أقول وبالله التوفيق، لو قُصد إفراد مطلب واحد لهذه الحقيقة فالأولى أن يُقسم مطلب أي أيضا إلى مطلبين أحدهما لطلب الميز للشيء بعد العلم بوجوده الخارجي والأخر بدون العلم به مع أنهم لم يقسموه كما سيأتي وأيضا يدخل التعريف اللفظي تحت ما الشارحة والحقيقة كليهما فإن التصور مرة ثانية في المدركة أيضا قد يكون بعد العلم بوجوده الخارجي وقد يكون بدونه فلعلهم لم يقسموه إلى القسمين اكتفاء بالهل البسيطة فكذلك كان الأحسن لهم أن يكتفوا على ما الشارحة فقط لثلا يكثير الأقسام فتأمل.

**(رأي لطلب الميز بالذاتيات والعوارض)** هذا موافق لما ذكر في بحث الكلمات الخمس وأما ما ذكر في مطلب ما فهو مخالف له فإن مطلب ما في ذلك المبحث منحصر في طلب الجنس والنوع والحد التام وهنها ذكر الرسوم أيضا والتعریف اللفظي فلعلهم تجروا ههنا، هذا خلاصة ما في الحاشية.

**(وهل لطلب التصديق بوجود الشيء في نفسه فتسمى بسيطة أو على صفة أخرى)** غير الوجود (تسمى مركبة) فيقال في الأول هل زيد موجود أم لا وفي الثاني هل زيد قائم أم لا، ثم المراد بالصفة التي هي غير الوجود إما أعم من أن يكون سابقا على الوجود كتقرير الماهية وتمييزها وإمكانها أو مسبوقة به كالقيام والقعود فيلزم تأخر الهل البسيطة عن المركبة وصفة متأخرة عنه فيلزم أن يكون الطالب للإمكان داخلا تحت البسيط وهو كما ترى، والجواب على نحوين الأول باختيار الشق الأول واختيار أنه لا يلزم تأخر مطلب هل المركبة عن البسيطة مطلقا وإنما أرادوا بالتأخر بعض أخائه أو إنهم لم يحكموا بالوجوب بل حكموا استحسانا، والثاني باختيار الشق الثاني بأنهم أرادوا بوجود على سبيل المساحة والتلوّع نفسه وما فوقه فيشمل التقرير والإمكان والتمييز وحيثئذ يكون مطلب الهل البسيطة مقدما على المركبة مطلقا.

أقول وبالله التوفيق الأنسب أن يقسم الهل البسيطة إلى ثلاثة أقسام الأول قسم لطلب الحمل الأولى فإن الحمل الأولى قد يكون نظريا فلا بد له من مطلب إلا ترى أن الإنسان مثلا إذا فرضنا عدم تصوره بالكتنه يمكن لنا السؤال بأنه هل حيوان ناطق أم لا، والثاني ما يكون طالبا لمرتبة تقرير الماهية التي هي عبارة عن نفسها التي هي أثر الجعل البسيط بالذات

والمؤلف بالطبع كما يقال هل العنقاء متقرر في الخارج، وهذا التقرر وإن كان ملازماً للوجود لكنه مقدم عليه مغاير له، والثالث ما يكون طالباً للوجود لكنه مقدم عليه مغاير له والثالث ما يكون طالباً للوجود وأن يقسم أهل المركبة إلى قسمين الأول ما يكون طالباً للصفة التي هي غير الوجود وهي متقدمة عليه كالمكان، والثاني ما يكون طالباً للصفة المتأخرة عنه كالقيام والقعود وهذه الأقسام متباعدة الآثار والأحكام فللنااظرين أن يفصلوها ويقسموها إليها.

**(ولم لطلب الدليل مجرد التصديق)** أي لطلب العلة لمجرد التصديق ولم يعتبر فيه علية ثبوت المطلوب في نفي الأمر أو **(للأمر في نفسه)** أي أو يكون فيه طلباً للعلة ثبوت المطلوب في نفس الأمر أيضاً فال الأول يسمى دليلاً إثنياً والثاني دليلاً لمياً.

**(أو ما مطلب من وكم وكيف وأين ومتى فهي إما ذنابات)** أي توابع للأي إن كان المقصود بها طلب التمييز التصوري فإن استعمال هذه الكلمات واقع في هذا المقصود أيضاً في الأول يكون المقصود التمييز الشخصي مثلاً أي التعيين من بين الأشخاص وفي الثاني التمييز الكمي أي التعيين من حيث المقدار والعدد وفي الثالث تمييز الكيفية أي تعيينها من جهة الصحة أو المرض مثلاً وفي الرابع تمييز المكان أي تعيينه من المسجد والسوق وفي الخامس تمييز الزمان أي تعيينه من اليوم والأمس.

**(أو مندرجة في أهل المركبة)** إن كان المقصود منها التصديق وهو أيضاً قد يكون مقصوداً منها.

## التصورات

**(قدمناها وضعاً)** أي ذكرها **(لتقدمها طبعاً)** التقدم الطبيعي عندهم عبارة عن كون الشيء يحتاجاً إلى شئ بحيث لا يكون المحتاج إليه علة تامة للمحتاج وهنالا التصورات كذلك بالنسبة إلى التصدیقات ضرورة احتجاج التصديق إلى التصور.

**(فإن المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم)** إذ الحكم لا يتصور بدون الالتفات إلى المحكوم عليه مثلاً ولا يمكن الالتفات بدون التصور.

**(قيل فيه)** أي في قوله المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم.

**(حكم فهو كذب)** تحريره إن هذا القول فيه حكم بامتناع الحكم على المجهول المطلق فقد اجتمع عليه الحكم وعدمه وهو اجتماع النقيضين.

(وحله أنه معلوم بالذات ومحظوظ مطلق بالفرض) الظاهر هو الفاء بمعنى أنه معلوم بوصف المجهولة بالذات بالفعل ومحظوظ مطلق بالفرض بأن يفرض سلب حصوله مطلقا في الذهن حتى يوصف المجهولة أيضا كما أن زيدا إنسان بالذات وفرضناه حمارا فهو حمار بالفرض.

**(الحكم سلبه باعتبارين)** فباعتبار أنه معلوم بوصف المجهولة اتجه الحكم عليه وباعتبار أنه مجهول بالفرض اتجه سلب الحكم عنه فلم يتحقق شرط التناقض ولو قرئ بالعرض بالعين فتحرر جوابه أن المجهول المطلق معلوم بالذات به يتوجه الحكم عليه ومحظوظ مطلق بالعرض بمعنى أن العقل يجعل مفهوم المجهول المطلق عنوانا للحقيقة التي هي مجهول مطلق وإن كانت حالا فالحكم على العنوان الحاصل في الذهن سلبه بالنظر إلى المعون وهذا العنوان عرضي للمعون فاتجاهه إليه الحكم بالنظر إلى ذاته الحاصل سلب الحكم باعتبار اتحاده العرضي مع المعون.

والظاهر هو التقرير الأول للجواب وبه يندفع المغالطة المشهورة وهي موقوفة على تمييز مقدمتين بديهيتين الأولى أن كل مفهوم سواء كان واقعيا أو فرضيا لا يخلو عن التقىضين كالوجود والعدم في نفس الأمر.

والثانية أن كل حال للشيء بحسب نفس الأمر مع قطع النظر عن فرض الفارض فهو لا يستلزم المحال فإن المستلزم للمحال بحال بالضرورة وبعد ذلك نقول إذا فرضنا شيئا يستلزم وجوده عدمه وبالعكس في نفس الأمر فهذا مفهوم من المفهومات وكل مفهوم فهو في نفس الأمر إما موجود أو معدوم بحكم المقدمة الأولى فإذا كان موجودا في نفس الأمر هذا المفهوم يكون معدوما فيها بناء على الفرض وبالعكس أيضا فحينئذ يلزم اجتماع التقىضين المستحيل بسبب أمر واقعي وهو وجود ذلك المفهوم في نفس الأمر بلا فرض الفارض أو عدمه كذلك.

واندفاعها بما مر باختيار أنه معدوم بالذات بالفعل وموجود بحسب الفرض فإن الاستلزم فرضي فاختطف الجهتان وبه يندفع شبهة أخرى وهي إنما فرضنا مفهوما لا يمكن تتحققه أصلا لا في الذهن ولا في الخارج لا بالذات ولا بالعرض فهذا المفهوم لا يخلو في نفس الأمر إما معلوم أو مجهول على الأول يمكن تتحققه.

فإن العلم عبارة عن حصول صورة الشيء في الذهن وهو نحو من تتحققه ولو بالعرض فيلزم اجتماع التقىضين وعلى الثاني أيضا يلزم صحة تتحققه وإن كان بالعرض فإن المجهولة وصف يمكن علمه بها وبالجملة ذلك المفهوم لا يخلو عن التقىضين يمكن علمه بأحد هما، ووجه اندفاعها بما مر بأن هذا الشيء يمكن التتحقق بالذات ولو بالوجه العرضي لا بحسب الفرض فقط ومتى تتحقق بالذات ولو بالوجه العرضي لا بحسب الفرض فقط ومتى تتحقق

بالفرض فلا استحالة نعم في هذا المقام شبهة قوية أخرى لا تخل بأنامل الأنظار إلا بتأييد الله تعالى وهي أن مفهوم المجهول المطلق بمعنى سلب حصول أمر حاصل لشيء كعمره بالفعل سلباً مطلقاً مما ، كن أن يتصوره كل واحد فإذا فرضنا حصول هذا المفهوم لزيد مثلاً ابتداء خالياً عن المفهومات الأخرى فعمره مثلاً بالقياس إلى ذلك المفهوم إما معلوم له بمعنى حصول أمر حاصل عمره بالفعل المناقض لذلك المفهوم أو مجهول مطلق وكلا الشقين باطلان.

أما الأول فلأن في هذا الشق لا بد أن يكون أمر حاصل لعمره بالفعل حاصلاً في ذهن زيد كذلك وليس في ذهنه إلا مفهوم المجهول المطلق المناقض له فيلزم اجتماع النقيضين وأما الثاني فلأن مفهوم المجهول المطلق إذا ثبت لعمره بالفعل وهو في ذهن زيد بالفعل على ذلك التقدير الواقعي فيلزم كون عمره معلوماً له بمعنى المناقض لمفهوم المجهول المطلق فيلزم اجتماع النقيضين.

فإن قلت لا مضائق في كون عمره معلوماً ومجهولاً مطلقاً لزيد بالفعل بالنظر إلى تغير الأزمنة والآنات، قلت مرادنا من الفعل الآن المخصوص كآن وصول الشمس إلى نصف النهار مثلاً أو بالجملة إذا تصور زيد مفهوم المجهول المطلق في ذلك الآن فعمره بالقياس إليه مجهول مطلق أو معلوم بالمعنيين المذكورين وعلى كلا التقديرتين يلزم كون عمره مجهولاً مطلقاً له في ذلك الآن ومعلوماً له مطلقاً فيلزم الاستحالة لا يقال أنه معلوم بالذات ومجهول مطلق بالفرض أو بالعكس لأننا نقول كلامنا بعد حصول هذا المفهوم في ذهن زيد وهو ممكناً بالبداية فيستفسر ماذا حاله في العلم والجهل بالمعنيين المذكورين المتناقضين في نفس الأمر وحيثند لا دخل لفرض الفارض وهذا ظاهر لمن له أدنى تأمل وتعمق.

**(الإفادة)** أي إفاده ما في الذهن إنما تتم **(بالدلالة)** وهي كون الشيء بحيث يعلم منه شيء آخر وهي بالاستقراء منحصرة في ثلاثة أقسام أولية، القسم الأول **(منها عقلية بعلاقة ذاتية)** أي علاقة التأثير فيشمل دلالة الأثر على المؤثر وبالعكس دلالة أحد الأثرين على الآخر.

**(ومنها وضعية يجعل الجاصل ومنها طبيعية بأحداث الطبيعة)** الدال عند عروض الثاني كدلالة أخ على السعال وركض الدابة على مشاهدة العلف وكل منها لفظية وغير لفظية فهذه ستة أقسام والتمايز بين الكل ظاهر إلا بين العقلي والطبيعي من غير اللفظي فإنهما متحققان في مادة واحدة كالمثال المذكور وكسرعة النبض الدالة على الحمى فإن الدال أثر فيهما للمدلول، والحق أن بينهما تغاير الجهات ضروري فمن جهة التأثير دلالة عقلية وإن قطع النظر عنه ولوحظ من جهة أحداث الطبيعة دلالة طبيعية كما في الدلالة اللفظية الطبيعية فإنها لا تخلو عن التأثير ولكن بتغاير الجهات لا اشتباه هنها أيضاً وإذا

**(كان الإنسان مدنى الطبع)** أي يحتاج في تعيشة إلى التمدن وهو اجتماعه مع بني نوعه ليتعاونوا ويتشاركون في تحصيل الغذاء والمسكن وغير ذلك **(كثير الافتقار إلى التعليم والتعلم)** لأن تحصيل الأسباب المذكورة لما كانت بمعونة بني نوعه ولا تتأتى إلا بفهم ما في ضميرهم والدلالات الطبيعية والعقلية لا تفي بالفهم على الوجه المطلوب أعني الوجه المفصل كما يقتضيه التفحص وكذا لا تفي الإشارات والحركات للدلالة على المعانى العقلية الصرفة.

**(وكانت اللفظية الوضعية أعمها وأسهلها فلها الاعتبار)** والسر فيه أمر إلهي هو أن الله سبحانه وتعالى وضع أصول الألفاظ بإزاء معان لا تعد ولا تحصى ثم عَلَمَ آدَمَ الْأَنْسَاءَ كُلُّهَا وتعلم منه بنوه بممارسة العادات بواسطه أو بلا واسطة واشتهرت من حيث الدلالة فيما بينهم في كل درجة وطبقه فلشهرة كانت أسهل المأخذ، وأما العموم فلما بينا أنه لم يترك سبحانه تعالى معنى من المعانى المستعملة عندهم إلا وضع اللفظة بإزائه وكل من الألفاظ الموضوعة لمعان مشتهرة بينهم فكانت اللفظية الوضعية أشمل الدلالات وأسهلها.

**(ومن هنَا)** أي لما ثبت كون الإنسان محتاجا إلى التعليم والتعلم وذلك بدلالة الوضعية وإذا كل منها إنما يكون لإفاده المعانى من حيث هي دون العين الخارجى والذهنى واستفادتها كذلك.

**(تبين أن الألفاظ موضوعة للمعاني من حيث هي دون الصور الذهنية أو الخارجية)** كما قيل، وذلك الغرض من الوضع الاستعمال فلما كان مناط الاستعمال المعانى من حيث هي كان مناط الوضع أيضا تلك كما هو الظاهر فيكون هي الموضوع لها، اعلم أنهم اختلفوا في الموضوع له للألفاظ فقيل الصورة الذهنية لأنها الحاصلة في الذهن وفيه مع أنه لا يستلزم المدعى فإن الطبائع من حيث هي أيضا حاصلة فيه.

اللهم إلا أن يراد به الحصول الشخصي بالذات نقول بالمنع ونستند بأن الموضوع له لا بد أن يكون ملتفتا إليه بالذات كما ترى في الوضع العام للموضوع له الخاص دون أن يكون حاصلا بالذات على أن من المعانى ما لا يوجد في الذهن كذلك الباري تعالى وذوات الهويات الشخصية سيما المادية فلا يشمل الألفاظ الموضوعة بإزائها، وقيل الأعيان الخارجية لأنها مناط الاستعمال والملتفت إليها بالذات وفيه مع أنه منقوص بالطبائع من حيث هي فإن الاستعمال والالتفات يجري فيها أكثر من الأعيان، نقول يشكل بالفاظ التي لا يوجد معانيها إلا في الذهن كالعلم والانتزاعيات والمعقولات الثانية.

فحينئذ لا بد أن يقال بالتوزيع أي بعض الألفاظ موضوعة للعين الخارجى كاسم الله تعالى وأسماء الجزيئات المادية وبعضها للمفهومات الذهنية كلفظ العلم وبعضها للطبائع من

حيث هي هي كلفظ الإنسان والفرس ويراد بقول المصنف موضوعة للمعاني من حيث هي هي أن لا يؤخذ في موضوعاتها العين الخارجي فقط، أو الذهني كذلك كما يقتضيه المقابلة هذا بحسب الجلي من النظر والنظر الدقيق يحكم بأن الموضوع له في الكل نفس الشئ من حيث هي هي فاسم ذاته تعالى موضوع بإزاء نفس ذاته ولا يلحظ فيه خصوصية ظرف دون ظرف فلو حصل ذاته تعالى في الذهن لم يتبدل الموضوع له وكذا في الجزئيات المادية لو حصلت ذواتها تعالى في الذهن لم يتبدل الموضوع له وعلى هذا القياس المفهومات الانتزاعية كالفوقية والتحتية وغيرها فإن معانيهما لو فرضنا حصولها في الخارج لا يتبدل الموضوع له قطعا.

وهكذا في غيرها ونظيره ما يقال في تحصيل معنى الكل ما لا يمنع العقل تكثره في الخارج مع أن الكليات الفرضية كاللاشيء يستحيل عند العقل تكثره فيه لكن المفهوم من حيث هو لا يأبى عنه كذلك معاني الألفاظ موضوع لها من حيث ذاتها مع عزل اللحوظ عن خصوصيات الظروف فهي من هذه الجهة لا تأبى عن حصولها في الخارج والذهن وإن كانت تأبى عنه من جهة أخرى فأتقن هذا التحقيق

**(فلالة اللفظ على تمام ما وضع له من تلك الجهة مطابقة)** في التقيد بالجهة إشارة إلى دفع الإشكال المشهور وهو أن اللفظ مثلا إذا وضع للملزوم واللازم وأريد اللازم من جهة أنه لازم للملزوم الموضوع له يكون الدلالة حينئذ التزامية، فلو لم يعتبر في المطابقة هذا التقيد ينتقض بها فإذا اعتذر دفع النقض

**(وعلى جزئه تضمن وهو لازم لها في المركبات)** وهذا أولى مما قاله في بعض الكتب أن التضمن والمطابقة متهدان بالذات وما قيل أنه تابع لازم لها فمجاز وتوسيع فإن دلالة اللفظ على الكل مطابقة وهذه الدلالة من حيث إنها دلالة على الأجزاء تضمن فلا يعتبر فيها دلالة أخرى لتكون تابعاً ولا زماً فقولهم بالتبعية مجاز، وفيه أنه لا يجوز فإن هذه الدلالة بالعرض وما بالعرض تابع لازم لها بالذات حقيقة ألا ترى أنه يقال بالحقيقة عرفاً عاماً وخاصة إن حركة الجالس تابعة لحركة السفينة ولازمة لها ولفظ التابع واللازم متعارف في الواسطين أي الشبوت والعروض فإيراد لفظ اللازم الظاهر منه الحقيقة أولى مما قاله ثم، وأعلم أن ههنا مذهبين مذهب أهل الميزان وهو لم يعتبروا في الدلالةقصد بل الفهم فقط.

فلالة اللفظ الموضوع للمعنى المركب على الأجزاء المفهومة في ضمن المعنى المركب بحيث لم يتعلق القصد بها بالذات تضمنية وأهل العربية اعتبروا القصد فلا تكون تضمنية عندهم، الحق مذهب أهل الميزان فإن على مذهب أهل العربية يبطل الخصر فإن الدلالة التضمنية الميزانية لا تدخل في شيئاً من الدلالات لا يقال إنها خارجة عن المقسم فإن القصد داخل في

الدلالة لأننا نقول الإفادة إنما تتم بالدلالة وفهم المعنى أيضا إنما يتم بها ولا شك أن في الصورة المذكورة كلاما متحققا فلا بد من القول بها وإخراج بعض أنحاء الإفادة وفهم المعنى من الشيء من الدلالة تخصيص بلا مخصوص وادعاء الاصطلاح فيه لا يليق بشأن المحصلين ولا يخرج دلالة اللفظ على جزئ المعنى فضلا من الأقسام فإن ذلك تجوز المجازات داخلة عندنا في المطابقة لا في الالتزام كما زعم بعض المحققين، المراد بالموضوع له أعم من أن يكون وضعا شخصيا أو نوعيا والوضع النوعي موجود في أنواع المجازات كما سيأتي

**(وعلى الخارج التزام)** وبشكل بأن اللفظ إذا أريد به جزء المعنى فهو لا يكون مطابقة لأنه ليس تمام المعنى الموضوع له ولا تضمن لأنه لم يعتبر فيه القصد وانتفاء الالتزام ظاهر وجوابه بما مر من أنه مطابقة وقد تتحقق فيه الوضع بالمعنى الأعم الشامل للمجازات بمعنى أنه تعين من الوضع أن اللفظ إذا لم يصح استعماله في مقام في المعنى الموضوع له فيعدل عنه ويستعمل في معنى مناسب آخر وهذا نحو من التعين وبهذا البيان ظهر فساد من أدخل المجازات في الالتزام دفعا لاختلال الحصر، فإن المجاز المستعمل في الجزء ليس منه البتة فإذا أدخل هذا النوع من المجاز لتعلق الدقيقة في المطابقة فيدخل سائر أنواعه فيها إلا أن يعتبر فيها الدلالة بالنظر إلى المعنى الموضوع له حقيقة وحينئذ يرد الإشكال بقول المصنف ولا بد من علاقة مصححة عقلية أو عرفية فإن العلاقة العقلية والعرفية هو اللزوم الذهني عقلا وعرفا ولا تلزم في المجازات فإن السبب مثلا لا ينتقل منه إلى المسبب باللزوم الفعلي أو العرفي وإذا اعتبرت القرينة فهي قد تكون خفية فلا ينتقل منها إليه بالعلاقة العقلية أو العرفية إلا أن يقال إنما يتتحقق الدلالة في المجاز الذي خفيت قرينته بعد ظهورها وبعده يتتحقق العلاقة المذكورة ولا ينظر إلى ما قيل أن الاعتبار القرinaire يخرج الدلالة عن اللفظية فإن القرينة قد تكون حالية فإنما جعلناها داخلة في الدال بل قلنا بأنها شرط للدلالة ولا يلتفت إلى ما يقال في جواب ما قيل إن المركب من اللفظ وغيره لفظ كما أن المركب من الجوهر والعرض جوهر فإنه قياس مع الفارق فإن الجوهر عبارة عن عدم الشيء في الموضوع فإذا عدم الجزء عن المحل عدم ما هو مركب منه من ذلك المحل والتلفظ أمر وجودي إذا ثبت لجزء لا يلزم أن يثبت لما هو مركب منه ومن جزء آخر لا يكون من جنس اللفظ.

والحق أن الدلالة المعتبرة في المجازات داخلة في المطابقة فإن هذه الدلالة قصدية كما هو الظاهر من تعريفها باللفظ المستعمل في غير ما وضع له، اللهم إلا أن يعم الاستعمال للقصد والتبني فحينئذ تتنوع على نوعين، أما القصدي فداخل في المطابقة، وأما التبني فينقسم أيضا

إلى نوعين تضمن إن كانت بالنسبة إلى الجزء والتزام وإن كانت بالنسبة إلى الخارج وبعد ظهور العلاقة يتصور اللزوم الذهني أيضا ولقد أطربنا الكلام في هذا المقام ليفيد للناظر بصيرة.

**(قيل الالتزام مهجور في العلوم فإنه عقلي)** ليس المراد بالعقلي ما مر فإن الالتزام لا يلزم أن يكون فيه الدلالة على الأثر أو المؤثر أو على أثري مؤثر واحد بل المجازات التي تكون باعتبار ما يقول أو ما كان إذا كانت فيها قرائن واضحة كما ذكرنا فيها دلالة الالتزام إذا فهم غير الموضوع له تبعاً بواسطة تلك العلاقة الظاهرة وليس تلك الدلالة عقلية بل المراد بالعقلي أنه ليس بواسطة الوضع فإذا ما كان يريد به أنه ليس له دخل أصلاً فيه فهو منع وإن أريد به الدخول التام فيتوجه النقض بالتضمن كما قال المصنف.

**(ونقض بالتضمن)** اللهم إلا أن يتكلف ويقال ليس عقلية التضمن كعقلية الالتزام فإن فهم الجزء في فهم الكل كأنه ملائق للوضع وأما فهم الخارج فكأنه بعلاقة زائدة وبمثل ذلك تكلفات أخرى لا نوردها خوفاً للإطالة.

**(ويلزمها المطابقة)** وهذا ضروري على طور أهل الميزان فإن التابع لا يوجد بدون المتبع ووجهه ما فضلنا آنفاً وأما على طور أهل العربية فالاستلزم تقديرى.

**(ولا عكس)** فإن الموضوع له قد يكون بسيطاً لا لازم له وكونه ليس غيره وكذا كونه شيئاً أو ما يصح أن يعلم وأمثال ذلك

**(ليس مما يسبق الذهن إليه دائماً)** ليلزم كون الالتزام لازماً للمطابقة وأما التضمنية والالتزامية فلا لزوم بينهما فإن المعاني البسيطة قد يوجد لها لازم ذهني والمركبة قد لا يوجد لها لازم ذهني، أما الأول فكلفظ العمى إذا أريد به العدم الخاص بحيث يكون التقيد في اللحاظ فقط دون الملحظ فلا يكون حينئذ في المدلول المطابقي تركيب فإن العدم والوجود وكذا أشباههما معنى بسيط لا تركيب فيه أصلاً لا في الذهن ولا في الخارج كما تقرر في موضعه والضرورة أيضاً شاهدة به والتقيد لازم ذهني له فيتحقق الالتزام بدون التضمن.

فإن قلت لفظ العمى موضوع في لغة العرب بمعنى العدم مع التقيد فلم يثبت المدعى، قلت ليس كلامنا هنا في لغة العرب خاصة وليس كلامنا مبنياً على محاوراتهم فقط بل في أن هل يوجد لفظ بيازء معنى بسيط له لازم ذهني فإذا عيننا لفظ العمى للمقيد من حيث إنه مقيد على طريق لا يكون التقيد والقيد داخلاً ثبت المدعى وأما الثاني فكلفظ الإنسان الموضوع بيازء الحيوان الناطق فإذا أطلق لا يفهم منه إلا ذلك المجموع ولا يفهم معه شيء خارج عنه، وأما إبداع احتمال أن يكون هناك شعور للخارج اللازم ولم يكن شعور الشعور بعيداً ساقط عن درجة الاعتبار، وبيان نسبة عدم استلزم المطابقة والتضمن للالتزام على ظاهر الأمر

(الأفراد والتركيب حقيقة صفة اللفظ لأنه إن دل جزء على جزء معناه فمركب وسمى قولًا مُؤلفاً وإلا فمفرد) فقد أخذ في تعريفها الدلالة وهي صفة اللفظ حقيقة فكذا ما هو مركب منها.

(وهو إن كان مرأة للتعريف حال الغير فقط فأداة) وهذا معنى كونه غير مستقل ومن لوازمه عدم كونه محكمًا عليه ومن خواصه عدم كونه محكمًا به.

أقول ب توفيق الله تعالى وتوقيفه تحقيق المقام أن المعاني الحرفية التي تجعل مرأة لتعرف حال الغير يتعلق بها علوم أربعة مشهورة من العلم بالكتن و بالوجه وبوجهه وبكتنه وهذه المعاني في العلم الأول لا تكون غير مستقلة ولا تكون مرأة لتعرف حال الغير فإن المرآتية تقتضي الالتفات بالعرض وكونها معلوماً بالكتن يقتضي الالتفات إليها بالذات ففي هذه المرتبة يصير محكمًا عليه وبه وكذا لا تكون في العلم الثاني أيضاً غير مستقلة بعين هذا البيان ولا مدخل فيه للعناوين التعبيرية، نعم قد يكون العناوين في مجاري محاوراتهم وعرفهم كافية عن بعض أنحاء العلم لعنواناتها فلذا يظن أن المعاني الحرفية في هذا العنوان مستقل وفي ذلك غير مستقل كما يقال هذا معنى من أو معنى من هذا والابتداء الخاص معنى غير مستقل وعكسه.

وأما العلم الثالث فالوجه فيه لا يكون مرأة للمعنى الحرف الذي فرض وجهه وإلا صار علماً بالوجه فهذا الوجه إما أن يكون معنى نسبياً مرأة لشيء آخر غيره أو لا فإن كان مرأة فهو غير مستقل لأن يحكم عليه وبه وإن لم يكن فهو صالح لهما بقي العلم الرابع وهو مناط كون المعاني الحرفية غير مستقلة وكونها مرأة لتعرف الغير ومناط لعدم صلاحية كونها محكمًا عليها وبها ولا مدخل فيها للعناوين فإذا فرضنا رفع تلك العناوين نجد في تلك المعاني الاستقلال وعدمه والمرآتية وعدمها وصلاحية كونها محكمًا عليها وبها وعدمهما نعم لها في بعض اللغات خواص وهي أن انضم بعض الألفاظ إلى بعض الألفاظ الموضوعة لها يكون كافياً عن مرتبة من العلم لا يكون الانضم الآخر كافياً عنها بل عن مرتبة أخرى من العلم ولهذا يظن أن المدخل للعنوان كما تقول في لغة العرب سرت من البصرة إلى الكوفة في هذا الاستعمال والانضم لا يتعلق العلم بمعنى من إلا العلم بكتنه فيكون غير مستقل البته وإذا قلت معنى من غير مستقل أو الابتداء الخاص كذلك فلا يتعلق العلم بهما إلا العلم بالكتن أو بالوجه فهو مستقل البته، فأتقن هذا التحقيق فإنه ينفعك في كثير من الموضع

**(والحق أن الكلمات الوجودية)** وهي كان الناقصة وأخواتها وهذه الكلمات بمادتها دالة على النسبة وبهياتها على **(الزمان منها)** أي من الأدلة

(فإن كان مثلاً معناه كون الشيء شيئاً لم يذكر بعد) فمعنى الوجود الرايلي الذي هو النسبة التامة الخبرية التي هي مرأة لشروع حال الغير غاية ما في الباب أن يكون مقتربنا بالزمان بل النسبة إلى الزمان كما سيأتي فنؤكِّد معنى الخبرية بخلاف معنى كان التامة فإن معناه الوجود في نفسه فيكون داخلاً في الكلمات دون الأداة، ولذا أجري عليها أحکامها من أنها لا تكون محكمة عليها أو بها بانفرادها كفي وإلى مثلاً ولذا جعلوها من الروابط الزمانية قال بعض المحققين أن الوجود الرايلي يعني وجود النسبة التامة الخبرية الإيجابية والوجود في نفسه متبادران بالذات بحيث لا يوجد بينهما أمر مشترك ذاتي لهما والوجودان هما الكونان فإن لفظ الوجود والكون مترادف، وقال إن الكون ليس معنى مشتركاً بين الكونين كيف وهذا المعنى إن كان مستقبلاً كان كوناً في نفسه لا لغيره وإن كان غير مستقل كان لغيره لا بنفسه.

أقول في دفعه أن الأمر المشترك مستقل فهو إذا أضيف إلى أمر واحد كزيد وعمرو يكون كوناً في نفسه وكوناً محمولياً وإذا لوحظ بين أمرين على طريق النسبة الخبرية يكون غير مستقل بسبب هذه الخاصية، وبالجملة أن طبيعة الوجود المصدري الذي يعبر عنه في الفارسية بهسي أي واحد هو المعتبر عنه بالكون معنى مستقل وبلحظه عدم الاستقلال بسبب خاصية لحاظه بين الموضوع والمحمول وإذا لوحظ اقترانه بأمر واحد كزيد مثلاً يبقى على استقلاله إذا تقرر هذا فنقول إن الكون معنى واحد مستقل كمفهوم الملاصقة والمساعدة والملاءقة وهذا المعنى المستقل مبدأً لكان الناقصة والتامة وإنما عرض له عدم الاستقلال من جهة ربط بين الشيئين كما في الناقصة ويبقى على الاستقلال إذا نسب إلى شيء واحد كما في التامة فقولنا كان زيد فائماً كقولنا صحب زيد عمر ولصلق بكر خالداً ولقي جعفر عمراف كما لا يكون هذه الكلمات أدلة كذلك لا تكون كان الناقصة أيضاً أدلة وما زعموا إن كان الناقصة إنما تدل على النسبة والزمان باطل قطعاً، فإن أصل معنى الوجود المصدري أي المعتبر عنه بهسي محفوظ فيه غاية ما في الباب عرضته النسبة كما في الأمثلة المذكورة فالحق أن مشاكلته مشكلة جميع الأفعال المتعددة فأصل معنى الحدث مستقل فيه أيضاً فلا يخرج عن الكلمات، وهذا الكلام حقيق بالتأمل الدقيق.

**(وتسليتها كلمات لتصرفها وللالتها على الزمان)** يعني على سبيل المجاز وقد ظهر لك حقيقة.

**(ولا فإن دل بهياته على الزمان فكلمة)** قد اشتهر بينهم أن معنى الكلمة عندهم مركب من ثلاثة أمور الحدث والزمان والنسبة إلى الفاعل والظاهر من الزمان هو النسبة إليه فلم يكن الكلمة عندهم مستقلة إلا باعتبار معناها الحدلي وهو المعنى التضمني وقد صرحو به

والحق معناها أمر إجمالي يخلله العقل إلى هذه الثلاثة كما يشهد به الوجدان السليم فالقول بأن معناها مستقل بالنظر إلى المعنى التضمني كلام ظاهري والتحقيق أنه مستقل بالنظر إلى المعنى المطابقي

(وليس كل فعل عند العرب كلمة عند المنطقين فإن نحو أمشي وتمشي فعل عندهم وليس بكلمة عند المنطقين لاحتاطهما الصدق والكذب) حاصله أن نظر المنطقين لما كان قدما إلى المعنى لا إلى اللفظ وصيغة المتكلم والمخاطب معناه معنى القضية لاحتطال الصدق والكذب والقضية مركبة من الموضوع والمحمول والنسبة في المعنى وفي اللفظ أيضا دلالة جزئه على جزء المعنى فإن الناء تدل على الفاعل المخاطب والألف والنون على المتكلم والباقي على الحدث فلذا عدوهما من المركبات التامة الخبرية وأخرجوا عن الكلمة ونظر أهل العربية إلى اللفظ قدما أو تبعا إلى المعنى وفي اللفظ تصرفاتهما مثل الفعل ودلائلهما مثل دلالته على الزمان ولشدة ارتباط الأجزاء بعضها مع البعض في اللفظ كالمفرد عدوهما من المفرد وفي أقسامه من الفعل (خلاف يمشي) فإنه كلمة عند المنطقين والعرب إذا لا يفهم منه معنى المركب والقضية ما لم يصرح بالفاعل فإن يمشي بلا ذكر الفاعل لا يفيد معنى يمشي أحد أو زيد وإنما يلزم عند ذكرهما التأكيد وهو باطل قطعا في محاوراتهم نعم في المخاطب عند ذكر الفاعل مثل تمشي أنت وفي المتكلم عند ذكره نحو أمشي أنا ونمسي نحن يفهم التأكيد قطعا في المحاورات فوضوح الفرق فافهم.

(وإلا فهو اسم ومن خواصه الحكم عليه) أي الحكم عند تصوره بكتبه وإنما في الحكم على معنى الحرف عند التصورات الثلاثة الباقية كما عرفت آنفا.

(وقولهم من حرف جر وضرب فعل ماض لا يرد فإنه حكم على نفس الصوت لا على معناه والمختص به هو هذا) أي الحكم على المعنى من حيث تصوره بكتبه وإنما في الحكم على المعنى يتصور في الحرف أيضا كما يقال معنى من غير مستقل ولا مدخل للعنوان في صحة الحكم وعدمهها كما وهم فإنه تابع لجعل الجاعل فلو فرضنا عدمهما لا يكون التفاوت في صحة الحكم وعدمهها بالنظر إلى المعنى ونظر الميزانيين بالذات إلى المعنى فهم إنما يتفحصون الخواص والأحكام بالنظر إليها.

فلا بد لهم عند ذكر تمايز الخواص والأحكام تمايز المعاني المختصة بها وطريقه ما بينا وهو التحقيق اللئيم إلا أن يقال إن نظر الميزانيين أيضا في مبحث الألفاظ قد يكون موافقا لنظر أهل العرب في ذكر خواص الألفاظ سيما إذا كان بالنظر إلى المعاني فكون اللفظ محكما عليه بالنظر إلى المعنى مع حفظه في عنوانه خاصة الاسم، وأما الحرف فقد يحكم عليه بالنظر

المعنى إذا غير عن عنوانه بأن يقال معنى من أو الابداء الخاص، وبالجملة أن لفظ من لا يحسم عليه بالنظر إلى معناه إذا عبر ذلك المعنى في محاور انهم بلفظ من جهة هذا التقييد يحصل الخاصة للاسم والسر فيه ما ذكرته فإن في هذا العنوان إنما يكون علم معنى من بعنه دون غيره فهو المصحح لعدم الحكم.

قال في الحاشية وما قبل إن من هذه علم لم هو حرف حقيقة وليس هذه حرف وكذلك ضرب فليس بشيء فإنه لم يقل به أحد من علماء اللغة وكيف يتلزم ذلك في المهملات نحو حبس مهمل انتهى، حاصله أن من تتبع استعمال أهل اللغة أي أهل العرب لم يظهر له أن لفظ من له معنيان حرفي واسمي ولو كان له معنيان وإن كان أحدهما منقولاً عن الآخر يظهر لنا حالة من تفحص كلامهم في استعمالاتهم والتزام التكليف بأن الحاكين على الفاظ الحروف والمهملات يجعلون علماء عند الحكم بعيداً عن شأن المحصلين فلذا لم يلتفت إليه المصنف **(وال الأول) أي الحكم على نفس الصوت (يجري في المهملات أيضاً)** لما يقال حبس مهمل وديز مقلوب زيد.

**(وأيضاً ان اخذ معناه فمع تشخصه وضعاً جزئياً)** هذا التقسيم بالنظر إلى المعنى الواحد وإن كان ذلك في ضمن المتعدد فالجزئي والمتواطئ والمشكك يكون في اللفظ المتكرر المعنى فيجامع الجزئي للمشترك والمنقول وكذا المتواطئ والمشكك فالنهاية بين أقسام متعدد المعنى ومتكرره بالاعتبار وأما بين أقسام كل واحد منها فيبالذات.

**(ويدخل فيه المضمرات وأسماء الإشارات فإن الوضع فيها وإن كان عامل لكن الموضوع له خاص على ما هو التحقيق)** أي متشخص فتدخل في تعريف الجزئي المذكور أما تشخص الموضوع له في أسماء الإشارة فظاهر فإنه موضوع لما هو جزئي محسوس وأما في المتكلم والمخاطب فأيضاً ظاهر وأما في ضمير الغائب الواحد لو جعل مرجعه مشخصاً فهو أيضاً ظاهر بقى الكلام في ضمير الغائب إذا جعل مرجعه أمراً كلياً كما نقول الإنسان كلي فهو مقول على كثرين في نفس ذاته فإنه ليس بجزئي حقيقي البتة.

أقول وحينئذ يسقط ما أجاب به السيد قدس سره في حاشية شرح المختصر ضمير الغائب راجع إلى المذكور والمذكور بما هو مذكور لا يحمل الشرطة فإن هذه الجهة المخصوصة لا تعتبر في المرجع كما يقتضيه الضرورة ولو اعتبر لم يمكن عليه حمل الكل، والحق في الجواب أن يقال أن المصنف ما أراد بدخول المضمرات في الجزئي الحقيقي جميع أصنافها وأشخاصها بل حكم بالدخول بالنظر إلى الأكثر والغائب في هذا الاستعمال الذي ذكرنا متواط أو مشكك ولقلة هذا

القسم لم يورده تحتهما إحاله إلى فهم المتعلم، بقي الكلام في أن أسماء الإشارات والمضمرات إذا لوحظت إلى معانيها المتعددة ففي أي قسم تدخل.

أقول خارج من المقسم المعتبر هنا فإن المقسم بحسب الأحكام في الأول اللفظ المفرد بالنظر إلى المعنى الواحد، وفي الثاني اللفظ المفرد بالنظر إلى المعنى المتعددة بالأوضاع المتعددة نوعياً أو شخصياً وفي الوضع النوعي أيضاً تعنيه بحيث يشمل المجاز أيضاً، ثم الوضع العام معناه أن يلاحظ الوضع أمراً كلياً و يجعله مرآة للاحظة أمور متكثرة ويعين اللفظ بواسطة تلك اللاحظة فإن كان عين اللفظ في هذه الصورة لكل واحد واحد من الجزئيات فيكون الوضع عاماً والموضوع له خاصاً كوضع اسم الإشارة فإن الوضع لا يلاحظ أمراً كلياً لأن يوضع ذلك اللفظ له بل لأن يلاحظ جزئياته ويوضع اللفظ لتلك الجزئيات وإن كان عين اللفظ بإزاء ذلك الأمر العام الذي جعل مرآة لأفراده فهذا وضع عام وموضوع له كذلك والوضع الخاص عبارة عن نفي ما ذكر في الوضع العام بأن لا يلاحظ الوضع الأم العام للوضع له أو لأفراده فلم يبق حينئذ شق إلا شق أن يكون الوضع بوضع لفظاً بإزاء أمر خاص شخصي أو نوعي لا يجعل مرآة للأفراد للوضع له أو لأفراده فحينئذ لا يكون الموضوع له الاختصاص البسيط بل لا يمكن أن يكون عاماً بالمعنى المذكور بأن يكون الموضوع له يجعل مرآة للكثير وإلا يلزم التناقض هذا تنفيج وتوضيح لما في الحاشية فافهم.

**(وبدونه متواطئ إن تساوت أفراده في الصدق)** ليس المراد بالتساوي فيه عدم التفاوت مطلقاً فإنه محال بل المراد من التفاوت المسلوب فيه هو الذي اعتبر في قسيمه أعني المشكك كما سيأتي.

**(والـ) أي وإن لم يوجد التساوي (فمشكك وحصر التفاوت في الأولية والأولوية والشدة والزيادة)** والحصر في الأربعه ليس إلا بحسب الاعتبار والاصطلاح للأغراض المقصودة لهم إما الأولية فمعناها أن يكون ثبوت الكلي لبعض الأفراد علة لثبوته للبعض الآخر كالوجود فإن ثبوته لزید علة لثبوته لعمه وابنه، وأما الأولية فمعناها أن ثبوت الكلي لبعض الأفراد بالنظر إلى ذاته وللبعض الآخر بالنظر إلى غيره كالضوء فإن ثبوته للشمس بالنظر إلى ذاته وللأرض بالنظر إلى الغير والشدة عبارة عن كون أحد الفردين بحيث ينزع عنه العقل أمثال الآخر غير متمايزة في الوضع والزيادة كذلك إلا أن الأمثال فيها كما سيأتي متمايزة فيه

**(ولا تشكيك في الماهيات ولا في العوارض بل في اتصف الأفراد بها ولا تشكيك في الجسم ولا في السواد بل في أسود)** أما انتفاء الأوليين فلأن تتحققهما في الماهية يستلزم المجهولة الذاتية كما ينطق عليها معناهما وأما الآخرين فوجه انتفائهما عن الماهية أن الأشد والأزيد إما

أن يشتملا على شيء لم يكن في الأضعف والأنقض أو لا على الثاني لم يكن بينهما فرق وعلى الأول ذلك إما داخل في حقيقة الأشد والأزيد أو لا على الأول يكون الأشد والأزيد ماهية متباعدة للأضعف والأنقض فلا يكون إذن تشكيك فإن المقول بالتشكيك ماهية واحدة فإن السواد والبياض لا يكون بينهما تشكيك مع حصول الاختلاف بينهما.

وعلى الثاني يكون التشكيك في الأمر الخارج لا في نفس ماهية الأشد والأضعف فيلزم الخلف على أنا نجري الكلام بمثل ما قلنا في ذلك الأمر الخارج فليلزم التسلسل وحينئذ لا يكون التشكيك في الماهية كالجسم مثلا ولا في العارض أي المبدأ القائم بالشيء كالسواد مثلا فإنه إن كان مقولا بالتشكيك فإما أن يعتبر تشكيكه بالنظر إلى أفراده التي يكون ذاتيا لها كالسودات فذلك باطل بما مر واما بالنظر إلى معروضه كالجسم فهو غير محمول عليه والشكك لا بد أن يكون محمولا فإذاً يكون التشكيك في العرضي أي الخارج المحمول كالأسود مثلا هذا هو الذي قال به المشاؤون.

والاعتراض عليه من قبل الروايتين بوجهين الأول النقض بالأسود وهو التفاوت في منشأ الصدق وهو السواد ولا شك أن السودات مختلفة بالضرورة ففي محل منشأ صدق الأسود السواد الشديد وفي محل منشأ صدق الأسود السواد الشديد وفي محل السواد الضعيف ولا يوجد ذلك في حمل السواد على السودات فإن منشأ نفس ذات السواد وفيه نظر فإن منشأ صدق الأسود نفس السواد فإن منشأ المشكك مطلق عن قيد الشدة والضعف لا يقال إن المنشأ مختلف بمعنى الاقتران بالمختلفات لا في نفس كونه منشأ لأننا نقول يوجد مثل ذلك في حمل السواد على السودات وغاية التفصي أن يقال مرادهم من الاختلاف في جهات الصدق الاختلاف في علة الصدق أو الاختلاف في أن يكون نفس الصدق زائدا في بعض وناقصا في بعض بيان الأول أن حمل العرضيات معللة بالمبادئ وهي مختلفة وإن لم تختلف في نفس كونها مبدأ فتحقق التشكيك حينئذ في الأسود لا في السواد بالنظر إلى السودات فإنه ذاتي لها غير معلل بعلة.

وببيان الثاني أن الجسم الأسود الذي قام به السواد الشديد إذا انتزعنا عنه أمثال الأضعف فالنظر إلى كل مثل يصدق الأسود على الجسم المذكور مثلا إذا كان فيه عشرة أمثال للضعف فيكون الصدق بعدة ذلك العدد وفي ذلك الضعف مرة واحدة ولا يوجد هذا في صدق السواد على المبدأ الشديد فإن سعاديته بالنظر إلى نفس ذاته لا يكون باعتبار أمور انتزاعية متأخرة عن ذاته وجوده نعم فيه يتعدد الصدق بتعدد الموضوع فإن لكل انتزاعي موضوعا على حدة.

ومراد ه هنا زيادة الصدق بالنظر إلى موضوع واحد فحينئذ حاصل الجواب عن النقض اختيار شق الزيادة في الأسود الأشد واختيار أن الأمر الزائد خارج وهو المبدأ فإن قلت فيتحقق

التشكك فيه قلت كلاماً فإنه ذاتي لأفراده وغير محمول بنفسه على موضوعه فلا يتأنى التشكك بالمعنى الذي بيته فيه بل ذلك يورث التشكك في العرضي المأخذ عنده ولا يلزم أن يكون كل ما به الاختلاف مشككاً والاعتراض الثاني من قبل الإشرقيين بالحل باختيار الشق الثاني من الترديد الأول وقولهم لم يكن بينهما فرق من نوع بل الفرق قد يكون بتفاوت المراتب بلا زيادة أمر ونقصانه فالسوداد نفسه بلا انضياف أمر إليه زائد في السوداد الأشد وناقص في الأضعف وجوابه أن منشأ انتزاع أمثال الأضعف إما أن يكون نفس الماهية فهي موجودة في الأضعف فيلزم عدم الفرق وإلا يلزم تخلف الانتزاعيات عن المنشأ بمعنى عدم صحة انتزاعها عنه وهو يؤول إلى الترجيح بلا مرجح أو مع أمر زائد عليه فيرجع إلى الشق الأول ويلزم ما لزم عليه كما لا يخفى على الذهن الثاقب.

والذي وضع لدى بفضل الله تعالى وتوفيقه في هذا المطلب الجليل الشأن هو أن التشكك في الماهية هو الحق وما زعمه المشاؤون في إبطاله باطل فلا بد علينا أولاً من إيراد الدليل الذي لا يمسّجه سفسطة ثم ثانياً انحصار عقدة التشكك الذي عرض لهم فههنا مقامان الأول إقامة الدليل على هذا المطلب وببيانه موقف على تمهيد مقدمة جليلة واضحة وهي أن الانتزاعيات النفس الأمامية التي لا يتوقف واقعيتها على ذهن من الأذهان لا بد أن يكون منشؤها موجوداً في الخارج لا يتوقف على وجود أمر في الذهن واعتباره وهذا أجل لي من له أدنى تأمل.

وبعد ذلك نقول إننا إذا فرضنا خطأ متصلة بقدر ذراع مثلاً فنقول صحة زيادة نصفه على ربعه وصحة زيادة ربعه على ثمنه أمر واقعي انتزاعي ثابت في نفس الأمر لا يتوقف على وجود ذهن من الأذهان فمنشئه لا بد أن يكون أمراً خارجياً بحكم المقدمة المذكورة فهو إما أن يكون نفس الماهية أو جزءها أو خارجاً عنها على الأول والثاني ثبت المطلوب، أما على الأول فظاهر، وأما على الثاني فلأن الجزء إما بنفس ماهيته منشأ له فهو المطلوب أو باعتبار جزء منه فيلزم التسلسل في الخارجيات أو بواسطة أمر خارج عنه فيبطل بإبطال الشق الثالث أما الثالث فيبيان بطلاً أنه الأمر الخارج منشأ لصحة انتزاع الزيادات الخاصة التي في الأجزاء الانتزاعية منه إما أمر واحد في الخارج مشترك بين جميع الأجزاء بعد الانتزاع فيلزم كون الزائد ناقصاً وبالعكس بل يلزم استحالات غير عديدة كما لا يخفى على المتأمل وإما أن يكون بازاء كل جزء منه أمر خارج فيتعدد الخارجيات بحسب تعدد الأجزاء فهي غير متناهية باطلة لأنه يلزم انحصر الغير المتناهي بين الحاصرين وهو مبدئان وأيضاً يلزم الأجزاء التي لا تتجزى.

وبالجملة فيه أيضاً يلزم مفاسد غير عديدة فتعين الشق الأول لكونه منشأ للزيادة الخاصة وهو المطلوب من ثبوت التشكك في نفس الماهية ولكن لا تتوقف الدليل على المقدمة المهددة

بأن تقول من الرأس أن زيادة نصف الذراع على ربعه منشأه ماذا إما الماهية فهو المطلوب أو جزؤها وبيانه مر أو أمر خارج عنها منتزع أو منضم أو منفصل في الانتزاعي يعود الشفوق فلا بد من الانتهاء إلى أحد الشفوق الباقية وعلى ضرورة الانضمام والانفصال لا يمكن أمر واحد في كل جزء إلا يلزم كون الزائد ناقصا وبالعكس فإن وجود المنشأ مصحح لانتزاع الزيادة الخاصة في كل جزء بل يمكن متعددًا بحسب تعدد الأجزاء فيلزم المفاسد وهذه طريقة حسنة لإثبات التشكيك في الماهية فاتقنتها.

**(ومعنى كون أحد الفرد़ين أشد من الآخر أنه بحيث ينتزع منه العقل بمعونة الوهم أمثال الأضعف ويحلله إليها حتى أن الأوهام العامة تذهب إلى أنه متألف منها)** وهكذا معنى كون أحد الفردِين أزيد من الآخر إلا أن أمثال الأضعف في الأشد لا تكون متباعدة في الوضع وفي الأزيد مبادنة فيه لكونها أجزاء مقدارية بخلاف الأول، وفي قول المصنف إشارة إلى أن مراتب الكيفيات بسائط لا تركيب فيها وكذا مراتب المقادير بسائط إذا كانت متصلات فلا تركيب فيها من الأجزاء المقدارية.

والمقام الثاني وهو أن مزعوم المشائين في إبطال ما قال به الإشرافيون كما ذكرنا باطل فإنهم تركوا شقا في إقامة البرهان القطعي عليه وهو أن يكون السواد الأشد مغايراً بنفس ذاته ومرتبته من غير أن يضاف إليه شيء للأضعف وما قالوا في بيانه أنه يلزم الترجيح بلا مرجع في انتزاع أمثال الأضعف من الأشد دون الأضعف مع اتحاد منشئه فيها وهي الماهية أو يلزم اتحادهما بحيث لا يتمايز أصلاً فهو مدفوع فإن الاتحاد بالذات والتفاوت بحسب المراتب ولكن مرتبة جاول خاص بخرجها من كتم العدم إلى الوجود وهو المرجح لانتزاع الأمثال من الأشد دون الأضعف وهو الباعث لإخراج المراتب المتغيرة من الماهية الصالحة المتمايز بحسب نفس ذاتها إلى عالم الكون فنسبة اختلاف المراتب إليها عند الإشرافيين كنسبة اختلاف الوجودات إلى الماهية الواحدة على طريق المشائين فكما أن الجاول على طريقهم يفيد الوجودات المتختلفة لmahiyah واحدة منشأ لانتزاع أمور متختلفة كذلك يفيد اختلاف المراتب الباعثة لاختلاف الانتزاعيات فلا يلزم الترجيح بلا مرجع ولا اتحاد السواد الأشد والأضعف بحيث لا يمكن بينهما امتياز أصلاً والتأمل يكفيه هذا القدر من البيان لا يحتاج إلى زيادة التوضيح فافهم.

**(وان كثر معناه فإن وضع لكل ابتداء أي بلا تخلل النقل (فمشترك) فبقيد الوضع للكل** خرج الحقيقة والمجاز وبقيد الابتداء خرج النقل فإن المنقول إليه أيضاً موضوع له كما قيل، **(والحق أنه واقع حتى بين الضدين)** وقع في المشترك اختلافات، الأولى أنه ممكن أو لا والثانية بعد تسليم الإمكان واقع أولاً والثالث بعد تسليم الواقع هل واقع بين الضدين أم لا ويدفع هذه الاختلافات كلها وقوع لفظ القرء للحيس والطهر على سبيل الوضع ثم لا بد من إزاحة

أقوى شبّهات المخالفين فمن قال بعدم إمكانه قال لو أمكن لزم التفات النفس في آن واحد إلى شيئاً بالتفصيل وهو باطل.

بيان الملازمة أن المشترك إذا أطلق فإما أن يلاحظ بعض المعاني دون بعض يلزم الترجيح بلا مردج أو لا يلاحظ أصلاً فذلك أيضاً باطل فإن الوضع للاستعمال ولا بد من الالحاظ بالضرورة فيتعين ملاحظة جميع المعاني فإما أن يكون بالإجمال فذلك أيضاً باطل فإن ملاحظة المعاني بالأوضاع المتعددة المفصلة لا بد أن يكون على التفصيل، ودفعه بوجهين الأول أن بعض المعاني يكون أشد مناسبة بالذهن فيكون هو الملاحظ دون غيره.

والثاني أن الأوضاع المتعددة قد تكون ملحوظة مجملًا فيكون المعاني أيضاً كذلك، ومن قال بعدم وقوعه قال بأن المبهم منه محل بالمقصود والمبين يطول بلا فائدة فإن البيان يكتفي بالمقصود ودفعه أن المبهم قد يكون مؤدياً للمقصود كما في التورية كقول الصديق رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يهدبني السبيل والمبين قد يكون أبلغ من البيان على أن القرينة قد تكون حالية ومن قال بعدم وقوعه بين الضدين قال إن التضاد تناقض والاشتراك توحد فيلزم التضاد قلنا، توحد في اللفظ وتناقض في المعاني فلا تضاد.

وأيضاً قال وإذا أريد الضدان من اللفظ فيجتمعان في الذهن وهو محل واحد قلنا إن التضاد من خواص الهويات العينية ولا تضاد في الصور ثم قد يقال بالاستدلال على وقوع المشترك أنه لو لم يقع ثلث أكثر المعاني من الألفاظ لعدم تناهيتها وتناهي الألفاظ لتتألفها من حروف متناهية والمركب من المتناهية متناه وحيثئذ ينسد باب التعليم والتعلم مع أنه مفتوح بالضرورة وهو مدفوع لا بما قيل إننا لا نسلم أن المركب من المتناهية متناه مطلقاً بل إذا كان بمراتب متناهية ولا نسلم تناهي المراتب فإن تناهي المراتب في علم التعليم والتعلم معلوم إذا لا يوجد لفظ زائد على عشرة أحرف مثلاً في ذلك العالم فإذا وجدنا الانضمامات إلى عشرة يلزم التناهي كما لا يخفى على من له فهم مستقيم بل مدفوع أولاً بما أقول بتوفيق الله تعالى أن الألفاظ يجوز أن تبلغ إلى حد من الكثرة بحيث لا يضيق عنده نطاق البيان والتعليم والتعلم فإنه لم يثبت بيان أمور غير متناهية تفصيلاً بحيث لا يتكرر في نشأة الدنيا ولا في نشأة الآخرة، أما الثاني فظاهر على طريقهم، وأما الأول فلانقطاع نشأة كل واحد من المبينين فإنهم لا يبيّنون تفصيلاً إلا معلومات متناهية بألفاظ كذلك وأما تعليم أمور غير متناهية إجمالاً فلا يفضي إلى تعدد الألفاظ فضلاً إلى عدم تناهيتها فإذا بين واحد واحد منهم تلك المعاني بتلك الألفاظ يجوز أن ينقل هذه الألفاظ كلاماً أو بعضاً إلى شخص آخر وهكذا فلا يلزم المحذور وثانياً بأن البيان بالمجازات أوفر وثالثاً بالحقيقة على طريق الوضع العام للموضوع له الخاص فإنه يشمل

أموراً لا تخصى مشتركة في ذاتي أو عرضي فإن شيئاً من الأمور المترافق لا يخلو عن الاشتراك في العرضي الواحد وهو الكافي في الوضع العام والموضوع له الخاص فاندفع ما قبل أنه لا يشمل المترافقات وهي أيضاً في التعليم غير واقفة في حد فائقن هذا الكلام

**(لكن لا عموم فيه حقيقة)** المراد من العموم أن يراد بلفظ المشترك أكثر من معنى واحد قال في الحاشية ثم بعد تسليم وقوعه أي المشترك هل فيه عموم كما هو مذهب الشافعى رحمة الله أولاً كما هو مذهب أبي حنيفة ثم بعد كونه عاماً فذلك إما بطريق الحقيقة كما هو مذهب طائفة أو بطريق المجاز كما هو رأي طائفة أخرى وإلى هذا أشار بقوله لكن لا عموم فيه حقيقة انتهى.

أقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه يفهم من كلام المصنف أن في المشترك عموماً على سبيل المجاز فحينئذ لا بد له من العلاقة فإن كان المراد من العموم العموم المجموع فالعلاقة هي علاقة الجزئية أو العموم الإفرادي كما هو الظاهر من كلامهم ففيه أيضاً علاقة الجزئية فإن الكل الإفرادي عبارة عن الكثرة والواحد الذي هو الموضوع له حقيقة جزء منها وقد صرحت المحققون أن الواحد المعين جزء من كل واحد واحد

**(والمرجع) ما وضع لمعنى ثم نقل إلى الثاني ل المناسبة**

**(قبل من المشترك)** لأن الظاهر من الابتداء المأخوذ في تعريفه عدم النقل ل المناسبة

**(وقيل من المنقول)** قصراً على مجرد النقل ولا أي وإن لم يوضع ابتداءً **(إذا اشتهر في الثاني فمنقول شرعياً أو عرفياً عاماً أو خاص)** ذكر الشرعي وقدمه مع كونه داخلاً في العرف الخاص إظهاراً لمرتبة الفضيلة

**(قال سيبويه الأعلام كلها منقولات)** وما قبل إن جعفراً علم وفي الأصل اسم لنهر صغير فلم يوجد النقل لعدم المناسبة فمنع

**(خلافاً لجمهور)** ولعل تفحصهم أقوى من تفحص سيبويه فقط، فقولهم بأنه ينقسم إلى منقول ومرجع لعله مقررون بالصواب **(وإلا فحقيقة ومجاز)** قال في الحاشية ظاهرة يقتضي أن يكون اللفظ قبل الاستعمال حقيقة ومجازاً لكن المشهور أن اللفظ قبل الاستعمال لا يكون حقيقة ومجازاً.

أقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه لعل اصطلاح أهل الميزان مخالف لاصطلاح أهل العرب أعني علماء البيان والأصول فهم اعتبروا الاستعمال ولذا يعرفون الحقيقة باللفظ المستعمل في ما وضع له والمجاز باللفظ المستعمل في غيره وأهل الميزان لم يعتبروه فلم يوردوه في تعريفهما ولعل وجه عدم اعتبارهم أن المقسم هو اللفظ المفرد الدال على المعنى المذكور والاستعمال فرع

الدلالة فرعية زمانية أو ذاتية فاللفظ المفرد في مرتبة الدلالة فقط قبل الاستعمال يخلو عنها وليس بنقل ولا اشتراك فيلزم خلو المقسم عن الأقسام فإن قلت أين الدلالة في المجاز قبل الاستعمال قلت الوضع النوعي في المجاز يكون متحققاً قبل الاستعمال فبالنظر إلى ذلك الوضع والوضع الشخصي الذي يكون للمفرد قبل الاستعمال لا يكون مشتركاً ولا منقولاً فلا بد أن يكون حقيقة ومجازاً وإلا يلزم الخلو عن الأقسام فتأمل فإنه فائدة دقيقة جديدة

**(ولا بد من علاقة)** العلاقة شرط التحقق المجاز والشرط مفسر بما لا يوجد المشروط بدونه وهو قد يتحقق بدون المشروط ولكن إذا تحقق بعد سائر ما لا بد للمشروط يستلزمـه فإذا تحقق في موارد الاستعمال المعنى الموضوع له وقد منع عن إرادته فحينئذ تتحقق العلاقة يفضي إلى المجاز بالضرورة فكلما توجد تلك العلاقة بذلك الطريق تتحقق المعنى المجازي وهو معنى شرطية العلاقة في المجاز وهي مطرد فيه بذلك المعنى

**(فإن كانت العلاقة تشبيهاً)** أي علاقة شركة في أمر خاص ووصف خاص فاستعارة كإطلاق لفظ الأسد على زيد للشجاعة وإن لم يكن تلك العلاقة علاقة التشبيه بل غيرها كعلاقة السمية واللزوم وغيرها

**(في مجاز مرسـل وحصـره)** أي المجاز المرسل بتفحص الكلمات وتنقـيـح المناـط

**(في أربعة وعشرين نوعاً)** وقد أدرج بعضـهم بعضـها في بعضـ كالوحدات الشـافـيـةـ النـائـعـاتـ في التـناـقـضـ، وـنـخـنـ لا نـطـولـ الـكـلـامـ بـذـكـرـ أـقـسـامـ الـاستـعـارـةـ فإـنـهاـ مـصـرـحةـ فيـ عـلـمـ الـبـيـانـ وـبـذـكـرـ أـقـسـامـ الـمجـازـ الـمـرـسـلـ فإـنـهاـ مـصـرـحةـ وـمـشـهـورـةـ فيـ كـلـامـ السـيـدـ السـنـدـ وـغـيرـهـ

**(ولا يـشـرـطـ سـاعـ الجـزـئـياتـ نـعـمـ بـجـبـ سـاعـ أـنـوـاعـهـاـ)** حـاصلـهـ أـنـ الـمـجاـزـاتـ لـيـسـ مـقـصـورـةـ عـلـىـ الـجـزـئـياتـ المـسـمـوـعـةـ مـنـ أـهـلـ الـلـسـانـ بـلـ الـاعـتـباـرـ إـنـماـ يـكـونـ لـلـعـلـةـ الـكـلـيـةـ الـمـسـتـبـطـةـ مـنـ كـلـامـهـ بـتـنـقـيـحـ الـمـنـاطـ فـكـلـ ماـ وـجـدـ تـلـكـ الـعـلـةـ وـجـدـ الـمـانـعـ مـنـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـلـىـ مـعـنـاهـ الـحـقـيقـيـ استـعـمـلـ فـيـهـ إـلاـ إـذـاـ وـجـدـ الـمـنـعـ مـنـ الـلـغـةـ مـنـ الـاستـعـمـالـ فـيـهـ كـالـخـلـةـ لـطـوـيلـ غـيرـ الـإـنـسـانـ مـعـ وـجـودـ الـعـلـةـ فـيـهـ وـنـظـيرـهـ فـيـ الـحـقـيقـةـ الـلـفـظـ الـمـوـضـوعـ بـالـوـضـعـ الـعـالـمـ الـمـوـضـوعـ لـهـ الـخـاصـ كـلـفـظـ هـذـاـ فـإـنـ كـلـ مـحـسـوسـ مـوـجـدـ فـيـ الـخـارـجـ زـيـداـ كـانـ أـوـ عـمـراـ أـوـ بـكـراـ يـسـتـعـمـلـ فـيـهـ كـذـلـكـ كـلـ ماـ وـجـدـ الـعـلـةـ فـيـهـ يـسـتـعـمـلـ الـلـفـظـ مـجـازـاـ فـيـهـ، وـمـعـنـيـ تـنـقـيـحـ الـمـنـاطـ لـإـثـبـاتـ الـعـلـةـ الـكـلـيـةـ إـنـ الـعـرـبـ مـثـلـاـ استـعـمـلـ لـفـظـ الـأـسـدـ فـيـ زـيـدـ وـعـمـرـ وـمـثـلـاـ فـنـقـولـ لـيـسـ مـنـاطـ استـعـمـالـ لـفـظـ الـأـسـدـ فـيـ زـيـدـ لـأـنـ قـرـيبـهـ وـعـمـرـ وـلـأـنـ فـيـ حـفـظـهـ مـثـلـاـ بـلـ لـأـنـ وـصـفـ الـشـجـاعـةـ يـوـجـدـ فـيـهـماـ فـكـلـ ماـ يـوـجـدـ فـيـهـ ذـلـكـ الـوـصـفـ استـعـمـلـ الـأـسـدـ فـيـهـ بـعـدـ تـعـذـرـ الـحـقـيقـةـ وـلـمـ يـشـرـطـ سـاعـ الـجـزـئـياتـ فـيـ الـمـجاـزـ لـمـ يـدـوـنـواـ فـيـ كـتـبـهـمـ كـتـدوـينـ الـحـقـائقـ فـاـفـهـمـ.

(علامة الحقيقة التبادر والعراء عن القرينة) يحتمل أن يكون الواو بمعنى مع فحييئذ يكون قريبة واحدة بمعنى أن تبادر المعنى مع العراء عن القرينة علامة الحقيقة، ويحتمل أن يكون الواو للعطف فقط، فحييئذ يكون قرينتان، إحداهما التبادر أعني من حاق اللفظ، والثانية أن يستعمل اللفظ في المعنى عارياً عن القرينة وبينهما من التفاوت ما لا يخفى على المتأمل، وهذا أقوى علائم الحقيقة وعليه مدار إثبات الوضع غالباً وحييئذ علامة المجاز عكس ذلك

(وعلامة المجاز الإطلاق على المستحيل) يعني إذا علمنا للفظ معنى حقيقياً ثم استعملناه في معنى آخر يستحيل حمل الأول عليه فيعلم أن هذا المعنى المستعمل فيه معنى مجازي فإنه لو كان حقيقياً لم يترك بلا دليل فهو مرجوح والمجاز أرجح فيحمل عليه ففي هذا الطريق بواسطة استحالة الحمل ينتقل إلى المجازية لما أشرنا وأورد عليه أن في المشترك أيضاً حمل بعض المعنى على البعض مستحيل وإن أريد استحالة حمل جميع فإذا علمنا أن هذه المعاني جميع المعنى الموضوع له للفظ فيعلم قطعاً أن ما وراءه مجاز فلا احتياج إلى استحالة حملها عليه أو إمكانه أقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه إن العام إذا أريد به الخاص من جهة أنه هو حقيقة كما تقرر في موضعه فإذا استوعبنا جميع المعاني الحقيقة لذلك العام ورأينا استعماله في غير تلك المعاني لا لعلم مجازيته ما لم نعلم أن صدق تلك المعاني على ذلك الغير مستحيل إذ يجوز أن يكون ذلك الغير خاصاً منه ويستعمل فيه على أنه هو فإذا علمنا استحالة الصدق علمنا بها المجازية فإن العام لا يستحيل صدقه على الخاص وبهذا تم كونها علامة لها فافهم،

( واستعمال اللفظ في بعض المسمى كالدابة على الحمار) المراد بالبعض بعض جزئياتهم فالدابة موضوعة لكل ما يدب على الأرض والحمار بعض منه، فإن قلت بعض المسمى أي الموضوع له غيره فاستعمال اللفظ فيه عين كونه مجازاً فيه فلا يصلح لكونه علامة فإن العلامة غير ما هي علامة له، قلت استعمال اللفظ في بعض المسمى مجاز خاص والخاص يكون علامة على العام فإن الخاص خارج عنه ويعلم بوجوده وجوده ضرورة تحقق العام في ضمن الخاص، وفيه أن الاقتصر هنا على استعمال اللفظ في بعض المسمى في حق كونه علامة للمجاز غير مناسب فإن استعمال اللفظ في سبب المسمى ومبربه واستعماله في اللازم والملزم كلها مضاهية للأول مع أنهم لم يعدوا منها فتأمل فإنه دقيق (النقل والمجاز أولى من الاشتراك والمجاز أولى من النقل) حاصله إن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز والاشتراك والنقل يحمل على الأول وإذا دار بين الآخرين يحمل على الثاني وقد ذكروا في وجه الأولوية وجوهاً أقواها أن المجاز أكثر وقوعاً من النقل والاشتراك والنقل أكثر وقوعاً من الاشتراك واللفظ يحمل على المعنى الأعم الأغلب.

(والمجاز بالذات إنما هو في الاسم وأما الفعل وسائر المشتقات والأداة فإنما يوجد فيها بالتبعية)، أما التبعية في المشتقات والفعل فظاهر لأن المجاز فيها إنما يكون بسبب المبدأ فإن ضارباً وضربي إذا استعمل في معنى قاتل وقتل فإنما يكون التجوز من جهة أن الضرب استعمل في معنى القتل، والسر فيه أن الفعل والمشتق كل واحد منها موضوع لمفهوم الصيغة ومفهوم المبدأ والتجوز باعتبار الصيغة قليل جداً فلذاً أسلقوها من النظر نعم باعتبار المبدأ كثير الواقع في كلامهم فلذاً اعتبروه في المشهور، وعبارة المصنف رحمه الله تعالى شاملة للقسمين، أما الحرف وإنما يكون فيه بواسطة متعلقاته، وفيه وهن ظاهرون فإن أحد الحروف قد يستعمل بزياء معنى آخر ولا مدخل فيه لتعلق معناه، ولا للعناوين الاسمية التي عبرت تلك المعاني بها فإن الباء إذا استعمل في الظرفية فهو ترك للإلاصاق واستعمال فيها وهو غير موضوع لها وهذا يعني تحقق المجاز بالذات ولا مدخل فيه للمتعلقات والعناوين أصلاً فإن سرت بيوم كذا معناه في يوم كذا فالسير واليوم على معناهما وإنما أردنا بالباء معنى الظرفية الخاصة التي هي غير موضوعة لها، والحق أن فيه مجازاً وحقيقة بالذات وإن كان معناه تابعاً للغير.

#### (وتكرر اللفظ مع اتحاد المعنى مرادفة وذلك واقع لتكرر الوسائل والتَّوسيع في مجال البدائع)

ذهب قوم إلى إنكار المرادفة لخلوها عن الفائدة لأن الواحد كافٍ للإدراك، وهذا التعليل إنما يتم لو كان الواقع هو الله تعالى فإن العباد لا مضائق في خلو أفعالهم عن الفائدة المعتادة التي من جملتها التفهيم فأشار المصنف بالتعليق إلى فائدة وقوعها إذ بها تكرر الوسائل للإدراك فهي فائدة جليلة فإن بعض الألفاظ قد ينسئ بعض اللافظين ويذكر بعضها فيسهل عليه التعليم والتعلم، وأيضاً بعض الألفاظ قد يكون مرا على لسان بعض اللافظين فيكره بعض السامعين المخاطبين والآخر حلو ومنشطاً لاذان تلك السامعين فيختار الثاني ويترك الأول وفي تكرر الوسائل فوائد أخرى، وأما التَّوسيع في مجال البدائع فكما قال في الحاشية كالسجع في قوله ما أبعد مافت وما أقرب ما هو آت فإنه لو قال بمرادف ما فات أعني ما مضى فات السجع وكالمجازة كقولك اشتريت البر وأنفقته في البر فإنه لو أتي بمرادف البر أعني الحنطة فات المجازة وكالقلب نحو قوله تعالى رَبِّكَ فَكَبَرَ فإنه لو أورد بمرادف كبر لفظ عظ فات القلب

(ولا يجب قيام كل مقام الآخر وإن كان من لغة فإن صحة الضم من العوارض يقال صل عليه ولا يقال دعا عليه) في الحاشية هل تجب صحة إقامة كل من المترادفين مقام الآخر في حال التعدد من غير عامل ملفوظ أو مقدر يصح اتفاقاً وأما في حال التركيب تجب وهو الأصح عند ابن الحاجب، وقيل لا تجب صحة الإمام في المحصل، وقيل تجب إن كانوا من لغة واحدة ولا لا انتهى، ومعنى قوله تجب أي الصحة وكذا في قوله لا تجب أي لا تجب الصحة، حاصل

الدليل أن نفس المعنى ولفظه لا يمنع الإقامة ولا نفس الضم في إفادة نفس المعنى التركيبي أيضاً بل صحة الضم بحسب متعارف أهل اللغة من عوارضهما فقد يصح في بعض الألفاظ ولا يصح في بعض الآخر وإن اتخد معناهما فهي المانعة حقيقة في بعض المقام فلم تنجي الصحة مطلقاً والسر فيه إن كل لفظ مرادف لفظ آخر وإن عبر بهما عن معنى واحد له خصوصية بحسب الانضمام فباعتبار تلك الخصوصية في المتعارف يتغير المعنى كلفظ دعا فإنه وإن كان موضوعاً لمعنى صلٍ لكن مع اقترانه بلفظ على يفيد بحسب خصوصية ذلك الاقتران في العرف معنى الضرر بخلاف صلٍ معه فإنه يفيد مقابله فمنع الصحة لم يكن بحسب أصل معنى المرادفين ولا بالنظر إلى لفظهما ولا بالنظر إلى أصل المعنى التركيبي الذي وضع له لفظ المركب نوعاً بل باعتبار خصوصية استعمال ذلك التركيب بحسب العرف فتأمل.

**(هل بين المفرد والمركب ترافق اختلف فيه)** أقول لعل النزاع لفظي فمن حمل لفظ اتحاد المعنى في تفسير المرادف على الاتحاد بالذات وبالاعتبار مال بعد الترافق فإن لفظ الإنسان بل كل محدود يدل على المعنى الإجمالي ولفظ حيوان ناطق بل كل حد تام يدل على المعنى التفصيلي وهو مغاير للمعنى الإجمالي بالاعتبار فإذا لم يكن الترافق بين المحدود والحد التام لم يكن بين المفرد وحده الناقص وإن كان مركباً والرسم التام والناقص ترافق بالطريق الأولى لغاية معناهما بالذات، وأما المركبات المنفصلة الأجزاء فالأمر فيها أظهر من انتفاء الترافق، ومن قال بالترافق أخذ الاتحاد بالذات فقط فيتحقق الترافق بين المحدود والحد.

**(والمركب أن صاح السكوت عليه فتامٌ خبرٌ وقضيته إن قصد به الحكاية عن الواقع)** وهو المحكي عنه اضطراب كلامهم في تحقيقه فقال بعضهم الموضوع والمحمول والسبة الخارجية فإن المحكي عنه لا بد فيه من ربط الموضوع بالمحمول فإن المنفصلات لا يصدق بعضها على بعض فلا حكاية فيها فلا محكي عنها أيضاً فيها والربط هو النسبة وجماعة قالوا إن هذا باطل فإن النسبة لا وجود لها في الخارج والمحكي عنه موجود فيه بالضرورة في حمل الأوصاف الخارجية والذاتيات بل الانتزاعيات الخارجية أيضاً وقد أصابوا في أن النسبة لا وجود لها في الخارج ولكن لم يبينوا وجه فساد ما أوقعهم في هذه الورطة الظلماء وهو أن السواد ما لم يكن حالاً في الجسم لم يكن محكياً عنه لقولنا الجسم أسود والحلول هو النسبة وكذا الفوقية ما لم تكن قائمة بالفلك لم تكن محكياً عنها لقولنا الفلك فوقنا لكن القيام فيها انتزاعي يعبر عنه بالاتصال الانتزاعي والقيام نسبة وهكذا سبيل الأجزاء فإن التحليلية أجزاء مسامحة سبيلها سبيل الأوصاف الانتزاعية والأجزاء الخارجية الواقعية لا بد فيها من الانضمام الذي يكون مناطاً للحمل كما سيأتي تحقيقه منا والانضمام أيضاً نسبة فبقى الأمر بعد في الخفاء.

فأقول بتوافق الله تعالى وتوقيفه على وجه التفصيل أن في حمل الذات والذاتيات عليها يكون المحكي عنه نفس ذات الموضوع وفي الأوصاف المنتزعة عن الذات كالتجدد في المجردات والتمييز في جميع الماهيات أيضا نفس الذات إلا أن الفرق بينهما بالدخول والخروج ولذا عرف الذاتي بالداخل دون ما يكون منشأ نفس الذات وفي الأوصاف الخارجية القائمة بالموضوع فيه يكون المحكي عنه نفس وجوده الخاص للمحمول في الخارج، فإن قلت ذلك الوجود الراهن عين النسبة فيعود المحذور، قلت رابطي بمعنى الاحتياج إلى المحل دون المعنى الغير المستقل كما يكون في القضايا في مرتبة الحكاية بل المحكي عنه هو السواد الموجود بالوجود الخاص والجسم الموجود بوجوهه كذلك وليس في هذين الموجودين نسبة أصلاً نعم قد يعبر عن الوجود الخاص للحال بالحلول تعبيراً عن المنشأ بالمفهوم الانتزاعي فإن الحلول منتزع من الوجود الخاص للحال بل عن الحال الموجود بالوجود الخاص فما قالوا إن الاتصاف الانضامي الخارجي مرتبة المحكي عنه وصدق تلك الأوصاف بحسب الذهن مرتبة الحكاية يكون المراد بانضمام منشأ يعني الوجود الخاص للحال بل الحال الموجود بوجود الخاص، وأما الأوصاف الانتزاعية فإن كانت منتزعات من نفس الذات فحالها ما عرفت آنفاً وإن كانت منتزعات بالنظر إلى الوصف المنضم كانتزاع الفوقيـة من السماء بواسطة الوضع الخاص وكانتزاع القيام والقعود من اليد بواسطة الوضع الخاص أيضاً فالمـحـكـيـ عـنـهـ فـيـهـ ذـلـكـ الـوـصـفـ الـمـنـضـمـ الـمـوـجـوـدـ بـالـوـجـوـدـ الـخـاصـ معـ وـجـودـ الـفـلـكـ فـيـ الـأـوـلـ وـزـيـدـ فـيـ الـثـانـيـ،ـ وـعـنـدـيـ فـيـ حـلـ الـأـجـزـاءـ الـحـقـيقـيـةـ أـيـضاـ يـكـونـ الـمـحـكـيـ عـنـهـ هوـ الـحـالـ الـمـوـجـوـدـ بـالـوـجـوـدـ الـخـاصـ مـعـ الـمـحـلـ إـنـ الـوـجـوـدـ الـخـاصـ لـلـحـالـ هـوـ الـرـابـطـ الـبـاعـثـ لـحـلـ الـأـجـزـاءـ بـعـضـهـ عـلـيـ بـعـضـ وـعـلـيـ الـكـلـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ تـحـقـيقـهـ بـوـجـهـ أـدـقـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـيـ فـاحـفـظـ هـذـاـ التـحـقـيقـ لـعـلـكـ لـاـ تـجـدـهـ فـيـ غـيرـ هـذـاـ التـعـلـيقـ.

**(ومن ثم يوصف الخبر بالصدق والكذب بالضرورة)** فإن الصدق عبارة عن مطابقة الحكاية للمـحـكـيـ عـنـهـ وـالـكـذـبـ عـنـهـ عـدـمـهـ **(فيقول القائل كلامي هذا كاذب ليس بخبر فإن الحكاية عن نفسه غير معقول)** إشارة إلى دفع إشكال مشهور وهو أن قول القائل كلامي هذا كاذب مشيراً إلى نفس هذا القول خبر البـتـةـ لـاشـتـمـالـهـ عـلـىـ الـمـوـضـعـ الـمـحـمـوـلـ وـالـنـسـبـةـ التـامـةـ الخبرـيةـ وـكـلـ مـاـ هـذـاـ شـأنـهـ فـهـوـ خـبـرـ وـكـلـ خـبـرـ لـاـ بـدـ أـنـ يـكـونـ صـادـقاـ أوـ كـاذـباـ وـهـذـاـ الـكـلـامـ لـاـ يـتصـورـ صـدـقـهـ وـلـاـ كـذـبـهـ،ـ أـمـاـ الـأـوـلـ فـلـأـنـ الصـدـقـ عـبـارـةـ عـنـ ثـبـوتـ الـمـحـمـوـلـ الـمـوـضـعـ فـيـ الـوـاقـعـ فـالـمـحـمـوـلـ هـوـ كـاذـبـ فـثـبـوـتـهـ لـلـمـوـضـعـ يـسـتـلـزـمـ كـذـبـهـ الـبـتـةـ فـخـيـنـذـ يـلـزـمـ اـجـتـمـاعـ التـقـيـضـيـنـ،ـ وـأـمـاـ الـثـانـيـ فـلـأـنـ الـكـذـبـ عـبـارـةـ عـنـ ثـبـوتـ الـمـحـمـوـلـ لـلـمـوـضـعـ وـالـمـحـمـوـلـ هـوـ الـكـذـبـ وـسـلـبـهـ عـنـ الـمـوـضـعـ يـسـتـلـزـمـ صـدـقـهـ بـالـضـرـورةـ وـأـجـابـ الـمـحـقـقـ الـدـوـانـيـ بـمـاـ فـيـ الـمـتنـ وـحـاـصـلـهـ أـنـ لـيـسـ هـنـاـ نـسـبـةـ تـامـةـ خـبـرـيـةـ بـلـ إـنـشـائـيـةـ فـإـنـ الـنـسـبـةـ التـامـةـ الـخـبـرـيـةـ تـقـتـضـيـ الـحـكاـيـةـ وـالـمـحـكـيـ عـنـهـ وـهـمـاـ

متغاييران وليس هنا كلام آخر فيلزم اتحادهما وهو غير معقول وهذا معنى قول المصنف رحمة الله تعالى أن الحكاية عن نفسه غير معقول وإذا كان القول المذكور إنشاء فهو ليس بصادق ولا كاذب فلا يلزم المحذور.

**(والحق أنه بجميع أجزاءه مأخذ في جانب الموضوع فالنسبة ملحوظة إجمالاً في المحكي عنها ومن حيث تعلق الإيقاع بها ملحوظة تفصيلاً في الحكاية)** أجاب المصنف بأن هنا إجمالاً وتفصيلاً فالقول المذكور إنما يدخل تحت قوله هذا بالإجمال لأن الإشارة إنما تقع في الآن فيلاحظ القول المركب فيه بلحاظ واحد وهو الإجمال وهو المحكي عنه ومن حيث تلفظه من أوله إلى آخره وملحوظة الذهني إلى معنى كل واحد واحد من أجزاء لفظه ملحوظة تفصيلاً هو الحكاية فالنسبة عبارة في كلام المصنف عن القول المذكور وليس المراد بالإيقاع المذكور في كلامه الاذعان فإنه إنما يتعلق بالمجمل كما سيأتي بل المراد به بالإيقاع على اللسان من أوله إلى آخره بحيث يكون كل لفظ منه تعبيراً عن معناه انجيازاً وحينئذ يحصل الفرق بين الحكاية والمحكي عنه فسقط قول المحقق الدواني، وما قبله إنما إذا أشرنا إلى القول المفصل يلزم الاتحاد فاسد فإن الإشارة بهذا إنما تقع في الآن وهو مناف لأن يقع فيه لحظات كثيرة وإنما المراد بالتفصيل هنا هذا نسلم إذا ظهر الفرق بين الحكاية والمحكي عنه بالإجمال والتفصيل ففي هذه الصورة يجوز أن يكون المفصل صادقاً وإنما يرجع الكذب إلى المجمل وبهذا يتبين ما في الحاشية وهذا كما أنه جواب عن الشبهة كذلك جواب عن جواب المحقق الدواني أيضاً ويجوز أن يكون قضية واحدة صادقة باعتبار وكاذبة باعتبار آخر وكذا العكس ولا يرد ما أورد أن الاتصال بالصدق والكذب إنما يكون في النسبة الحاكية التفصيلية دون الإجمالية المحكي عنها فإن النسبة التامة الخبرية سواء لوحظت إجمالاً أي بلحاظ واحد أو تفصيلاً أي لوحظت بلحاظات شتى لا تخرج عن حقيقتها ومن الخواص واللوازم لحقيقة الاتصال بالصدق والكذب كما سيأتي تحقيقه ومن ارتكب أن القضايا المجملة لا تتصف بالصدق والكذب والمفصلة تتصرف بما فقد أثر بيتهان عظيم لا يقبله العاقلون، ومنشأ غلطه أن في الإجمال يتصور أمر واحد إلى بسيط ليس محمولاً ولا الموضوع ولا النسبة التامة الخبرية موجوداً فيه بالفعل وليس الأمر كذلك فإن النسبة والموضوع والمحمول حقائق متباعدة لا يتصور فيها الاتحاد بالذات أو بالوجود كما حقه المحققون وشيدنا أركانه وأسستها على نمط قويم في الحواشي المشهورة لنا في هذا الفن وفن الأمور العامة بل إنما التفاوت باللحاظ فقط وفي هذا التفاوت لا ينسليخ القضية عن حقيقتها وحيثذا يفسد الجواب بأننا نختار شق الكذب لانتفاء المحمول عن الموضوع الذي هو المجمل بناء على أن الصدق والكذب من شأن النسبة التفصيلية والقضية المفصلة دون المجملة.

أقول بتوافق الله تعالى وتوقيفه أن جواب المصنف رحمه الله تعالى لا يصلح لأن يكون جواباً عن الشبهة ولا جواباً عن جواب المحقق الدواني، أما الثاني فظاهر فإن القضية المجملة المحكي عنها للمفصلة قضية بالضرورة فلا بد لها من محكي عنه فاما أن يكون المفصلة محكياً عنها فهو باطل لأنه يستلزم الدور فإن التناقض بين القضيتين بالحكاية والمحكي عنها يستلزم كون كل واحد منها مقدماً على الآخر فإن الحكاية متاخرة عن المحكي عنه والمحكي عنه مقدم عليها أو يكون للمجملة مجملة أخرى وهو مع أنه سخيف يستلزم التسلسل المستحيل فلا يكون المحكي عنها لها إلا نفس ذاتها المحملة فيلزم ما قال المحقق الدواني وأما الأول فلأن في هذه القضية المجملة محمولاً هو الكذب وموضوعاً هو ذات تلك القضية لا المفصلة فإنها متاخرة عنها كما لو حنا فيلزم كون الصادق كاذباً وكون الكاذب صادقاً بأدنى تأمل، فالحق في الجواب ما قال المحقق الدواني إن هذا القول إنشاء لا خبر فتأمل.

**(فانخل الإشكال بجميع تقاريره)** من جملتها أن كلامي في هذا اليوم كاذب ولم يقل في ذلك اليوم إلا هذا الكلام وما قال في الحاشية قال قائل يوم الخميس كلامي يوم الجمعة صادق ثم قال يوم الجمعة كلامي يوم الخميس كاذب فصدق كل يستلزم كذبه وبالعكس وتقرير الإشكال والجواب على ما مر فتذكرة.

أقول إذا صدر الكلام عن القائل في يوم الخميس ففي هذا الحال إما خبر أو إنشاء فان كان خبراً فيلزم المفاسد وإن كان إنشاء يلزم خلاف الضرورة إذا قال القائل في ذلك اليوم قوله آخر في الأول ولم يقل في الجمعة في الثاني، وتحقيق المقام أن الحال موقوف في القول الأول والثاني فإن لحقه مغير كعدم القول الآخر في الأول والقول الثاني المذكور في الثاني يخرج كل واحد منها عن الخبرية بمعنى أنه ليس فيه الخبرية بل يكون إنشاء صرفاً وإن لم يلحقه مغير يتقرر على الخبرية كقولنا النهار موجود فإن لحقه إن كانت الشمس طالعة فهو ليس بخبر وإن لم يلحقه فهو على الخبرية البحتة.

والضابطة أن كل قول مركب من الموضوع والمحمول إذا دخل ذلك القول بنفسه تحت موضوعه إما بالنظر إلى نفس تحصل ذلك القول كما كلامي هذا كاذب مشيراً إلى نفسه أو بالنظر إلى أمر يقارنه كما إذا قال كلامي في هذه الساعة كاذب ولم يقل في هذه الساعة غيره أو أمر يفارقه مفارقة غير معتمدة بها كما في القول الأول أو معتمدة بها في العرف كما في القول الثاني فهو إنشاء لا يكون خبراً للبتة، فإنه لا يعقل فيها الحكاية فإنها تقتضي محكياً عنها مقدماً عليها في نفس الأمر وما يكون داخلاً تحت الموضوع يكون مقدماً على المحكي عنه فيلزم في

هذه الصورة على القول بالحكاية تقديم الشيء على نفسه بمراتب وهو باطل فيبطل الحكاية كون القول المذكور خبرا.

**(ونظير ذلك قولنا كل حمد لله فإنه حمد من جملة كل حمد فالحكاية هو محكي عنها فتأمل فإنه جذر أصم)** ففي هذا القول أيضا إن أردنا بموضوع الكلية معنى أعم بحيث يشمل هذا القول أيضا لم يكن خبرا لذلك المحذور وإن أردنا بالكلية ما وراء ذلك القول فيمكن الحكاية فعل تقديرها يكون خبرا البة فقوله فالحكاية هو محكي عنها بمعنى أنها لم تكن خارجة عنه فتأمل في هذه الشبيهة فإنها شبهة عظيمة الشأن لا تسمع ولا تنطق بالجواب وما فتق رتق آذاننا إلا باخل الذي ذكرنا.

**(ولا إنشاء منه أمر ونهي وتمنٌ وترجٌ واستفهام وغير ذلك)** وحيثند يكون حصر الكلام التام في الخبر والإنشاء عقليا وأما حصر الإنشاء في أقسامه المذكورة في كتبهم على سبيل التفصيل فاستقرائي ولذا أورد المصنف فيه قوله منه وأما لو جعل قوله وغير ذلك مع أخواته المذكورة في السابق أقساما منه فيكون مشابها بالعقلي فإنه لا يخرج قسم من أقسامه منها.  
**(وإن لم يصح فناقص منه تقييدي وامتزاجي وغيره)** ويظهر مما ذكر حال الحصر في انقسام الكلام إلى التام والناقص وانقسام الناقص إلى أفراده.

### (فصل)

**(المفهوم إن جوز العقل تكثرة)** أي من حيث الأفراد دون الأجزاء (من حيث تصوره)  
أي من جهة كون ذلك المفهوم متصورا ولا ينظر إلى جهة أخرى.

**(فكلي)** وفيه نظر عويض فإن بعض الكليات وإن كان فرضيا كما سيأتي تحقيق كونه من الكليات يأتي بالنظر إلى نفس مفهومه عن التكثير الخارجي بالنظر إلى الأفراد بل التكثير مطلقا كاللاموجود مطلقا أو للامتكثر مطلقا فإنهما بالنظر إلى نفس تصورهما يأتي العقل عن تكثير أفرادهما في الخارج وسيبطل ما زعمه المصنف في إثبات التكثير في جميع الكليات فالحق أن مناط الكلية على عدم المذهبية ولا تلازم بينه وبين التكثير بحسب الأفراد في الخارج ولا في الذهن كما زعمه المصنف رحمه الله وسيأتي تحقيقه.

**(ممتدع)** أي أفراده في الواقع دون مفهومه أو أفراده بحسب التصور ولا انسلاخ عن الكلية بحسب زعمه.

**(الكليات الفرضية أولا)** أي لا يمتنع أفراده في الواقع كما لا تمتنع بحسب التصور  
**(الواجب والممکن)** الظاهر منه من حيث المقابلة الممکن الخاص كما أن الظاهر من التمثيل

بيان قسي ما لا يمتنع أفراده وحينئذ يخرج قسم آخر وهو ما يكون بعض أفراده ممتنعا وبعض أفراده ممكنا خاصا وبعض أفراده واجبا كالمكان العام الموضوع بإزاء ما لا يكون أحد جانبيه ضروريا، ويمكن أن يراد بالممكان أعم مما يكون ممكنا خاصا أو عاما على طريق عموم المجاز أو المشترك على طريق من جوهره فيكون حاصل التقسيم أن الكلي بالنظر إلى وجود أفراده وعدمها في الواقع على قسمين، الأول ما يمتنع جميع أفراده في الواقع والثاني ما لا يكون كذلك الأول ما ينحصر فردة الواقعي بحسب وجوده فيه كالواجب والثاني ما لا يكون كذلك فإذا ما أن ينحصر في المكنات الخاصة كالمكان الخاص أو لا كالمكان العام، وإلا ظهر أن المقصود هنا تقسيم واحد ثانٍي وعقولي وهو إما أن يمتنع الأفراد في الواقع أو لا يمتنع قوله كالواجب والممكان تمثيل للقسم الثاني فيكون المراد بالممكان الخاص وليس المراد منه التقسيم الظاهر منه الخصر فافهم.

**(ولا فجزئي فحسوس الطفل في مبدأ الولادة وشيخ ضعيف البصر والصورة الخيالية من البيضة المعينة كلها جزئيات لأن شيئا منها لا يجوز العقل تكثيرها على سبيل الاجتماع)** وهو المراد والمقصود من هذا الكلام دفع الإشكال الوارد في هذا المقام، أما تقرير الإشكال فهو أن الطفل في مبدأ الولادة إذا حس واحد من الأب أو الأم مثلا وحصل صورة منه في حجمه المشترك مثلا فهي تنطبق عنده على كل واحد منها بل على ما عداهما أيضا كذلك ولذا إذا أحضره الأب يألف به بسببيها وإذا أحضرت الأم يألفها بسببيها وكذلك في ما عداهما في منطبة على كثيرين وكذا محسوس شيخ ضعيف البصر من بعيد فإنه يحصل منه له صورة يظن بها أنها لزيد أو عمر أو بكر وكذا الصورة الخيالية الحاصلة لنا من بيضة معينة فإذا بدلناها لواحد بعد واحد نعلم في كل واحد من البيضات أنه هي وهذه الصورة كلها جزئيات عندهم مع أنها تقبل التكثير فينتقض تعريف الجزئي جمعا والكلية منعا وأما تقرير الدفع فهو أن المراد بالتكثير في تعريفهما التكفر الجمعي دون البديلي ولا شك أن في صورة المذكورة يتحقق الثاني دون الأول إلا ترى أن البيضات المجتمعة لا يصدق عليها الصورة المأخوذة بواسطة الحسن من البيضة المعينة وإنما يصدق عليها الصورة الكلية نعم يصدق على كل واحد منها إذا بدل واحد بعد واحد وكذا الحال في الصورتين الباقيتين.

أقول في توضيح هذا المقام يتهدم المرام منه آخرأ أنه ليس المراد من التكثير البديلي المقابل للتكتير الجمعي المعتبر في الكلي هو الفرد المنتشر المعون في الألفاظ العربية بالنكرة المنونة كرجل ما وانسان ما فإنه معدود عندهم في الكليات إلا ترى أنه يقع موضوعا في القضية الكلية الموجبة مثلا في كل رجل كذا وكل إنسان كذا وموضوع الكلية كلي عندهم وأيضا لا يكون المراد به

المفهوم الصادق على واحد واحد معين بدون الانتشار كما يكون في مفهوم الواحد الحقيقي ففي هذه الصورة أيضا يتصور البذرية ولا يتتصوّر الجمعية على وجه فإن هذا المفهوم أيضاً معدود في الكليات عندهم ضرورة وقوعه موضوعاً للقضية الكلية في قولنا كل واحد حقيقي كذا.

والسر في ذلك أنهم اعتبروا في التكثير الجمعي المعتبر هنا في الكلي هو الصدق على كثرين في زمان واحد ولو في ضمن أصدق كثيرة وهو متتحقق في الصورتين كما لا يخفى على المتأمل فإذاً بمحض أن معنى التكثير البذرلي ليس إلا أن يصدق الصورة على فرد واحد في زمان واحد وإذا أقيمت لمقامه فرد آخر تصدق عليه وإذا جمعا فلم تصدق عليهما معاً والتكثير الجمعي أن يصدق على كثرين معاً ولو بصدق كثير وحينئذ يرد عليه أن هذا المعنى من التكثير البذرلي باطل فإن الصورة الصادقة على الأفراد بدلاً إما أن تكون متحدة مع كل واحد من الأفراد أولاً يلزم الصدق جمعاً وعلى الثاني لم تصدق إلا على واحد معين فبطل التكثير البذرلي المذكور.

وغاية ما يمكن في توجيهه أن يقال إن فرداً ما كما يطلق على الفرد المنتشر كذلك يطلق على فرد معين في نفس الأمر وعند المتكلم لكن غير معين عند السامع فحينئذ يمكن أن يكون الشيء متعيناً في نفس الأمر ولم يتعين عند السامع الذي تصوّره كذلك الصورة الحاصلة يجوز أن تكون متعينة في نفس الأمر ومتتحدة مع واحد معين من الأفراد لكن لم يتعين عند العالم بها وحينئذ يندفع الدليل المذكور على نفي التكثير البذرلي أيضاً، فإننا نختار الشق الثاني ولا يلزم المحال المذكور من نفي التكثير مطلقاً فإنه إنما نشأ التكثير البذرلي حينئذ من عدم العلم بتعينه فتأمل فيه فإن هذا من غلط الأوهام وليس مناط الكلية والجزئية عليه وقد فصلنا ذلك في بعض الحواشي فارجع إليه.

**(وهنا شك مشهور وهو أن الصورة الخارجية لزيد والصورة الحاصلة منه في أذهان طائفة**  
**تصوروه كلها متصادقة فإن التحقيق أن حصول الأشياء بأنفسها في الذهن لا باشاحها وأمثالها**  
**فلتلك الصورة تكثير)** توضيح الشك أن الصورة الخارجية لزيد مثلاً مفهوم من المفهومات فإنها وإن لم تحصل من حيث كونها خارجة في الذهن ولكن يمكن تصوّرها بوجه آخر كالتصور بالوجه وكونها حاصلة في الذهن مع قطع النظر عن جهة كونها خارجية وكذا الصور الحاصلة من تلك الصورة الخارجية لزيد في أذهان طائفة تصوروها مفهومات وهو ظاهر فإذا ثبتت كون تلك الصور مفهومات فلا بد من دخولها تحت الكلية أو الجزئية، واندفاع الأول ظاهر من كلامهم لوقوعها موضوعات للقضية الشخصية فلا بد أن تكون جزئيات وإذا قد اعتبر في تعريف الكلي الصدق الجمعي وفي تعريف الجزئي امتناعه ينتقض تعريفها بهما جمعاً ومنها لتصادق تلك الصور فيما بينها بالضرورة فإن مناط الصدق في العمل المتعارف على الاتحاد كما

حق في موضعه وهو حاصل فيها فإن كلها متحدة مع زيد ومتعد المتعدد فإذاً كل واحد هنا يكون صادقاً على ما وراءها بالضرورة بالحمل المتعارف ضرورة كونها متغيرة من وجه ومتعددة من وجه آخر.

أقول قول التصديق فيما بينهما من الصور محال فإن مناط الصدق على اتحاد الوجود وجود كل واحد منها متغير للآخر ضرورة تغاير الوجود الخارجي والذهني وكذا تغاير الوجودات في الأذهان فمع تغاير الوجودات كيف يتصور الصدق والمعنى باتحاد تلك الصور مع زيد أنها معقولة منه وليس كل ما يعقل عن الشيء يمكن محمولاً عليه بالحمل المتعارف إذ عند تغيير وجوداتها يستحيل الحمل قطعاً وغاية ما في التفصي عن هذا أن يقال إن نفس الصورة الخارجية لزيد جزئي بلا شبهة وهي كأنها مطلقة بالنظر إلى الصور الحاصلة منها في أذهان طائفة على تقدير حصول الأشياء بأنفسها فإن نفس الصورة الخارجية لزيد هي الحاصلة فيه على ذلك التقدير مع التخصيص بالعوارض والمطلق محمول على المقيدات وكذا يقال في كل واحد من الصور الذهنية فإن الصورة التي حصلت من زيد في ذهن عمرو مثلاً على التقدير المذكور يكون نفسها عين الصورة الخارجية لزيد فهي صادقة أيضاً على الصور الباقية الحاصلة في أذهان الطائفة وهذا البيان يجري في كل صورة فيحصل تقرير الشبهة بلا شبهة.

ثم أقول لا ورود لهذا الإشكال على مذهب التحقيق فإن التشخيص الخارجي لا يحصل في ذهن من الأذهان وهو المقبول عند المحققين وإن زعم خلافه بعض الناظرين وإذا كان كذلك فلا يحصل من زيد عند تصور هويته الخارجية إلا الحقيقة الكلية لزيد مع التشخيص الذهني الخاص الكاف لتلك الهوية الخارجية وهذا الشخص الحاصل في الذهن مبائن للوجود في الهوية الخارجية كما فعل في كتب بعض المحققين فلا يحصل تصدق الصورة الذهنية والخارجية وكذا تصادف الذهنيات في ما بينها فينهم أساس الإشكال المذكور في المتن بالرأس فلا يحتاج إلى الجواب الذي ذكره المصنف، إلا أن يقال أن بناء هذه الشبهة على الظاهر للتبرير من حصول الأشياء بأنفسها في الذهن حصولها مع التشخيص الخارجي كما زعمه البعض دون حصول ماهيتها الكلية فقط، كما هو مذهب المحققين أو يقال أن مناط الصدق قد يكون الانتزاع أيضاً ولا شك أن صورة المأخوذة من زيد منتزعه عنه مع الاتحاد الذاتي فيحصل التصدق بين الصورة الذهنية والخارجية فيتصور الإشكال بلا كلفة.

(ومن هنا يستبين كون الجزئي محمولاً وهو الحق) وذلك لأن الصور الحاصلة في الأذهان والصورة الخارجية كلها متتصادقة وجزئيات لنفس الصورة كما صورنا بالتصورات المذكورة آنفاً.

(ولا يجحّب بأن المراد صدقها على كثيرين وهو ظلل لها ومنتزع عنها واللازم إن ههنا لها ظلام متعدد إلا أنها ظلل متعدد والمطلوب هو الثاني).

ظاهر هذا الجواب بما يفضي إلى التعجب فإن الانتزاع لا يوجد في كثير من الكلمات كالإنسان والفرس وغيرهما وكذا الظلية ولكن يصلح بأن المراد بالانتزاع من الكثرة هو الأخذ منها وهو لا يكون في الصورة المذكورة في السؤال ولا يحمل الانتزاع على ما هو المتعارف عندهم بما لا يحصل كنهه في الخارج بل في الذهن بالأخذ عن المنشا الصحيح المصحح لنفس أمرية المنتزع والظلية أيضا قد يراد به المعنى المرادف للانتزاع بالمعنى الأول، فحينئذ يحصل للجواب تصوير ولا يُردد ما ذكره المصنف في دليل رد الجواب بقوله.

(لأن التصدق يصحح الانتزاع والظلية فإن الاتحاد من الطرفين) فإن التصدق وإن وجد من الطرفين ولكن لم يوجد الانتزاع بالمعنى الذي صورناه من الأخذ من الكثيرين أما انتفاوئه في الصورة الخارجية فظاهر إذ لم يوجد فيها الأخذ أصلا وأما الصور الذهنية فكل واحد منها وإن وجد فيه الأخذ لكن لم يوجد من الكثيرين بالفعل بل من واحد وهو الصورة الخارجية.

أقول إلا أن يقال ليس مناط الكلية على الأخذ من الكثيرين بالفعل والجزئية على عدمه كذلك ولا يلزم صيورة الكلي جزئيا وبالعكس بل على صحة الأخذ وعدمها ولا شك أن الصورة الخارجية وإن لم يمكن أخذها من الصور الذهنية من حيث إنها صورة خارجية ولكن يمكن أخذها من حيث هي مع قطع النظر عن تلك الحيثية فإن الطبيعة الجزئية الخاصة لزید من حيث هي كذلك يمكن أخذها من تلك الصور الذهنيات ولا شك أن المأخذ منها حينئذ عين تلك الصورة الخارجية وإن لم يكن عينها من حيث هي خارجية على كل وجه وكذا كل واحد من الصور الذهنية يصح أخذه من ذهنيات آخر والخارجية ولكن المأخذ يكون نفس الطبيعة الجزئية الحاصلة لكل واحد واحد منها مع قطع النظر عن التشخص الذهني لها والمأخذ منه هي الأشخاص الخاصة من حيث إنها مقترنات بال الشخصيات الذهنية لئلا يلزم اتحاد المأخذ والمأخذ منه وبقى الكثرة وليس مصحح هذا الأخذ إلا تصدق الصور فيما بينها ولكنه لا يكون موجبا لذلك الأخذ من كل وجه بل على بعض الوجوه وهذا الأخذ هو المعبّر عنه بالظلية وهذا غاية ما يمكن في تصحيح رد المصنف للجواب

(بل الجواب أن المراد تكثير المفهوم بحسب الخارج فالصورة الحاصلة من زيد باعتبار الأذهان يستحيل أن تتكرر في الخارج بل كلها هوية زيد) هذا جواب قد ارتضى به المحققون ولكن يخدشه ما ذكر في السابق أنه ليس مناط الكلية على التكرر الخارجي وإن كان بحسب

نفس التصور ولا يلزم أن لا يكون اللاموجود الخارجي من الكل كما مر ذكره بل الحق أن مناط الكلية على عدم الهدية فقط.

**(وأما الكليات الفرضية والمعقولات الثانية فلعدم اشتتمالها على الهدية لا ينفيض العقل بمجرد تصورها عن تجويز تكثيرها في الخارج)** أنت قد عرفت آنفاً أن الكليات الفرضية على نحوين، الأول ما يمتنع تكثيره في الخارج بالنظر إلى نفس مفهومه وتصوره كاللاموجود الخارجي واللامتكثر الخارجي والثاني ما لا يمتنع بالنظر إلى نفس تصوره وقوع الشركة في الخارج ولكن يمتنع بحسب الواقع كاللاشيء واللاممكן فكان أولى للمصنف في بيان كلية هذه المفهومات الفرضية الاقتصر على نفي الهدية لا تجويز التكثير في الخارج فإنه يمتنع في القسم الأول.

**(حتى قبل إن الكليات الفرضية بالنسبة إلى الحقائق الموجودات كليات)** فإن تصورها من جهة عدم اشتتمالها على الهدية لا يمنع أن تكون متحدة مع مبادراتها فلا يكون مانعاً للحمل عليها بل إما يكون المع من جهة ملاحظة التباين ونظير هذا أن امتناع الخرق والالتياط في الأفلاك لا يكون من جهة كونها فوقاً على الأرض ومن جهة كونها شفافاً وكرة بل من جهة طبائعها النوعية والسر فيه أن الحال لا يكون محالاً من كل جهة بمعنى أن لا يكون سبب استحالته كل جهة ولذا تكذب الشرطيات التي يكون مقدماتها وتواليتها محالاً فإن العلاقة لا توجد بين المستحيلات فيكذب الحكم باللزوم.

**(الكلية والجزئية صفة المعلوم وقيل صفة العلم)** إن فسر التكثير بالصدق على كثيرين كما هو الظاهر فليست الكلية صفة العلم حقيقة فإن العلم عبارة عن الشيء من حيث القيام بالذهن ولا شك أن الشيء من هذه الجهة ليس بمحمول على الكثيرين في الخارج بل المحول مرتبته المعلوم أعني الطبيعة من حيث هي فيكون هي المتصف بها وإن فسر بالمطابقة بالمعنى الأعم الشامل للصدق والكشف أعني ما يكون صادقاً على كثيرين أو كاشفاً فهي صفة للمعلوم وللعلم كليهما بالذات فإن الأول للأول والثاني للثاني بالذات وإن فسر بالثاني أعني الكشف فقط فليست صفة إلا للثاني أعني العلم فإن الكاشف بالفعل بالذات حقيقة هو مرتبة العلم أعني الشيء من حيث القيام بالذهن كما هو الظاهر بالتأمل وإن وهم في بادي الرأي أن القيام يجعل المعلوم كائناً للكثيرين وهذا الاحتمال الأخير هو الأبعد كما هو الظاهر لمن تتبع في الفن وحيينما يظهر خفاء ما في الحاشية المتعلقة على قوله صفة العلم وذلك مذهب الأوائل وهو الحق بحسب دقيق النظر وإن كان جلي النظر يحكم بالأول فإن التشخيص الذي عليه مدار الجزئية إنما هو بحسب نحو من الإدراك هو الإحساس لا التعلق وهذا تأويل ما اشتهر بين الحكماء من نفي علم الواجب تعالى بالجزئيات على الوجه الجزئي فافهم انتهى، وحاصل ما في الحاشية أن

التفاوت بين الكلي والجزئي إنما يكون بالعلم فإننا إذا علمنا الإنسان بالعقل فهو في هذه المرتبة كلي وإذا عرفنا بالحس فهو جزئي فالعلم هو المناط للكلية والجزئية فهو المتصف بهما وقد عرفت ما فيه مع أن المناط للشيء لا يلزم أن يكون متصفًا به حقيقة فحينئذ يجوز أن يكون المعلوم في مرتبة التعلق متصفًا بالكلية وهو في مرتبة الإحساس يكون متصفًا بالجزئية فالظاهر أن المتصف بالكلية والجزئية مرتبة المعلوم فافهم وسيأتي أيضاً بعض تفصيله

**(والجزئي لا يكون كاسباً ولا مكتسباً)** دليل الأول عموماً في الجزئيات أن الجزئي سواء كان مادياً أو مجرد لا يحمل على الجزئي الآخر كذلك للتباين وعدم الاتباع في الوجود فلا يكون كاسباً له وكذا لا يكون كاسباً للكري فإن الأخض لا ينتقل منه إلى الأعم وفيه ما فيه وخصوصاً في الماديات أن الحس لا يفيد الحس فلا يفيد الجزئي المادي وهو الحق وكذا الحس لا يفيد التعلق فلا يفيد الكلي والجزئي المجرد، وفيه أيضاً مساغ المنع ودليل الثاني أن الكلي متساوي النسبة إلى الجزئي فلا يكون مرجحاً فلا يكون كاسباً والجزئي مبادر للجزئي وفيه ما من سابقاً إن الحمل لا يلزم في كاسب التصور والحق أن الكسب المعتبر لا يكون إلا في الكليات والنفي راجع إلى اعتبار المعتبر في حقيقة الكلام

**(وقد يقال لكل مندرج تحت كلي آخر ويختص بالإضافة كالأول بالحقيقي)** عدل عن لفظ الأخض تحت الأعم ليشمل المساوي فإن المراد بالمندرج ما يكون موضوعاً للقضية الكلية المعتبرة عندهم فلا ينتقض بالأعم فإنه لا يكون فرداً معتبراً فإن قلت إن الشيخ اعتبر فيها الأفراد الشخصية والتوعية وهي أخص قلت بعضهم بل أكثرهم اعتبروا المساوي فاللفظ المذكور في المتن أولى لشموله هذا المذهب أيضاً.

**(الكريان إن تصادقاً كلياً فمتساويان ولا تفارقان فإن كان كلياً فمتباينان)** مرجع التساوي إلى موجبتين كليتين كما أن مرجع التباين الكلي إلى سالبيتين كليتين وليس المراد من التصادق والتفارق ما يكون بحسب الحمل الأولى وإنما يدخل التساوي مثلاً في حد التباين الكلي بل المراد ما يكون بحسب الحمل المتعارف الذاتي والعربي فهي صورة التصادق يعتبر الإطلاق العام كما في صورة التباين يعتبر الدوام وحينئذ يكون النائم والمستيقظ داخلاً في حد التساوي دون التباين **(وان كان جزئياً فإما من الجانبين فأعم وأخص من وجه أو من جانب واحد فقط فأعم وأخص مطلقاً)**، ومرجع العموم من وجه إلى سالبيتين جزئيتين دائمتين وموجبة جزئية ومرجع العموم مطلقاً إلى موجبة كلية مطلقة عامة وسالبة جزئية دائمة وينقض بالحيوان والجنس فإنه ليس كل حيوان جنساً مع أن الأول خاص من الثاني، والجواب أن المعتبر في نسبة التصادق بين الكليات أن يكون أفراداً أحدها أفراداً للآخر وليس أفراداً للحيوان أفراداً الجنس وكذا العكس.

(واعلم أن نقىض كل شيء رفعه) واعلم أن للنقىض ثلاثة معان، الأول بمعنى الرفع فقط وبهذا المعنى لا يكون التناقض من النسب المتكررة ولا يكون لكل مفهوم نقىض على مذهب التحقيق وهو أن السلب لا يضاف حقيقة إلا إلى الوجود إلا أن يراد من الرفع أعم من الرفع الصريحي والضئلي فالمرفوع أيضاً رفع للرفع ضمناً وحينئذ يكون التناقض من النسب المتكررة ويكون لكل شيء نقىض والثاني أعم من الرفع والمرفوع وحينئذ يكون التناقض من النسب المتكررة وهو ظاهر ويكون لكل شيء نقىض فإن السلب لا بد له من مسلوب وما ورائه لا بد من سلب بمعنى أنه لا بد له من صحة إسناد السلب إليه وفيه أن السلب المطلق من غير إضافته إلى الوجود أو أمر آخر غيره ليس له مسلوب ولا يتعلق به السلب بناء على أن السلب لا يضاف حقيقة إلا إلى الوجود وكذا في السلب المأخذوذ مع قيد عدم المسلوب، والثالث بمعنى لا يجتمع ولا يرتفع وبهذا المعنى لا بد أن يكون التناقض من النسب المتكررة ويكون لكل شيء نقىض فإن السلب لا يجتمع مع المسلوب ولا يرتفع معه وكل شيء سوى السلب البسيط متعلق به ثم النقىض بالمعنى الأول الصريح لا يتعدد فإن الرفع لكل شيء واحد وكذا بالمعنى الثاني بناء على التحقيق بأن الرفع لا يناسب إلا إلى الوجود وبالمعنى الثالث يتعدد فإن اللوازيم المتساوية للرفع لا تجتمع مع المرفوع وكذا العكس وبهذا التحقيق اندفعت الشبهة المشهورة بأن نقىض السلب الوجود وسلب السلب فقد تعدد النقىض لشيء واحد فإن الاستحالات في الأول وكذا في الثاني بناء على التحقيق المذكور وهي ليست بلازمة واللازم هنا بالمعنى الثالث وهو غير مستحيل لما مر بل سلب السلب لا يكون نقىضاً للسلب بالمعنى الثالث أيضاً فإنهم يجتمعون عند عدم الموضوع نعم يشكل باللوازيم المتساوية للمسلوب فيجب بالتزام التعدد ثم النقىض قد يكون فرداً لما هو نقىض له كعدم ما وعدم عدم ما ولا استحالات فيه كالمفهوم واللامفهوم، ومن المحققين من زعم التنافي واستخلص بأن العدم المضاف إلى العدم من حيث إنه مضاف مع قطع النظر عن خصوصية المضاف إليه فرد من العدم ومن جهة لحاظ خصوصية المضاف إليه نقىض له فقد وهم فإن خصوصية المضاف إليه تؤكّد الفردية، ثم ينشأ هنا إشكال قوي آخر وهو أن العدم المضاف إلى العدم بالمعنى المذكور أي عدم ما أي عدم كان إذا صدق على شيء نقىضه يعني ما يضاف إليه لأن المضاف فرد من المضاف إليه وكل ما صدق عليه الفرد صدق المطلق فيلزم اجتماع النقىضين المستحيل ونعم الحل إن صدق عدم ما من جهة العموم على شيء من المستحيلات فيجوز أن يستلزم أمراً مستحيلاً وهو اجتماع النقىضين، ولكن أن تقول لا يلزم من صدق المضاف صدق نقىضه فإن نقىضه على التحقيق وجود عدم ما لا نفسه ولا يلزم من صدق عدم ما صدق وجود عدم ما فإن الموضوع حينئذ يجوز أن يكون من المعدودات فلم يحمل عليه وجود عدم ما فتأمل.

(فنقضا المتساوين) كقولنا الإنسان والناطق (متساويان وإلا) أي وإن لم يتساوايا (فتفارق) أي يصدق أحدهما كالإنسان على شيء ولم يصدق عليه الآخر كالناطق بل يصدق الناطق.

(فيلزم صدق أحد المتساوين بدون الآخر هف، وه هنا شك قوي وهو أن نقىض التصادق دفعه لا صدق التفارق وربما يكون نقىض المتساوين مما لا فرد له في نفس الأمر كنقا襌 المفهومات الشاملة فيصدق الأول دون الثاني) حاصل الشك أن المستدل خلط بين دفع التصادق والتفارق مع ثبوت التفارق بينهما فإن الأول سلبي مخصوص، والثاني وجودي من وجه سلبي من وجه آخر فال الأول لا يستدعي وجود الموضوع والثاني يستدعيه، ولما كان الدليل قياسا استثنائياً مثبتاً للمطلوب بإبطال نقىضه ونقىضه الأول دون الثاني فلا يثبت المطلوب بإبطال الثاني، وتقرير الإشكال بهذا الطريق أولى ما قرره بعض المحققين كالسيد الشريف وغيره فإنه ناظر إلى حل الدليل صراحة ونقض المدعى ضمناً، وتقرير غيرهم إلى الثاني فقط، وقد أجب عن هذا الإشكال بأخذ القضية حقيقة فحينئذ يستلزم رفع التصادق صدق التفارق مطلقاً في الأمور الخاصة وال العامة كليهما ويصدق قولنا اللاشيء لا ممكناً وبالعكس فإن الموضوع وإن لم يكن موجوداً في نفس الأمر لكن له وجوداً فرضياً وهو يكفي لأخذ القضية حقيقة ويرده ما أورده الماتن في رد قوله إن شريك الباري تعالى ممتنع قضية حقيقة وهو أنه يلزم زيادة الصفة على الموصوف فإن الأفراد الفرضية للاشيء ليست بموجودة في نفس الأمر فلو فرضنا القضية المذكورة موجبة يلزم ثبوت صفتها أعني الإمكان في نفس الأمر فإن المعتبر في العقد الحتمي المطلق ثبوت المحمول للموضوع فيها وفيه أن المعتبر في الحقيقة ثبوت المحمول للموضوع بحسب الوجود الفرضي دون النفس الأمري مطلقاً.

أقول وبالله التوفيق، إن قلت أن من المفهومات العامة مفهوم الوجود بحيث يشمل الوجود الفرضي والنفس الأمري وكذلك مفهوم الممكناً بحيث يشمل الإمكان النفس الأمري والفرضي ونقاضاهما اللاموجود واللاممكناً لا ينعقد بينهما ربط حتمي إيجابي فإنه يستدعي وجود الموضوع إما بحسب نفس الأمر أو بحسب الفرض وليس للموضوع وجود فرضي ههنا ولا في نفس الأمر فيكذب الإيجاب مطلقاً، قلت يمكن الربط الإيجابي بينهما على طور الحقيقة ويكون للموضوع وجود فرضي بالفعل وسلب الوجود الفرضي بحسب الفرض فيكون الحكم الإيجابي بينهما بالفعل وهو المطلوب وما أفاده الماتن في رد قوله إن شريك الباري تعالى ممتنع قضية حقيقة فسيأتي تحقيقه بوجه أدق بحيث لا يضر هذا المقام.

(وما قيل أن صدق السلب على شيء لا يقتضي وجوده فحينئذ رفع التصدق يستلزم التفارق) هذا القائل قصد الجواب عن الشك المذكور بأن نقىض المتساوين يكون أمراً عدانياً فإن النقىض عبارة عن الرفع وهو أمر عدلي فينعقد منهما القضية الموجبة السالبة المحمول وهي لا تقتضي وجود الموضوع فإنها في المعنى متساوية للسالبة فالمفهومات الشاملة ينعقد من نمائضها الموجبة السالبة المحمول وهي لا تستدعي وجود الموضوع فحينئذ رفع التصدق يستلزم التفارق.

(فبعد تسليمه إنما يتم إذا كانت تلك المفهومات وجودية كالشيء والممكن وأما إذا كانت سلبية كلا شريك الباري تعالى ولا اجتماع النقىضين فلا مساغ لذلك) فيه إشارة إلى جوابين مبينين على التحقيق، الأول أن الرابط الإيجابي يستدعي وجود الموضوع مطلقاً سواء كان المحمول سلبياً أو إيجابياً وعليه بنى المصنف رحمة الله الجواب الأول بأن قول القائل المذكور أن سالبة المحمول لا تستدعي وجود الموضوع في حيز المنع بل البطلان وأشار إليه وبعد تسليمه، والتحقيق الثاني أن السلب لا يضاف حقيقة إلا إلى الوجود وعليه بنى الجواب الثاني بأن مطلوب القائل إنما يتم لو كانت المفهومات وجودية فحينئذ يكون نمائضها سلبية ينعقد منها السالبة المحمول وأما إذا كانت سلبية كلا شريك الباري ولا اجتماع النقىضين فلا يتم جواب القائل فإن نمائضها حينئذ تكون وجودية كشريك الباري واجتماع النقىضين ولا تكون سلبية كلا شريك الباري ولا الاجتماع النقىضين فإن سلب السلب إنما يكون نقىضاً للوجود السلب لا نفسه بناء على التحقيق المذكور فلا مساغ لذلك الجواب.

أقول فإن قلت أن التساوي هو التصدق ولا تصدق بين سلبين بسيطين بل بين وجوديهما وإن كان ذلك الوجود رابطياً فلا شريك الباري ولا اجتماع النقىضين إنما يتصور التساوي بينهما باعتبار صدق كل واحد منها على الآخر، وفي هذا الاعتبار يكون مأخوذاً مع الوجود فيكون نقىضاً لهما سلبيهما صراحة دون مسلوبيهما أعني شريك الباري واجتماع النقىضين فإن وجود السلب والمسلوب مرتفعان عند عدم الموضوع فلا يكون بينهما تناقض، قلت إن التساوي وكذا سائر النسب إنما يعتبر في نفس المفهومات سواء كانت إيجابية أو سلبية والتصدق نسبة بينهما ولا يعتبر في نفس مفهوم المتساوين إلا لم يكن نقىضاً للمتساوين متساوين فإن السلب من حيث اعتبار الوجود لم يكن نقىضاً للمسلوب من حيث هو ومن حيث الصدق فالإنسان والناطق بينهما مساواة وبين نقىضيهما أعني سلب الإنسان والناطق الذي هو سلب بسيط ليس مساواة لعدم التصدق لما مر وإن اعتبر من حيث الوجود الرابط

فهو ليس بنتفيض للتساوي، وبالجملة أن نفيض المفهومات السلبية التي اعتبر التساوي بينهما إنما يكون مفهوماً

### (وجودية) دون السلبية فلا مساغ لذلك الجواب ثم

أقول لا شك أن المسلوب نفيض للسلب (أيضاً بالمعنىين) الآخرين المذكورين آنفاً بل بالمعاني الثلاثة المذكورة إذا أخذ الرفع أعم من الصربي والضمي وقد عرفت أن لا مضایقة في تعدد النفيض والظاهر من قولهم نفيضاً المتساوين متساوين الإيجاب الكلي فلا مساغ لذلك الجواب أيضاً، اللهم إلا أن يتكلف ويتخصص بالرفع الصربي فتأمل وهذا التحقيق وأنظرمه في سلك الفكر الدقيق.

(فلا جواب إلا بتخصيص الدعوى بغير نقاصل تلك المفهومات) هذا قد عرفت أن له جواباً بغير التزام هذا التكليف بالتزام القضية حقيقة وقد عرفت تحقيقيه

(ونفيض الأعم والأخص مطلقاً بالعكس فإن انتفاء العام ملزم انتفاء الخاص ولا عكس تحقيناً لمعنى العموم) فكلما تحقق نفيض العام تتحقق نفيض الخاص فإن تتحقق الملزم يستلزم تتحقق اللازم وليس كلما تحقق نفيض الخاص تتحقق نفيض العام فيلزم كون نفيض الأخص أعم من نفيض الأعم وهو المطلوب وشكك بأن

(لا اجتماع النقضين أعم من الإنسان مع أن بين نفيضيهما تبايناً) إما وجه كون لاجتماع النقضين أعم من الإنسان ظاهر لصدقه عليه وعلى غيره، وأما وجه التباين بين نفيضيهما فهو أن اجتماع النقضين لاستحالته يستحيل صدق شيء عليه وصدقه على شيء فإن الصدق يستلزم الوجود ويمكن جوابه بأخذ القضية حقيقة وقد سنج لي في أوان التحرير وجده حسن في دفع كون القضية حقيقة ويقتضي تمييز مقدمة وهي أن كل مفهوم في نفس الأمر لا يخلو عن النقضين وإلا يلزم ارتفاع النقضين فيها وهو مستحيل بالضرورة فاجتمع النقضين مفهوم من المفهومات فهو في نفس الأمر إما إنسان أو ليس بإنسان والأول باطل بالضرورة والثاني إما أن يؤخذ على طريق السلب البسيط أو العدولي والثاني باطل فإن ثبوت الصفة لشيء في نفس الأمر يقتضي وجوده فيها ضرورة اقتضاء اتصاف الشيء بالشيء في ظرف وجود الموصوف فيه والأول يفضي إلى أن لا يثبت العموم بين نفيضيهما فإنه عبارة عن التصادق ولو جزئياً من أحد الطرفين إلا أن يقال مرادهم من إثبات العموم بين نفيضيهما إثباته في الجملة ولا شك أن النقضين يصدق بينهما التصادق على طريق الفرض دون نفس الأمر وهو حاصل (أيضاً الممكن العام عام من الممكن الخاص فكل لا يمكن عام لا يمكن خاص وكل لا يمكن خاص إما واجب أو ممتنع وكلاهما يمكن عام فكل لا يمكن عام يمكن عام) وقد

قبل في الجواب بمنع بطلان النتيجة بناء على تجويز صدق أحد النقيضين على الآخر كاللامفهوم والمفهوم فإن الثاني محمول على الأول ولا تناقض فإن هذا الحمل حمل عرضي وحمل اللامفهوم على نفسه حمل أولي ويشرط في التناقض اتحاد نحو الحمل كما سيأتي في المتن.

أقول يلزم الضرب المستحيل وهو صدق النقيضين على شيء واحد من جهة واحدة بحمل واحد فإن صدق الوصف العنوانى على أفراده ضروري ومن أفراد اللامكىن العام ما يصدقه عليه مفهومه بالحمل العرضي فكيف يحمل عليه نقيضه أعني المكىن بهذا الحمل ولم يفرق القائل بين المفهوم والأفراد فإن مفهوم اللامفهوم يصدق عليه المفهوم بالضرورة في نفس الأمر، وأما إفراده فلا يصدق عليه المفهوم في نفس الأمر كذلك مفهوم اللامكىن يصدق عليه المكىن في نفس الأمر بالضرورة ولا يصدق على أفراده الفرضية مفهوم المكىن العام في نفس الأمر

ثم أقول أن الأفراد الفرضية اللامكىن العام مستحيل الوجود في نفس الأمر وبعد فرض وقوعه يجوز أن يستلزم صدق النقيضين في نفس الأمر بناء على استلزم المحال للمحال فيصبح النتيجة على طريق الحقيقة فإن قلت لا نسلم استلزم كل محال حالا كما قال بعض المحققين هذا ليس عاما بل إذا كان بينهما علاقة، قلت إن العلاقة مسلمة هنا وهي علاقة اللزوم فإذا نعلم بالضرورة أن كل فرض خروجه من عالم العدم إلى عالم الوجود فهو ممكن عام بأن لا يكون أحد طرفيه ضروريا بعد فرضه في نفس الأمر كما يستلزم ارتفاع النقيضين بعد فرضه في الواقع لاجتماع النقيضين فيه فكما يصدق القضية حقيقية في نفس الأمر بأن ارتفاع النقيضين بعد فرض وقوعه مستلزم لاجتماعهما كذلك كل لا ممكن عام بعد فرض وقوعه في عالم نفس الأمر يكون ممكنا عاما وإن كان لا ممكنا عاما بالنظر إلى ذاته كما أن ارتفاع النقيضين كذلك وحينئذ يتيسر لك منع كلية الكبرى وهي أن كل لا ممكنا خاص إما واجب أو ممتنع فإن من الأفراد الفرضية للامكىن الخاص ما لا يكون داخلا تحت المكىن العام فكيف يمكن تلك الأفراد واجبة أو ممتنعة فإن انتفاء العام يستلزم انتفاء الخاص.

**(والجواب ما مر من التخصيص)** بغير نكائض المفهومات الشاملة فالعلوم والخصوص مطلقا بين نقيض الأعم والأخص كذلك إنما يمكن في ما سوى المفهومات الشاملة وحينئذ لا يلزم أن يكون بين اجتماع النقيضين واللإنسان عموما مطلقا فلا يلزم الاستحاله في الشك الأول وكذلك يمنع الصغرى في الشك الثاني وهي قولنا كل لا ممكنا عام لا ممكنا خاص فإنه بناء على القاعدة والممكنا العام والخاص من المفهومات الشاملة والقاعدة مخصصة بما ورائها.

(وَبَيْنِ نَقْيَضِ الْأَعْمَ وَالْأَخْصِ مِنْ وَجْهِ تَبَابِينِ جُزْئِيِّ الْمُتَبَابِينِ لَأَنَّ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ تَفَارِقًا فَحَبَّتْ يَصْدِقُ عَيْنَ أَحَدِهَا يَصْدِقُ نَقْيَضَ الْأَخْرِ) والحاصل أنه لما كان عين كل واحد من التبابين مفارقا عن الآخر بالكلية وبين الأعم والأخص من وجہ مفارقا في الجملة يصدق نقىض كل واحد منها مع عين الآخر ضرورة بطلان ارتفاع النقىضين فتفاوت نقىض كل واحد منها نقيض الآخر في الجملة ضرورة بطلان اجتماع النقىضين هو التبabin الجزئي.

(وَهُوَ قَدْ يَتَحَقَّقُ فِي ضَمْنِ التَّبَابِينِ الْكُلِّ) إما في العموم والخصوص من وجہ (اللَّاحِرُ وَاللَّاهِيُونَ) فإن بينهما عموماً وخصوصاً من وجہ وبين نقىضهما أعني الحيوان والحجر تبabin كلي وأما في التبabin الكل فبينه بقوله (وَالإِنْسَانُ وَاللَّانَاطِقُ) فإن بينهما تبabin كلياً وبين نقىضيهما أعني الإنسان والناطق أيضاً تبabin كلي (وَقَدْ يَتَحَقَّقُ فِي ضَمْنِ الْعُوْمِ مِنْ وَجْهِ) أما في الأول (كَلَأَبِيسْ وَالإِنْسَانُ) فيما وكذا بين نقىضهما أعني اللافيس والإنسان أيضاً عموماً وخصوصاً من وجہ وأما الثاني فبينه بقوله (وَالحَجَرُ وَالحَيْوَانُ) فيما تبabin كلي وبين نقىضيهما أعني اللاحجر واللاحيوان عموماً وخصوصاً من وجہ وفي هذا المورد الأربع صرح المصنف بذلك العينين وقصد تبabin نقىضهما المفهوم ضمناً.

(وَهُنَّا سُؤَالٌ وَجَوَابٌ عَلَى طَبْقِ مَامِر) فإن ناقص المفهومات الشاملة بينها تبabin كلي لعدم وجودها وبين تلك المفهومات التي هي ناقص ناقصها يتحقق التساوي كاللاشيء واللامكن وأيضاً قد يتحقق بين نقىضي التبابين عموماً مطلقاً كاجتماع النقىضين والإنسان فيما تبabin كلي وبين نقىضيهما أعني الاجتماع النقىضين والإنسان عموماً مطلقاً.

(ثُمَّ الْكُلِّ إِمَّا عَيْنُ حَقِيقَةِ الْأَفْرَادِ) المراد بالأفراد الأشخاص دون ما هو المصطلح عندهم أعني ما يكون التقييد والقييد كلاماً داخلين فيه فإن الكل حينئذ لا يكون تمام حقيقتها بل جزء منها ضرورة دخول التقييد والقييد فيها وأما الأشخاص فهي عبارة عندهم على التحقيق عن الماهية المعروضة للشخصيات والعارض وتقييده يمكن أن خارجين ضرورة وإنما الاعتبار في اللحاظ دون المحظوظ فالماهية الكلية عين حقيقة الأشخاص وإنما التغير بينهما في اللحاظ فقط من دون أن يدخل أمر في أحد هما دون الآخر وهذا القسم إشارة إلى النوع كما أن الفصل والجنس أشار إليهما بقوله.

(أَوْ دَخْلٌ فِيهَا تَامٌ شَرِيكٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ نَوْعٍ آخَرِ) أو لا فالأول الجنس والثاني الفصل ويقال لها ذاتيات نسبة إلى الذات فالتحريف بين المنسوب والمنسوب إليه في الأول بحسب اللحاظ والاعتبار فقط، وفي الآخرين بحسب الذات فإن الجزء مغاير للكل بحسب الذات.

(وربما يطلق الذاتي بمعنى الداخل) فيختص بالجنس والفصل دون النوع يكون التغيير بين المنتسبين بحسب الذات فيكون اللفظ على ظاهره.

(أو خارج يختص بحقيقة) نوعية أو جنسية أو غيرها سواء عم أفرادها أو لا (أو لا ويقال لها عرضيات) فإن العرضي هو الخارج المحمول وهذا يعم للخاصة بأقسامها والعرض العام بأقسامه.

**(والجمهور على أن العرض غير العرضي وغير المحل حقيقة)** هذا هو الحق بحسب الجلي من النظر ودقيقه، أما الأول فهو أن النظر حاكم بأن محل السواد جسم مغاير لحقيقة محله ولذا يزول الأول ويبقى الثاني وحينئذ يظهر التفاوت حقيقة بين المحل والعرض، أما العرضي فهو الخارج المحمول بنفسه كالأسود مثلا فلا شك أنه مفهوم انتزاعي لا يكون عين الجسم والسواد الموجودين في الخارج وأما الثاني فسيجيئ بيانه في ذيل رد قول بعض الأفضل القائل بالاتحاد بينها حقيقة.

**(قال بعض الأفضل طبيعة العرض لا بشرط شيء عرضي وبشرط شيء المحل وبشرط لا شيء العرض المقابل للجوهر)** لا بد أولا علينا من تحرير مقالته الفاسدة وسبب وقوعه في هذه الورطة الظلماء ثم بيان فساده بوجه أدق، أما الأول فهو أن هذا القائل يقول بالاتحاد بين العرضي المأخوذ من العرض المقابل للجوهر وبين المحل وكذا بينه وبين العرضي ولا يتوجه عليه أن العرضي قد يكون جوهرا كالحيوان والناطق أحدهما بالنسبة إلى الآخر فكيف يتحد مع العرض إذ لا عرض هناك أصلاً وعدم الاتجاه لتخصيص الاتحاد بالعرض المخصوص ومنشأ هذا القول أن المرئي في الجسم الأسود كالمداد مثلاً شيء واحد هو السواد المتجسم بنفسه فهو الأسود والسواد ومحله لا تغيير بين هذه الأمور أصلاً بالنظر إلى إطلاق الألفاظ الموضوعة لمعانيها وحملها على شيء ففي المواد التي لا يظهر التفاوت بعد تدقيق النظر بين العرض والعرضي والمحل فيها تبقى هذه الأمور على معانيها الأصلية المتحدة بحسب الذات والمفهوم كالتخط مثلا فإنه طول ومحل للطول وكالصورة الجسمية فإنها اتصال ومتصل ومحل الاتصال وكالوجود بالنسبة إلى الباري تعالى على طريق الحكمة وغير ذلك وليس هذا اتحاد المصدق فقط، كما قال البعض بل اتحاد المفهوم فإن المفهوم في هذه الصورة أمر واحد فقط، فالمفهوم في الخط من لفظ الطول والطويل ومحل الطول أمر واحد فقط هو الشيء المنقسم في جهة واحدة فقط، وهو أمر واحد فانحدرت مفهومات هذه الثلاثة ومصاديقها في هذا المواد من حيث نفس مفهوماتها لا تغير بينها أصلاً نعم في بعض المواد قد يبقى أحد هذه المفهومات وينتفي الآخر كما في السواد الزائل عن الجسم فيتوهم التغيير وليس كذلك بل لا يبقى محل السواد هناك فإن محل المفهوم

بحسب الحقيقة هو السواد المتجسم لا الجسم بنفسه وهو قد زال بزوال السواد ولا يكون الأسود أيضاً ثم وأما تخبيط العقل بمحلية الجسم العاري من السواد له فاشتباه بسبب المقارنة الواقعة بينهما رعاً زوال هذه المفهومات وكثيراً ما يعرض الغلط للعقل فيعد المتحداث متغيرة وبالعكس إلا ترى أن القابل بالذات للتجزى في الجهات الثلاث هو الجسم التعليمي فيعدهما متحدداً ثم إذا لاحظ العقل مقالات الإشراقيين النافدين للجسم التعليمي القائلين بالتجزية المذكورة في نفس الجوهر المتصل ينقلب الاتجاه إلى التغيير، ثم إذا لاحظ برهاناً قوياً على إثبات الجسم التعليمي يرجع إلى الاتجاه وهذا غاية المقال والمجال منا لتصحيح كلام ذلك القائل، وأما الثاني أعني بيان فساده فكما أقول أن المذكور كله تعويه محض فإن تغاير المعاني للأمور الثلاثة المذكورة ضروري ثم مفهوم المشتق انتزاعي محض سواء قلنا ببساطته أو بتراكيبه كما يشهد به الذهن الثاقب والباقيان فقد يوجدان في الخارج فكيف يتهدد ذاته ومفهومه مع ذاتها ومفهومهما بل يمكن مغاييرها، ثم قد يكون المبدأ انتزاعياً محضاً والمحل موجوداً خارجياً فكيف الاتجاه بينهما، ثم إن العرض والعرضي قد لا يكون من الحقائق المتصلة والمحل منها فكيف الاتجاه بينهما، ثم العرض قد يكون من مقولات العرض والمحل من مقوله الجوهر فكيف اتحاد الذات بينهما فضلاً من اتحاد المفهوم بينهما، وما ذكر أن محل السواد هو السواد المتجسم بنفسه فهو فاسد فإن ذلك لا يتصور ظاهراً في الكتابة والضحك فإن محلهما ليست الكتابة المتجسدة بجسده زيد مثلاً والضحك المتجسد بجسده كما لا يخفى من له أدنى تأمل، وأما ما استشهد بالخط والاتصال والوجود فتغير المفهومات في تلك المقامات أيضاً ضروري نعم يتهدد مصداق العرض والعرضي هناك وذلك لا ينافي مقصودنا وإطلاق المحل هناك على سبيل المجاز والتوضيح وما قال بعض الأفضل في وجه التأييد من أن الحرارة إذا كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وحرارة والضوء إذا كان قائماً بنفسه كان ضوءاً ومضيناً ففيه أن ذلك لا يدل على اتحاد المفهوم وهو المقصود هنا كما قال بعض المدققين.

أقول بل لا اتحاد في المصدق أيضاً فإن الحرارة حرارة بمعنى محرقة والإحراق غير الحرارة وإن الضوء مضيء بمعنى إن ثبت له الإضاءة وهي غير الضوء فلا يتهدد العرضي والعرض فالالأولى في وجه التمسك ما قلنا في الخط والاتصال والوجود وجواب ما مر ثم أقول إن المراتب الثلاث من الإلحاد والتجرد والخلط يجري في كل كلي فكما يجري في السواد يجري في الأسود وكذلك في الجسم كما يشهد به الضرورة فالقول بتخصيص التجدد في السواد والإطلاق في الأسود والخلط في المحل الذي هو الجسم قول لا يميل إليه العقل السليم فأتفقن هذا التحقيق لعلك لا تجده في غير هذا التعليق وأنظمه مع نظائره المذكورة في الشرح في سلك النظر والتفكير.

(ولذا صَح أن النسوة أربع والماء ذراع) وجه الاستشهاد أن الأربع عرضي والذراع عرض فإن المراد به المقدار المخصوص فإذا قد اتحد كل واحد منها في المثال مع المحل فثبت اتحاد الكل. أقول هذا في غاية الضعف فإن الأربع محمول على النسوة عرضي لها متتحد معها بالعرض فليس لذاته اتحاد بالذات مع المحل فضلاً عن اتحاد المفهوم وما الذراع بالمعنى المذكور فليس محمولاً على الماء بل إنما المحمول ذو ذراع فقدر لفظ ذو على أن الحمل لا يقتضي اتحاد الذات فضلاً عن اتحاد المفهوم فتفكر.

(ومن ثم قال إن المشتق لا يدل على النسبة ولا على الموصوف لا عاماً ولا خاصاً) وهذا لأن المشتق متتحد مع المبدأ وهو حال قائم بالمحل لا يدخل فيه المحل ولا النسبة فلا يدخل في المشتق أيضاً لأن حال المتجدد بالذات في البساطة والتركيب واحد (بل معناه هو القدر الناعت وحده) الظاهر من سوق عبارته أن القدر الناعت هو مفهوم المبدأ من حيث أخذه بلا شرط شيء فإن كون المبدأ عرضياً ومحولاً ومشتقاً إنما يأتي على مذهب القائل في هذه المرتبة ولكن لا يلائمه قوله (وهذا هو الحق) فإن المشار إليه للفظ هذا إنما قول القائل فقد عرفت سخافته وعدم حقيقته وأما قوله بل معناه هو القدر الناعت إلخ بالمعنى الذي ذكرنا فهو مبني على القول السابق والمبني على الفاسد فاسد غير حقيقي بالتحقيق، ويحتمل أن يكون كلمة بل في قوله للإضراب ويكون المراد بالقدر الناعت هو المعنى الانتزاعي البسيط المنتزع من الموصوف بسبب قيام المبدأ به لا يكون الموصوف والمبدأ داخلين وهو الحق، ويحتمل أن يكون الإشارة في قول هذا إليه فقط وإن كان سوق عبارته يأبه (ويؤيد ما قال ابن سينا وجود الأعراض في نفسها هو وجودها لمحالها) تأييد لمذهب القائل بالاتحاد بين العرض والمحل بأن المفهوم من كلام ابن سينا اتحاد وجود العرض والمحل واتحاد الوجود بين الشيئين يستلزم اتحاد ذاتيه فإن المتبادرين لا يتحددان عنده أيضاً وهذا في غاية الفساد فإن الشيخ بري جزم مما ينسب إليه المؤيد فإن القول باتحاد الذات والوجود بين الحال والمحل من الأفاحش ومعنى عبارته تبعية وجود الحال للمحل، ويمكن أن يكون تأييد الكون معنى المشتق قدرًا ناعتاً فإن تبعية الوجود هو المصح للنعتية، وفيه بعد بعيدٌ عند من له عقل سليم ولعمري أن المصنف لم يأت بما يميز الحق عن الباطل بل يأتي بالفاظ دائرة بينهما ومن العجائب ما ذكره في الحاشية يرد على ما ذهب إليه الشيخ يعني كون وجود الأعراض في نفسها هو وجودها لمحالها أنه يلزم أن يكون النقطة المشتركة بين الخطين مثلاً موجودة بوجودين فإن وجودها لهذا الخط غير وجودها لذلك الخط وبطلان اللازم من البديهيات، وللشيخ أن يقول على ما ذهب إليه الجمهور وإن لم يلزم كون الشيء الواحد موجوداً بوجودين لكن يلزم قيام العرض الواحد محلين في هذه الصورة فما هو

جوابكم وهو جوابنا وغاية ما يقال في التفصي عن الفريقين أن بطلان التالي ممنوع على طريق التداخل فإن النقطة الواحدة إنما تعرض للخطين من حيث اتحادهما في المبدأ والمنتهى انتهى.

أقول لا فرق بين قول الشيخ والجمهور في المعنى والمؤدى فإن معنى قول الشيخ أن وجود الأعراض في أنفسها هو وجودها لمحالها إن وجود الحال بعينه تابع للم محل واللام فيه للصلة لا أن وجود الحال في نفسه هو الوجود الرباطي الغير المستقل فإنهما متغايران بالضرورة، وقد يقال لهذا الوجود المستقل للأعراض وجود رباطي بمعنى كونه تابعاً للم محل وهذا المعنى من الرباطي معنى آخر غير الرباطي الغير المستقل بالمفهومية والجمهور لا ينكرون التبعية لوجود الحال للم محل بل يصرحون فزعم أكثرهم الفرق بينهما كما زعمه المصنف باطل ولا إشكال بالنقطة المشتركة بين الخطين أصلاً فإن النقطة الموهومة المنتزعة من الخط المتصل الواحد حين القسمة الوهمية محلها الخط المتصل الواحد وحالها كحال سائر الانتزاعيات نعم نزع الخطين من الخط المتصل الواحد مع تلك النقطة وهي مشتركة بينهما بمعنى أنها مبدأ لكل ومنتهى لكل و محل النقطة والخطين الموهومين هو الخط المتصل الواحد، وأما في صورة انفصال الخطين وتداخل نقطتيهما فلا إشكال أيضاً فإن هناك نقطتين موجودتين بوجودين قائمين بمحلين نعم اشتراكاًهما الحيز والوضع والاشراك فيما لا يوجب التوحد في الوجود كما صرخ في موضعه فالسؤال الجواب الذي ذكره في غاية التفصي كل منهما تخيل خال عن التحصيل عند من له أدنى تقد في الذكاء ومهارة في الطبيعي والرياضي  
**(فالكلمات خمس) أي خمس.**

